جامعية يحي فارس بالمدية

كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية

قسم: العلوم الإنسانية

شعبة التاريخ

مطبوعة محاضرات في مقياس

النشاط الفلاحي في بلاد الغرب الإسلامي خلال العصر الوسيط

المستوى: السنة أولى ماستر

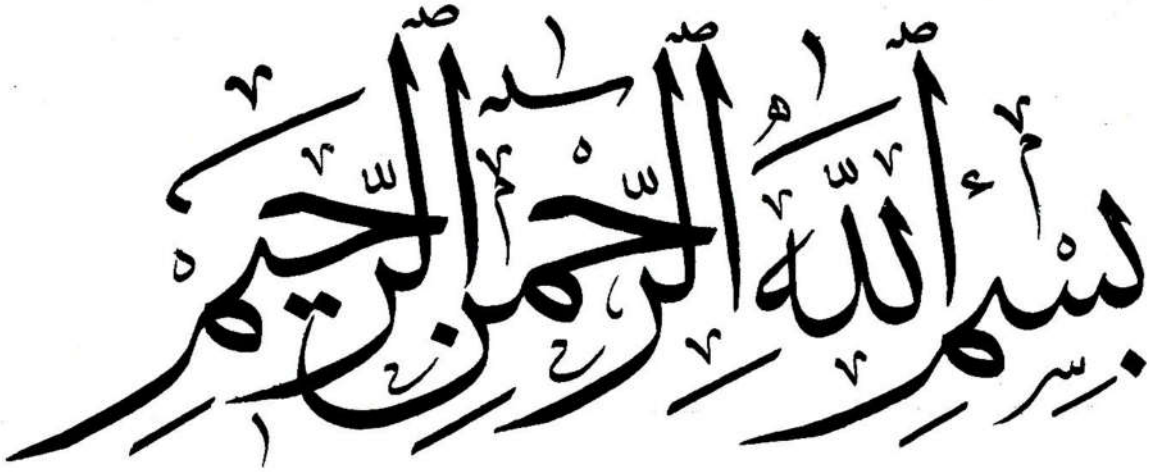
التخصص : تاريخ الغرب الإسلامي في العصر الوسيط

السداسي: الأول

إعداد:

د/ عبد العزيز حاج كولة

السنة الجامعية : 1444- 1445هـ/ 2023- 2024م


بسم الله الرحمن الرحيم

أهداف المقياس والمحاور الرئيسية

أهداف التعليم:

– تحصيل هذه المادة يمكن الطالب من كسب معارف في التاريخ الزراعي لمنطقة الغرب الإسلامي خلال العصر الوسيط

المعارف المسبقة المطلوبة:

. تهدف هذه المادة إلى تعميق معارف الطلبة بالتاريخ الاقتصادي للغرب الإسلامي، لا سيما ما تعلق منه بالنشاط الفلاحي والرعوي الذي تنوع في أنماطه بين المغرب والأندلس.

محتوى المادة:

- وضعية الأرض وأشكال الملكية
- الضرائب: الخراج والعشر.
- . المناخ والثروة المائية وتقنيات الري.
- الانتاج الزراعي والنشاط الرعوي
- المجال الرعوي.
- طرق وأساليب وتقنيات الزراعة. أنواع المزروعات.
- الكوارث الطبيعية والمشاكل السياسية والأمنية المؤثرة في النشاط الزراعي.
- النشاط الرعوي: طرق ممارسته، مجالاته، القبائل الرعوية.

المحاضرة الأولى: وضعية الأرض

مقدمة: أسهمت سياسة الفتح الإسلامي، في ازدياد رقعة الدولة الإسلامية، فكان لزاما على المسلمين، تنظيم هذه الدولة في مختلف الجوانب الاجتماعية والاقتصادية وغيرها، وكانت العقارات خاصة الأراضي، مما شملهم هذا التنظيم، فأبرزوا الوضعية القانونية للأرض من الناحية النظرية، والتي تمكن من تداول هذه الأرض بطريقة قانونية، كما تُمَكِّنُ من معرفة نوعية الخراج المفروض عليها، وعليه يمكن طرح التساؤل التالي، كيف كانت وضعية الأرض في بلاد الغرب الإسلامي خلال العصر الوسيط؟

1- وضعية الأرض من المنظور الفقهي: ميز الفقهاء بين الأراضي المفتوحة، حسب الطريقة التي تم من خلالها فتح هذه الأراضي، فكانت على ثلاثة أنواع كما يلي:

أ/- الأراضي العنوية: هي الأرض التي فتحها المسلمون بالقوة والغلبة، أي بواسطة القتال، بعد أن رفض أهلها الدخول في الإسلام أو البقاء على دينهم مقابل دفع الجزية، وقد اختلف الفقهاء في حكمها، فبينما يرى الشافعية أنها غنيمة كباقي الغنائم، خمسها لبيت مال المسلمين، وأربعة أخماس للجنود المشاركين في الفتح، ويفرض عليها العشر ولا يجوز أن يفرض عليها الخراج[1]، واستدلوا بآية الغنيمة: ﴿**۞وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم مِّن شَيۡءٖ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ إِن كُنتُمۡ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ وَمَآ أَنزَلۡنَا عَلَىٰ عَبۡدِنَا يَوۡمَ ٱلۡفُرۡقَانِ يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ ٤١**﴾[2]، كما استدلوا بفعل النبي صلى الله عليه وسلم، في أموال يهود بني قريظة 05هـ/ 626م وخيبر 07هـ/ 628م، حيث خمسها وقسمها على المشاركين[3].

[1] أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي ت 450هـ، **كتاب الأحكام السلطانية والولايات الدينية**، تح. أحمد مبارك البغدادي، ط1، الكويت، مكتبة دار ابن قتيبة، 1989، ص 175

[2] سورة الأنفال، الآية 41.

[3] أبو الحسن علي بن ابي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني المعروف بعزالدين بن الأثير ت 630هـ، **الكامل في التاريخ**، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1987، ج2، ص 76، ص 104.

رأى المالكية أنها فيء للمسلمين، أي أن توقف ملكا للمسلمين، ويوضع عنها الخراج الذي يوزع في مصالح المسلمين، ولا يسقط هذا الخراج بانتقالها بين الأيدي، لأن هذا الخراج بمنزلة الأجرة[1]، وقد استدلوا بقوله تعالى: ﴿**مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ كَىْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ ۚ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ۝٧**﴾[2]، كما استدلوا بفعل عمر بن الخطاب في أرض السواد في العراق وإجماع الصحابة على فعله، تحقيقا للمنفعة العامة، وضمانا لمستقبل الأجيال القادمة[3].

أما الحنفية فجمعوا بين الرأيين، ورأوا أن الإمام مخير، إن شاء خمسها وقسم أربعة أخماسها، وإن شاء جعلها فيئا للمسلمين[4]..

ب/– الأراضي الصلحية: هي الأراضي التي فتحها المسلمون صلحا، أي صالح عنها أصحابها، ويتوقف حكمها على ما جاء في كتاب الصلح، فقد يتم الاتفاق على دفع مبلغ مالي، أو مواد عينية، أو على دفع خراج أو وظيفة يؤدونها كل عام على رؤوسهم وأرضهم، وقد يتم التنازل بموجب الصلح عن ملكية رقبة الأرض، فيكون لهم حق الانتفاع بها مقابل الخراج، ولا يسقط عنها بالإسلام، أو يقضي الصلح باحتفاظهم بملكية الأرض مقابل دفع الخراج، فيسقط الخراج بالإسلام ويصير عشرا[5].

ج/– أراضي أسلم عليها أهلها: تختلف هذه الأرض عن النوعين السابقين، فهذه الأراضي تبقى ملكيتها رقبة ومنفعة لأصحابها، فهم أحق بها، وتوضع عليها ضريبة العشر[1].

[1] الماوردي، **المصدر السابق**، ص 175.

[2] سورة الحشر، الآية 7

[3] القاضي أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم ت 182هـ، **كتاب الخراج**، د. ط، بيروت، دار المعرفة للطباعة والنشر، 1979، ص 24.

[4] المادوردي، **المصدر السابق**، ص 175.

[5] **نفسه**، ص ص175ن 176.

2- حقيقة وضعية الأرض في بلاد الغرب الإسلامي:

لا يمكن معرفة حقيقة وضعية الأرض، إلا بمعرفة سير الفتوحات الإسمية في بلاد الغرب الإسلامي، وتمييز ما تم فتحه عنوة من الصلح، أو التي أسلم عليها أهلها.

أ/- ظهور مشكلة قانونية الأرض:

ظهرت بداية السؤال عن الوضع القانوني للأرض، بين القرنين 4- 5هـ/ 10- 11م،ويعود السبب في ذلك إلى العامل السياسي، حيث بحثت الدولة عن أراضي جديدة تدعم بها مواردها في بيت مال المسلمين، أو تعويضا لما فقدته من أراضي.

وقد بدأ الحديث عن هذا المشكل في بلاد المغرب في القرن 4هـ/ 10م، وبالضبط في فترة تغلب الأمويين على فاس وشمال المغرب الأقصى، أيام المنصور بن أبي عامر ، فقد سأل بعض عماله أهل فاس، عن حكم أرضهم، فأجابه الشيخ أبو جيدة بن أحمد اليزغتني ت 372هـ/ 982م :" ليست بصلح وإنما أسلم عليها أهلها"، فقال لهم خلصكم الرجل[2].

وأجاب في نفس الفترة فقيه القيروان القابسي ت 403هـ/ 1012م، عن سؤال مماثل أشار إلى اختلاف الفقهاء وتأرجحهم بين العنوة والصلح، وهو نفس الجواب الذي أجابه ابن أبي زيد القيرواني ت386هـ فذكر أنه لم يقف على حقيقة أمرها، هل هي عنوية أم صلحية؟[3].

وفي بلاد الأندلس طرح ابن حزم الأندلسي الظاهري ق5هـ/ 11م، والفقيه المالكي الداودي ق5هـ/ 11م، مشكل قانونية الأرض، وذكرا أن عامل القوة والغلبة كان المتحكم في هذه الملكية ولم تراعى فيها أحكام الفقه الإسلامي[4].

[1] أبو يوسف، **المصدر السابق**، ص ص 59، 60، ص 63.

[2] محمد فتحة، **النوازل الفقهية والمجتمع**، د. ط، الرباط، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالدار البيضاء، 1999، ص334.

[3] أبو العباس أحمد بن يحيى الونشريسي ت 914هـ، **المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والمغرب**، د. ط، الرباط، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للملكة المغربية، 1981،ج6، ص 134؛ فتحة، **المرجع السابق**، ص 334.

[4] ابراهيم القدري بوتشيش، **أثر الإقطاع في تاريخ الأندلس السياسي من منتصف القر الثالث حتى ظهور الخلافة(250-316هـ)**، د.ط، الرباط، منشورات عكاظ، د. ت، ص ص73، 74.

وتجاوزا لهذا المشكل الذي تحاول السلطة الحاكمة طرحه، نتيجة التطورات السياسية من أجل الاستحواذ على أراضي الفلاحين، أفتى الفقهاء في بلاد الغرب الإسلامي لصالح هؤلاء المغلوب عليهم، فمن ذلك إفتاؤهم:" إذا خفي أمر الأرض ولم يعلم هل هي أرض صلح أم عنوة، أو أسلم عليها أهلها، فهي لمن وجدت بيده، وإن كان لا يدري بأي وجه صارت إليه"، ومن الفتاوى:" ينظر إلى ما توالت عليه القرون، من بيع الأرض وشرائها وتحديدها، فتحمل تلك الأرض عليه"، وفي فتوى عن الأندلس:" أدركنا أهل الفقه والورع في بلاد الأندلس، يشترون الأرض ويبيعون ونحن متبعون لهم[1]."

يفهم مما ذكر سابقا، أن ضعف موارد الدولة، جعلها تنقب عن حقيقة وضعية الأرض، من أجل زيادة مصادرها بتطبيق القانون عليها، إذا تبين لها أنه لم يطبق، فهل تم تطبيق الفقه الإسلامي على الأرض أم لا؟

ب/- وضعية الأرض في بلاد المغرب الإسلامي:

لا بد من الإشارة عند الحديث على الفتح الإسلامي لبلاد المغرب، أنه لم يكن فتح استقرار إلا في ولاية عقبة الأولى 50- 55هـ/ 670- 674م، وفيها تم توزيع قطائع مخصصة لبناء الدور عند تأسيس القيروان، بهدف نقل الناس إليها، وقبل ذلك لم يهتم المسلمون بمسألة الأرض، بل كانوا يفرضون أموالا على المنهزمين، مثل ما فرض عمرو بن العاص على سكان برقة 13 ألف دينار يدفعونها في وقتها، وأخذ عبد الله بن سعد بن أبي سرح 27هـ/ 647م أموالا على أهل إفريقية، كما أن الأحداث السياسية والعسكرية في فترة الفتح الإسلامي، حال دون الاهتمام بقضية الأرض[2].

[1] عن هذه الفتاوى انظر : الونشريسي، **المصدر السابق**، ج6، ص 134؛ فتحة، **المرجع السابق**، ص ص 335، 336.

[2] محمد الحبيب الجنحاني، **المجتمع العربي الإسلامي – الحياة الاقتصادية والاجتماعية–**، د.ط، الكويت، عالم المعرفة، 2005، ص ص 234، 235.

وبمحاولة قراءة النصوص المتوفرة يمكن الحكم على وضعية الأرض في بلاد المغرب، وأول ملاحظة يمكن تسجيلها، هو أن حرب المسلمين في بلاد المغرب كانت في معظمها مع الروم ومن حالفهم من البربر، فمعركة سبيطلة كانت بقيادة عبد الله بن سعد أبي سرح، وبين الروم بقيادة جرجير[1]، كما أن عقبة حين فتح لميس وباغاية، هي حصون للروم والفرنجة، وإن كان لقي من ملوك البربر في الزاب وتاهرت[2]، ومن تصدى للمسلمين من البربر مثل كسيلة والكاهنة، هم حلفاء الروم، كان هدفهم الحفاظ على مصالحهم الشخصية.

أما سكان البربر فقد جنح كثير منهم إلى السلم والصلح، ففي عهد أبو مهاجر الدينار الذي يكون قد استطاع استمالة كثير من البربر ضمن سياسته الجديدة في الفتح، والتي تقوم على التقرب من السكان الأقدمين، وكسبهم للإسلام باللين والحسنى، وربط أواصر الحلف معهم ضد الروم الدخلاء[3] ، وفي عهد حسان بن النعمان " صالح من ألقى بيده من البربر على الخراج، وكتب الخراج على عجم إفريقية، وعلى من أقام معهم على النصرانية من البربر"[4]، وفي عهد موسى بن نصير خرج غازيا إلى طنجة سنة 89هـ/ 708م " فأسلم أهلها واختطها قيروانا لهم، وأوطنها إياهم"[5]، ويفهم من ابن خلدون أن البربر لما رأوا ما حل بهم، استأمنوا وأدوا الطاعة، فقبل منهم وولى عليهم واليا[6].

[1] أبو زيد عبد الرحمن بن محمد الأنصاري الأسيدي الدباغ(605- 696هـ)، **معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان**، تع. ابراهيم شبح، د.ط، القاهرة، مكتبة الخانجي، 1968، ج1، ص 35.

[2] عبد الرحمن بن خلدون، **تاريخ ابن خلدون**، د. ط، بيروت، دار الفكر، 2000، ج6، ص 142.

[3] موسى لقبال، **تاريخ المغرب الإسلامي**، ط2، الجزائر، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، 1981 ص 36.

[4] ابن خلدون، **المصدر السابق**، ص ص 143، 144.

[5] مؤلف مجهول، **أخبار مجموعة في فتح الأندلس وذكر أمرائها والحروب الواقعة بينهم**، تح. إبراهيم الأبياري، ط2، بيروت- القاهرة، دار الكتاب، 1989، ص15.

[6] ابن خلدون، **المصدر السابق**، ص 144.

وبهذا يتضح أن بلاد المغرب مختلطة بين عنوية وصلحية وأخرى أسلم عليها أهلها. أما العنوية، فتشمل الأراضي التي كانت تحت السيطرة البيزنطية، تقع معظمها في إفريقية(المغرب الأدنى)، وسواحل المغرب الإسلامي وهي سهول خصبة، وأهلها كانوا روما أو بربرا محالفين لهم.

وما تبقى من بلاد المغرب، وهي أراضي كبرى تقع جنوب إفريقية، وفي مغربين الأوسط والأقصى، خاضعة لسيطرة البربر، وهي بذلك أراضي صالح عليها أهلها الفاتحين المسلمين، أو أنها أراضي أسلم عليها أهلها.

ولكن هل تم تطبيق الفقه الإسلامي على هذه الأراضي؟

ترد إشارة مهمة عند الرقيق القيرواني مفادها أن الفاتحين، أبقوا على أراضي البربر على حالها، فقد ذكر أن عمر بن عبد الله المرادي عامل عبيد الله بن الحبحاب على طنجة " أراد تخميس البربر، وزعم أنهم فيء للمسلمين، وذلك ما لم يرتكبه عامل قبله"[1]، ويحمل هذا النص معنى عدم تخميس الفاتحين، للأراضي المفتوحة ولم يجر عليها حكم أرض العنوة.

وهناك عدة أسباب تعضد سياسة الفاتحين اتجاه هذه الأراضي، وهو تأليف قلوب البربر بعد دخولهم الإسلام، أو تشجيعا لهم للدخول في هذا الدين، فيترسخ بذلك في هذه البلاد، وهي الغاية الكبرى للفتح الإسلامي. كما أن المغرب في تلك الفترة تابعة لمصر، فربما يكون جرى عليها ما جرى على أراضي مصر، وهي نفس السياسة التي اتبعها عمر بن الخطاب في أراضي السواد في العراق[2].

وما تم تطبيقه من أرض العنوة، فربما شمل أملاك الطبقة الحاكمة وفئة النبلاء البيزنطيين[3]، فقد تحصل الأمراء المسلمون على قطائع مهمة، من أمثلتها أن موسى بن نصير ابتنى بالقرب من القيروان" دارا ومنية، واتخذ فيها خيلا، فسميت منية الخيل، وحفر فيها بئرا، لا يعلم في المغرب

[1] الرقيق القيرواني، **تاريخ إفريقية والمغرب**، تق وتح وتع. محمد زينهم محمد عزب، ط1، القاهرة، دار الفرجاني للنشر والتوزيع، 1994، ص67.

[2] الجنحاني، **المرجع السابق**، ص 231.

[3] **نفسه**، ص 236.

أعذب منها"[1]، وأشار ابن عذاري أن يزيد بن حاتم 155- 171هـ/ 772- 787م، امتلك رياضا" وأن بعض وكلائه زرع فولا كثيرا في بعضها"[2]، وامتلك خليفة موسى بن نصير ويسمى مسروقا قرى كاملة[3]. ولا شك أن هذه الأملاك الشاسعة والتي عبر عنها بالقرى والرياض، لا يمكن أن تكون قد تكونت إلا بواسطة إقطاع الأراضي المذكورة آنفا.

وما يمكن قوله بالنسبة لأراضي بلاد المغرب، أنها أراضي مختلطة بعضها افتتح عنوة، وبعضها صلحا، وأسلم عليها أهلها في البعض الآخر، وعاملها الفاتحون معاملة عمر بن الخطاب فتركوها بأيدي أهلها، إلا ما كان ملكا لطبقة النبلاء في العهد البيزنطي. وإذا كان هذا شأن بلاد المغرب، فما هو وضع بلاد الأندلس؟

ج/- وضعية الأرض في بلاد الأندلس:

تعد مسألة الأرض في بلاد الأندلس، أكثر تعقيدا منها في بلاد المغرب، رغم كثرة المصادر التي لا تختلف في تسجيلها لسير عملية الفتح، وربما يرجع السبب إلى ما عرفته البلاد من تطورات سياسية وأحداث جليلة في عصر الولاة، ساهمت في غموض هذه العملية، نتيجة عمليات المصادرة والغصب التي عرفتها خلال هذه الأحداث[4]. وما يؤكد هذا الأمر ، اختلاف حول مسألة تطبيق الفقه الإسلامي على الأراضي المفتوحة، لكنها لم تختلف في تحديد الأراضي المفتوحة عنوة من الأراضي الصلحية.

[1] الجنحاني، **المصدر السابق**، ص 236.

[2] ابن عذاري المراكشي، **البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب**، تح. ج س كولان و ليفي بروفنسال، ط3ن بيروت، دار الثقافة، 1983، ج1، ص ص81، 82.

[3] أبو بكر عبد الله بن محمد المالكي، **رياض النفوس في طبقات علماء إفريقية وزهادهم ونساكهم وسير من أخبارهم وفضائلهم وأوصافهم**، تح. بشير البكوش، مر. محمد العروسي المطوي، ط2، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1993، ج1، ص ص 193، 194.

[4] حسين مؤنس، **فجر الأندلس**، ط1، بيروت، دار المناهل- العصر الجديد للطباعة و النشر، 2002، ص 623؛ يحي أبو المعاطي محمد عباسي، **الملكيات الزراعية وآثارها في المغرب والأندلس (238- 488هـ/ 852- 1095م)**، رسالة دكتوراه غير منشورة، إش طاهر راغب حسين، جامعة القاهرة، 2002، ص 15.

وكما تم اعتماده من منهجية في بلاد المغرب، فلا بد من تمييز الأرض العنوية من الصلحية، وعليه فإن النصوص التاريخية تشير أن الأندلس فتحت عنوة وصلحا، فيتفق المؤرخون أن جنوب الأندلس هو الذي فتحه المسلمون عنوة، ويشمل المناطق الواقعة بين الوادي الكبير ونهر آنة إلى بحر الظلمات، باستثناء شنترين وقلنبرية اللتان صالح أهلها المسلمين، ومن أهم هذه المناطق: قرطبة، إستجة، إشبيلية، قرمونة، شذونة، لبلة، مالقة، أما المناطق الواقعة شمال الوادي الكبير، فقد جاء أهلها يطلبون الصلح من موسى بن نصير فصالحهم، باستثناء مدينتي سرقسطة وطليطلة، فقد تم فتح الأولى من طرف موسى بن نصير، والثانية فتحها طارق بن زياد. ومن المدن التي فتحت صلحا أيضا لاردة، بنبولة، وشقة، تدمير، أبذة، جليقية[1].

ولئن كان الاتفاق بين المؤرخين على الأراضي التي فتحت صلحا من الأراضي التي فتحت عنوة، فقد كان الاختلاف بين الفقهاء والدراسين للموضوع، حول تطبيق الفقه الإسلامي عليها.

فالاتجاه الذي يرى التقسيم، يعتمد على نص ابن مزين، حيث يذكر أن أرض الأندلس قسمت بين الجنود المشاركين، باستثناء ثلاث مدن شنترين قلبرية في الغرب ووشقة في الشرق، واحتفظ بيت مال المسلمين بالخمس، بحضور موسى بن نصير ومجموعة من الفقهاء الضاعلين في أحكام الشريعة. [2]

يضاف إلى ذلك ما ذكره صاحب كتاب في ذكر سبب فتح الأندلس وأمرائها، الذي يؤكد أن تقسيم الأندلس كان منظما، بحجة أن كبار التابعين حضروه، وشهدوا مع موسى بن نصير التقسيم[3].

لكن الاتجاه الثاني يدحض هذا القول، وينفي أن يكون التخميس قد تم فعلا، وأن الأمر قد تم بالقوة والغلبة، ويستند على نصين لفقيهين من القرن 5هـ/ 11م، ومصدر جغرافي يدعم ذلك.

[1] للمزيد من المعلومات انظر: بوتشيش، **المرجع السابق**، ص ص 75، 76؛ مؤنس، **المرجع السابق**، ص 63 وما بعدها.

[2] محمد الغساني الأندلسي ،**رحلة الوزير في افتكاك الأسير 1690– 1691**، ط1، أبو ظبي– بيروت، دار السويدي للنشر والتوزيع– المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 2002، ص 140.

[3] بوتشيش، **المرجع السابق**، ص 73.

فأما النص الأول يذكر فيه الفقيه أبو جعفر أحمد بن نصر الداودي ت409هـ/ 1018م أن البلاد" لم تخمس ولم تقسم، غير أن كل قوم وثبوا على طائفة منها بغير إقطاع إمام"، واقترح أن ترد هذه الأملاك غير الشرعية للدولة[1].

ويقوي هذا النص، نص الفقيه ابن حزم الظاهري ت 456هـ/ 1064م، حيث يذكر :" هذا مع ما لم نزل نسمع سماع استفاضة موجبة للعلم الضروري، أن الأندلس لم تخمس وتقسم، كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما فتح، ولا استطيبت أنفس المستفتحين وأُقرت لجميع المسلمين، كما فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيما فتح، بل نفذ الحكم بأن لكل يد ما أخذت، ووقعت عليها غلبة بعد غلبة: البربر والأفارقة والمصريون، فغلبوا على كثير من القرى دون قسمة، ثم دخل الشاميون في طالعة بلج بن بشر بن عياض القشيري، فأخرجوا أكثر العرب والبربر المعروفين بالبلديين عما كان بأيديهم"[2]. ويضاف إلى هذين النصين رواية ثالثة مصدرها جغرافي، مفادها أن الأندلس لم تخضع لتقسيم عادل.

ومن هنا وجب السؤال أي الفريقين على صواب؟

بالرجوع إلى مسألة التخميس، فإن موسى بن نصير بدأ التخميس، لكنه لم يكمله بسبب دعوة الخلافة في المشرق له، كما أن عملية الفتح كانت مازالت متواصلة، وهو ما يعني عدم القدرة على تمييز الأرض التي فتحت صلحا من العنوة، فمن ذلك أن وشقة دام حصارها سبع سنوات، حتى صالح أهلها المسلمين على ذراريهم وأموالهم ، ثم إن عمر بن العزيز الخليفة الأموي طلب من واليه السمح بن مالك الخولاني، أن يعيد التخميس، وهو ما يؤكد على أن موسى بن نصير لم يقم بالتخميس، أوظل ناقصا فنسخ بذلك تخميس السمح ما قام به بن نصير[3].

[1] أبو جعفر أحمد بن نصر الداودي ت 402هـ/ 1011م، **كتاب الأموال**، تح. رضا محمد سالم شحادة، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 2008،ص 79.

[2] ابن حزم الأندلسي، **رسائل ابن حزم الأندلسي**، تح. إحسان عباس، ط2، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1987، ج3، ص 175

[3] بوتشيش، **المرجع السابق**، ص 88

أما تخميس السمح فهو الآخر لم يكتمل، إذ تشير بعض المصادر على أن عمله اقتصر على إقليم قرطبة، فأخرج من خمسها البطحاء الموجودة بقبليها وجعلها مقبرة للمسلمين ، ثم فاجأته وفاة الخليفة الأموي عمر بن عبد العزيز.

وهكذا فإن التخميسين المذكورين في المصادر، لم تكتمل وظلت مبتورة، وأما ما خلص للجنود المشاركين من أملاك، فيمكن القول أنها كانت بالقوة والغلبة، خاصة إذاما عُلم أن بلاد الأندلس ظلت فترة من الزمن بعد مغادرة موسى بن نصير دون وال[1]، وما يدل على ذلك أن المسلمين خلال حصار لوشقة المذكور آنفا استولوا على أراضيها " وبنوا المساكن، وغرسوا الكروم، وحرثوا لمعاشهم "[2]، فكيف لهم أن يستولوا على هذه الأراضي، دون أن يعلموا شكل فتح هذه المدينة[3].

ويؤكد منطق القوة ما ذكره ابن الخطيب بقوله:" وبقي العرب والبلديون والبربر شركاؤهم، فلما روأوا بلدانا شبه بلدانهم بالشام، نزلوا وسكنوا واغتبطوا وكبروا وتمولوا، إلا من كان قد نزل منهم لأول قدومه في الفتوح على غنائمهم موضعا رضيا، فإنه لم يرتحل عنه"[4]

ولا شك أن هذا المنطق استفحل بعد مغادرة موسى بن نصير الأندلس، وبقائها مدة شهور أو سنين دون وال يضبط أمورها ، وأمام هذا الواقع لم يكن على السلطة في دمشق، إلا الإقرار به فأقرت للفاتحين بسجلات في عهد الوليد بن عبد الملك، أو حتى في عهد عمر بن عبد العزيز.

أما الأراضي الواقعة في الشمال، وهي التي تم فتحها صلحا، فإن نصا يشير إلى أن الفاتحين عاملوها وفق ما يقتضيه الفقه الإسلامي، فتركوها بأيدي أهلها يعمرونها، وهو الخطاب الذي بعثه

[1] مؤلف مجهول، **أخبار مجموعة في فتح الأندلس**، ص28.

[2] أحمد بن عمر بن أنس العذري المعروف بالدلائي، **نصوص عن الأندلس من كتاب ترصيع الأخبار وتنويع الآثار والبستان من غرائب البلدان والمسالك إلى جميع الممالك**، تح. عبد العزيز الأهواني، د. ط، مدريد، منشورات معهد الدراسات الإسلامية، د. ت، ص ص 56، 57.

[3] بوتشيش، **المرجع السابق**، ص 77.

[4] أبو عبد الله محمد لسان الدين بن الخطيب، **الإحاطة في أخبار غرناطة**، تح. محمد عبد الله عنان، ط1، القاهرة، مكتبة الخانجي، 1974،ج1، ص ص 103، 104.

السمح إلى خليفته، يخبر بأن المسلمين صالحوا أهلها على الجزية، وعلى جزء من غلتها الثلث أو الربع . ومن أمثلة التي صالح المسلمون عليها أهلها إقرار الوليد بن عبد الملك لأبناء الملك غيطشة على ضياع أبيهم ، وإقطاع أراضي مرسية لتدمير وهي أملاك واسعة وفيما يخص ما وثب عليه المسلمون في الشمال، يذكر مؤنس[1] أنها كانت من أرض الصوافي وهي الأرض التي فر عنها أصحابها، من النبلاء ورجال الدين والكنيسة، وما أكثرها في بلاد الأندلس، فكان استقرار العرب فيها.

الخاتمة: وفي الأخير ما يمكن استنتاجه، أن وضعية الأرض في بلاد المغرب أكثر وضوحا منها في بلاد الأندلس، رغم قلة الإشارات التاريخية، ويعود السبب ربما إلى وضوح سياسة المسلمين اتجاه هذه الأراضي، أما في بلاد الأندلس فقد غلب منطق القوة على أراضي الجنوب، وكذا أرضي الصوافي، أما أراضي الصلح فقد عوملت وفق ما يقتضيه الشرع الإسلامي.

[1] حسين مؤنس، **المرجع السابق**، ص 635.

المحاضرة الثانية: الملكية الفلاحية في بلاد الغرب الإسلامي.

مقدمة: تعرضنا في المحاضرة السابقة إلى وضعية الأرض، وخلصنا إلى أنها كانت غامضة في بلاد الغرب الإسلامي، وتُمكّن معرفة وضعية الأرض، من معرفة مدى شرعية تملك الأراضي الفلاحية، كما تمكن الدارس من معرفة أشكال الملكية الفلاحية، فما هي أهم التطورات التي عرفتها هذه الملكية خلال الفترة الوسيطة؟

1- تعريف الملكية:

الملكية في اللغة، مشتقة من المِلْك والمِلك والمُلْك، وهي احتواء الشيء والقدرة على الاستبداد به، ملكه يملكه مُلكا ومَلكا ومِلكا، وتملَّكه أي ملكه قهرا، ويقال لي في هذا الوادي مَلك ومُلك ومِلك ومَلَك، يعني مرعىً ومشربا ومالا غير ذلك مما تملكه[1].

أما في الإصطلاح فإن الفقهاء يعرفونها عدة تعريفات من أهمها " إختصاص بالشيء يمنع الغير منه، ويُمَكِّن صاحبه من التصرف فيه ابتداء إلا لمانع شرعي"، فإذا حاز الشخص مالا بطريق مشروع أصبح مختصا به، واختصاصه به يمكنه من التصرف فيه إلا إذا وجد مانع شرعي بمنعه من ذلك كالجنون أو العته أو السفه أو الصغر ونحوها، كما أن اختصاصه به يمنع الغير من الانتفاع به أو التصرف فيه إلا إذا وجد مسوغ شرعي يبيح له ذلك كولاية أو وصاية أو وكالة[2] .

والملكية عند الحقوقيين المعاصرين تقوم على ثلاثة عناصر أساسية، هي : حق المالك في استعمال الشيء الذي يملكه و حقه في استغلال ذلك الشيء و الانتفاع بما يدره من ثمار أو منتجات ، و حقه في التصرف في الشيء موضوع الملكية[3].

[1] أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري، **لسان العرب**، د. ط، بيروت، دار صادر، د.ت، ج10، ص ص 492، 493، مادة ملك

[2] وهبة الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته**، ط2، دمشق، دار الفكر، 1985، ج4، ص ص 56، 57.

[3] يوسف نكادي، **أضواء حول حق الملكية في الأندلس**، مقال في موقع الحوار المتمدن-العدد: 3197- 2010/11/26 https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=236289 .

وتنقسم الملكية إلى ملكية عين وهي ملكية رقبة الشيء أي ذاته كملك الأض الفلاحية، وملكية منفعة فهي حق الانتفاع والاستفادة من الملك لا ملك رقبته، مثل كراء الأرض الفلاحية .

2- أشكال الملكيات والاستغلاليات الفلاحية:

تنقسم الملكية في بلاد الغرب الإسلامي إلى ثلاثة أقسام:

1/-الملكية العامة:

وهي الأراض التي آلت ملكيتها للدولة عقب الفتح الإسلامي، وهي أملاك بيت مال المسلمين، سواء كانت خمسا من الأرض العنوية، أو الأرض العنوية التي أصبحت فيئا للمسلمين. وتعرف هذه الأرض بعدة بعدة أسماء، منها الأراضي السلطانية، أراضي المستخلص، أراضي المخزن، وأراضي الخاص[1]. ويشرف على هذه الأراضي ديوان يسمى ديوان المستخلص، أو ديوان المختص، ويقوم صاحب المستخلص بالإشراف على هذه الأرض مزارعة أو مساقاة، ويتولى تحصيل مالها. وقد يتخذ مدينة مركزا لهذا الديوان، أو تكون مراكز متعددة في عدة مدن[2].

ويلاحظ على هذه الأراضي الاتساع بسبب سياسة المصادرة التي تطبقها الدولة على المناوئين لها أو المغضوب عليهم، أو وراثة من لا وارث له. بينما تتقلص بسبب سياسة الإقطاع التي انتهجتها مختلف الدول. والتي كانت لصالح الحاشية الموالين للسلطة.

ففي بلاد المغرب استقلت عدة دول (الرستميون- الأدارسة –بني مدرار) في القرن 02هـ/ 08م، وانتقلت لها ملكية مساحات من الأراضي، ثم انتقلت ملكية جميع هذه الأراضي للدولة الفاطمية، ثم الزيريين من بعدهم، والمؤكد أن فترات الانتقال من عصر إلى آخر وما صحبها من

[1] عزالدين أحمد موسى، **الشاط الإقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري**، ط1، بيروت- القاهرة، دار الشروق، 1983، ص ص 139، 140.

[2] **نفسه**، ص ص 140، 141.

حروب قد أدى إلى سقوط العديد من القتلى، الذين تركوا أملاكا وربما لم يكن لهم وارث، مما سمح لأراضي الدولة خلال هذه الفترات بالاتساع[1]

وضم المرابطون أراضي المناوئين لهم في بلاد المغرب من أراضي زناتة وبرغواطة وغمارة، بينما أقروا لحلفائهم من المصامدة على أراضيهم لتحالفهم معهم عند قيام الدولة، وبعد سقوط دولة المرابطين آلت ملكياتها إلى الموحدين، إضافة إلى أملاك الأمراء المرابطين وجندهم وحلفائهم، كما قاموا بمصادرة أملاك الثائرين عليهم تأديبا لهم، وحافظوا على أراضي الدولة، بسبب تجنبهم سياسة الإقطاع والهبات، التي كثيرا ما تسهم في تقلص الأراضي[2].

أما في الأندلس فإن الملكية العامة، تشكلت من أراضي الخمس، والأراضي الخراجية وأراضي الصوافي، والأملاك التابعة للكنيسة والتي صودرت منذ الفتح.

وقد ظلت أراضي الدولة في تناقص مستمر منذ البدايات الأولى للوجود الإسلامي في البلاد. فبالنسبة لأراضي الخمس، يلاحظ كانت قليلة بسبب عدم اكتمال التخميس، وغلبة عنصر القوة على الأمر. ثم بدأت تتناقص بسبب سياسة الإقطاع، فقد أقطع جنود السمح وأبو سراج القضاعيين من هذه الأراضي، وعندما وصل عبد الرحمان الداخل حاز الإقطاعات من الأخماس التي تكونت لأجداده منذ الفتح[3].

أما الأراضي الخراجية التي تعد ملكا للدولة، بفضل ما تدره من خراج لبيت مال المسلمين، يبدو أنها صارت تباع، فأصبحت ملكية خاصة، وهو ما يظهر جليا في فتوى أحد الفقهاء الذي لم يميز بين الأراضي:" أدركنا أهل الفقه والورع في بلاد الأندلس، يشترون الأرض فيها ويبيعون، ونحن متبعون لهم[4]."

[1] جودت عبد الكريم يوسف، **الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في المغرب الأوسط خلال القرنين الثالث والرابع الهجريين (9– 10م)**، د. ط، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، د. ت، ص 14.

[2] أحمد موسى، **المرجع السابق**، ص 131، ص ص 138، 139.

[3] بوتشيش، **المرجع السابق**، ص ص 79- 81.

[4] الونشرسي، **المصدر السابق** ، ج6، ص 134.

وفيما يخص أرضي الصوافي التي موقوفة على بيت مال المسلمين، تحولت إلى إقطاعات لأفراد الأسرة الحاكمة، حيث صادرها عبد الرحمان الداخل وأقطعها للمروانيين القادمين من المشرق[1].

وفي عصر ملوك الطوائف، فقد تمتعت الفئة الحاكمة بكل الامتيازات، وأباحت لنفسها أموال بيت مال المسلمين، إقطاعا وتوريثا وبيعا، فأسهمت في تقلص أراض الدولة، فابن حزم يؤكد ذلك بالقول أنه لم يبق منها إلا القليل التافه[2]، وقد أظهرت بعض النوازل تعدي هؤلاء الملوك على الملكية العامة، مثل بنو عباد الذين باعوا أملاكا لبيت مال المسلمين[3]، وابن السقاء قم دولة ابن جهور في قرطبة، الذي ثبت استطالته على أملاك بيت مال المسلمين، وتكوين ثروة نتيجة ذلك [4].

وعرفت أراضي الدولة في عهد المرابطين اتساعا، بسبب ضم أملاك ملوك الطوائف، ومن ارتبط بهم من شخصيات ذات نفوذ، وحاولوا استرجاع أملاك بيت المال التي باعها بنو عباد وهو ما تسبب لهم في عدة مشاكل (ثورة قرطبة 515هـ 1121م). وحاولوا زيادة الأراضي عن طريق المعاوضة مثلما فعل أمير المرابطين محمد بن الحاج سنة 495هـ/ 1102م، كما ضم المرابطون أملاك المعاهدين الدين غربوا عقب حملة ألفونسو المحارب سنة 520هـ/ 1126م[5].

وضاعت في فترة الانتقال من المرابطين إلى الموحدين(عصر الطوائف الثاني)، الكثير من الأراضي التابعة للدولة نتيجة استيلاء الثوار المنتزين عليها، واعتبروها ملكا خاصا، لكن بدخول الموحدين والقضاء على هؤلاء الثوار، استرجعت تلك الأراضين وحاولت الحفاظ عليها بتجنب

[1] بوتشيش، **المرجع السابق**، ص 84.

[2] ابن حزم، **المصدر السابق**، ص 176.

[3] الونشريسي، **المصدر السابق**، ج9، ص 613.

[4] عيسى أبو الأصبغ بن عبد الله بن سهل الأسدي ت 486هـ/ 1093م، **وثيقة في اغتصاب ابن السقاء قيم دولة ابن جهور لأموال بيت المسلمين في قرطبة مستخرجة من مخطوطة الأحكام الكبرى**، تح. محمد عبد الوهاب خلاف، "مجلة أوراق"، العدد 05- 06، المعهد العربي الإسباني للثقافة، 1982- 1983، ص 33 .

[5] أحمد موسى، **المرجع السابق**، ص 133.

سياسة الإقطاع والهبات، بل عملت على زيادتها بمختلف الطرق، مثل مصادرة أملاك الثائرين عليها تأديبا لهم، مثل ثورة مارتلة 539هـ/ 1144م، وثورة قرطبة 557هـ/ 1162م[1].

ويلاحظ بالنسبة لأراضي الدولة في الأندلس، أن السلطة الحاكمة، لم تفرق بين أملاك بيت مال المسلمين وأملاكهم الخاصة، بدليل حالات التعدي عليها في مختلف العصور التي سبقت الوجود المرابطي والموحدي، الذي ميزت فيه الدولتان بين العام والخاص، وقد دل على ذلك الإشارات التي توضح إنفاق بعض الأمراء من مالهم الخاص.

2/- الملكية الخاصة:

عبرت النوازل الفقهية عن الملكيات الفلاحية، بعدة مصطلحات منها : الحنات ،الجنان، الحائط ،البستان، الضيعة ، القرية،العرصة، الروض، الرياض، البحيرة، الأرض البيضاء، الحقل، القاعة، الفدان، الفناء، والدمنة.

وقد تم تملك هذه الأراضي بوسائل عديدة منها الإقطاع، وهي في الأصل أراضي تابعة للدولة، ثم تمنح ملكيتها للموالين لها، من أفراد الأسرة الحاكمة، أو القادة والوزراء، أو العلماء والفقهاء وغيرهم. كما كان الشراء والصدقة والميراث[2]، إضافة إلى إحياء الأرض الموات، وهي الأرض القابلة للإصلاح ومعطلة لعلة ما مثل انعدام الماء أو اليد العاملة، ولا شك أن إحياء الأرض الموات، عرفت تقلصا بسبب تزايد العمران، والإستقرار الذي عرفته القبائل.

وقد تأثرت الملكية الخاصة بالظروف السياسية التي تمر بها البلاد وفترات الانتقال من حكم لآخر، ويظهر تأثيرها في بلاد الغرب الإسلامي، من خلال ما ذكرته النوازل الفقهية من مسائل الرهن، وبيع المضغوط، وبيع الثنيا ، وظاهرة الإنزال[3]. وكل هذه المسائل تعبر عن اضطرار أصحاب

[1] أحمد موسى، **المرجع السابق**، ص 137.

[2] أثارت النوازل الفقهية الكثيرمن القضايا المتعلقة ببيع وشراء ووراثة الأراضي الزراعية في مختلف العصور.

[3] من أمثلة هذه النوازل انظر: أبو الوليد محمد بن أحمد بن أحمد بن رشد القرطبي المالكي، **فتاوى ابن رشد** ، تح. المختار بن الطاهر التليلي، ط1، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1989، ، ج1، ص ص293، 294، ج2، ص ص 1071- 1073؛ الونشريسي، **المصدر السابق**، ج6، 40- 42، ص ص 111- 116، ص ص 497- 498، ج10، ص 260.

الملكيات الخاصة إلى التنازل عن أملاكهم في الفترات الصعبة، وعندما تستقر الأوضاع يطالبون بأملاكهم، ويشتكون الغبن في ذلك.

وقد يستغل بعضهم الظروف الصعبة، فيبتاع الأملاك بأثمان رخيصة، لقلة فائدتها فيقل الطلب عليها، وعندما تتحسن الأوضاع يكثر الطلب على هذه العقارات، فتزداد قيمتها، وربما يمتلك بعضهم نتيجة الأملاك الواسعة. وقد تفطن ابن خلدون لهذه الظاهرة وعبر عنها بحوالة الأسواق[1]

كما استعمل بعض المتغلبين وذوي النفوذ، مراكزهم وعملوا على الإستيلاء على أملاك الناس، فقد قام المعتضد بن عباد في عهد ملوك الطوائف بغصب مجشر لابن زهر[2]، ومارس أميرا بلنسية مبارك ومظفر خلال عصر ملوك الطوائف كل أشكال الضغط على الفلاحين من أجل أن يتخلوا على أراضيهم، وقد ضم الأميران الكثير من هذه الأراضي إلى أملاكهم بعد فرار الفلاحين وتخليهم عن أراضيهم[3].

أما عن أقسام الملكية الخاصة فهي على نوعين: جماعية وفردية.

الملكية الجماعية: تكون ملكية هذه الأراضي ،لجماعة أو قبيلة أو أسرة، وعبرت عنها المصادر بمصطلح " قوم، أناس شتى، فريق، شركاء"[4]، وقد وردت عدة إشارات بشيوع هذه الملكية الجماعية القبلية في بلاد المغرب عكس بلاد الأندلس، منها ما ذكره أحدهم أن " موضع تيهرت كان ملكا لقوم مستضعفين من مراسة وصنهاجة"[5]، وما ذكره البكري أن:" من شلف بني واطيل

[1] عبد الرحمن بن خلدون ت 808هـ، **مقدمة ابن خلدون**، ط1، دمشق، مؤسسة الرسالة ناشرون، 2005، ص381.

[2] الونشريسي، **المصدر السابق**، ج10، ص ص 55، 56.

[3] ابن عذاري، **المصدر السابق**، ج3، ص 162.

[4] عمر بلبشير، **جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والفكرية في المغربين الأوسط والأقصى من القرن 6 إلى 9هـ/ 12– 15م من خلال كتاب المعيار للونشريسي**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، إش غازي مهدي جاسم، جامعة وهران، 2009–2010، ص164.

[5] عبد الكريم يوسف، **المرجع السابق**، ص 16.

إلى بني واريفن لمطغرة على نهر الشلف"[1]، وما ذكره ابن أبي زرع أن قبائل المرابطين:" كلها صحراوية، حوز بلادهم في القبلة مسيرة 7 أشهر طولا و4أشهر عرضا[2]"

أما بالنسبة لملكية الأسرة، ونجمت عنها الكثير من المشاكل، بسبب تعدي أحد الورثة على الملك، إما باستغلال الملك مدة طويلة وحرمان بقية أفراد الأسرة، أو عدم اقتسام هذا الملك، وبعد وفاة المتعدي تظهر المشاكل بين أبنائه وأعمامهم، وغيرها من المشاكل والتي حفلت بها كتب النوازل الفقهية .

الملكية الفردية: انتشرت هذه الملكية بين مختلف فئات المجتمع وطبقاته، وتراوحت بذلك في الاتساع، فكان الملوك والحكام وأفراد أسرتهم وحاشيتهم، بالإضافة إلى بعض الشخصيات والفقهاء والعلماء من أصحاب الملكيات الواسعة، على أن هذه الملكيات تكثر في الأندلس وتقل في المغرب، إذ تكثر فيها الإشارة إلى الفدان أو الفدانين، بينما تقل في الأندلس[3]، وتُقَدر الملكية فيها بضيعة أو بعض قرية، أو أكثر من ضيعة، أو ملكية موزعة في عدة قرى[4].

ومن امثلة الملكيات الخاصة أن اتساع الملكية عند الأسرة الأموية في الأندلس، بلغت درجة كبيرة، مما أدى إلى استحداث خطة مواريث البيت الأموي[5]، كما كان الفقهاء والعلماء من أكثر الفئات امتلاكا للأراضي الفلاحية، فمن ذلك أن ابن عباد قبل قيام دولته، كان يملك ثلث كورة

[1] أبو عبيد البكري، **المسالك والممالك**، تح. أدريان فان ليفون وأندري فيري، د. ط، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1992، ج1، ص 737.

[2] ابن أبي زرع الفاسي، **الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس**، د.ط ، الرباط، دار المنصور للطباعة والنشر، 1972، ص 120.

[3] أحمد موسى، **المرجع السابق**، ص 150.

[4] الونشريسي، **المصدر السابق**، ج6، ص ص 175- 178؛ ابن رشد، **المصدر السابق**، ج1، ص ص 193، 194، ج2، ص 885.

[5] بوتشيش، **المرجع السابق**، ص 83.

إشبيلية[1]، وازدادت أملاكهم الفقهاء في عصر المرابطين، مما أدى ببعض الباحثين إلى القول أن الملكية الخاصة في الأندلس كانت تدور بين أيدي الفقهاء، مما أدى إلى نقمة الناس عليهم[2].

3/– أراضي الأحباس:

تمثلت في الأراضي التي كان يحبسها الأهالي، على أوجه البر المختلفة، فكانت غلات هذه الأراضي توجه إلى الضعفاء والفقراء واليتامى والمساكين والمرضى، كما كانت توجه إلى المساجد لتأسيسها أو صيانتها، أو لطلبة العلم وفك الأسرى وعتق الرقاب، أو يحبسها الفرد على عقبه وذرياتهم.

ويتولى الناظر في الأحباس مسؤولية إدارتها وكرائها، لمن يراه أهلا لها. وقد صان الشرع الحبس، فلا يجوز تحويل أراضي الأحباس عما وضعت له، وليس لأحد أن يدخل في حوزته شيئا من منافعها، وللحفاظ على هذه الأحباس ذهبوا إلى عدم جواز المعاوضة فيها، أو المغارسة إلا بحكم القاضي، بينما وافقوا على المزارعة لأن أجلها قصير[3].

ولهذا عرفت أراضي الأحباس حرمة وقدسية، رغم اضطراب الأحوال، وكثرة حالات التعدي على الملكيات الخاصة، لكن ذلك لم يمنع من وجود بعض حالات التعدي، فقد كان بعض الوكلاء يأخذون من دخلها دون وجه حق، أو يتحايل بعضهم ليتمكلها فيكتريها مدة من خمسين عاما[4].

وكانت أراضي الأحباس منتشرة في بلاد الغرب الإسلامي عموما، وشكلت أحد أهم أصناف الملكية، وكانت تتفاوت في الحجم، فبعضها كان واسعا مثل أحباس مسجد القرويين التي

[1] أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي بن الأبار، **الحلة السيراء**، تح. حسين مؤنس، ط2، القاهرة، درا المعارف، 1985، ج2، ص 37.

[2] أحمد موسى، **المرجع السابق**، ص 153.

[3] الونشريسي، **المصدر السابق**،ج7، ص 86، ص ص 88؟، 89، ص 94، أحمد موسى، **المرجع السابق**، ص 156.

[4] أبو القاسم بن أحمد البلوي التونسي المعروف بالبرزلي ت 841هـ/ 1438م، **فتاوى البرزلي جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام**، تح. محمد الحبيب الهيلة، ط1، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 2002، ج5، ص 364 ؛ أحمد موسى، **المرجع السابق**، ص ص 156، 157.

كان دخلها سنة 528هـ/ 1134م أكثر من 80ألف دينار مرابطي[1]، وكان دخل أرض حبسها رجل واحد في شلب بالأندلس على الشعراء، 100 دينار مرابطية في العام[2].

وقد استنتج أحد الباحثين[3] الأسباب التي أدت إلى حبس الأراضي، إضافة إلى ابتغاء الأجر:

- بعض الأحباس ليس فيها كبير فائدة، وهو ما صرحت به إحدى النوازل
- بعضها عليها ضرائب متراكمة، فيحبسها ظنا منه أنه سيفلت من قبضة السلطة.
- تحبيس بعض الأراضي دفعا للضرر، أو خوفا من فرض هيمنة أهل الجاه والسلطان عليها، وهو ما تظهره الحبس على الذرية[4].

الخاتمة: نستنتج في الأخير، أن الملكيات الزراعية عرفت تباينا بين المغرب والأندلس، وقد أثر العامل السياسي على الملكية الخاصة بشكل كبير، كما تأثرت الملكية العامة بحالة الدولة القائمة، إذ شدت تقلصا أيام الضعف، بينما ازدادت المساحة أيام القوة والتطور.

[1] ابن أبي زرع، **المصدر السابق**، ص 59.

[2] أبو محمد عبد الواحد بن علي المراكشي، **المعجب في تلخيص أخبار الأندلس والمغرب**، ط1، بيروت، المكتبة العصرية، 2006، ص 158.

[3] بلبشير، **المرجع السابق**، ص172.

[4] فتحة، **المرجع السابق**، ص 351.

المحاضرة الثالثة: الخراج والعشر.

مقدمة: يرتبط بمعرفة وضعية الأرض، معرفة الجباية المفروضة على النشاط الفلاحي، فالأرض إما خراجية يفرض عليه الخراج، أو أرض عشرية يجبى منها العشر. فبماذا تميزت الجباية على النشاط الفلاحي في بلاد الغرب الإسلامي؟

أولا/ الخراج:

1/- تعريف الخراج:

الخراج في اللغة من خرج، يخرج، خروجا ، بمعنى برز وظهر، والاسم الخراج، وأصله ما يخرج من الأرض، ويجمع على أخراج وأخاريج وأخرجة. ويطلق الخراج على الغلة الحاصة من الشيء، كغلة الدار والدابة، وعلى الأجرة أو الكراء، كما يطلق على الإتاوة أو الضريبة التي تؤخذ من أموال الناس، فيقال: خارج السلطان أهل الذمة، إذا فرض عليهم ضريبة يؤدونها كل سنة.[1]

أما في الاصطلاح، فهو مقدار معين من المال أو الحاصلات، يفرض على الأرض التي فتحها المسلمون عنوة، ووقفت على مصالح المسلمين، أو على الأرض التي فتحها المسلمون صلحا، فملكها للمسلمين وتترك لأهلها يؤدون عليها خراجا معلوما لبيت مال المسلمين[2]. ويطلق على الخراج عدة مصطلحات، منها: جزية الأرض، أجرة الأرض، الطسق.

والخراج نوعان[3]:

-خراج وظيفة: ويسمى نظام الالتزام، وهو ضريبة تدفع على الأرض سواء استغلها صاحبها أم لا.. وقد وظفه عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ففرض في كل جريب أرض بيضاء تصلح للزراعة قفيز مما يزرع ودرهم.

[1] ابن منظور، **المصدر السابق**، ج2، ص 252، مادة خرج.

[2] الماوردي، **المصدر السابق**، ص ص 186، 187؛ الزحيلي، **المرجع السابق**، ص ص821، 822.

[3] الزحيلي، **المرجع السابق**، ص ص 822، 823.

-خراج مقاسمة: وهو ضريبة عينية مقطوعة من الناتج الزراعي، مثل النصف أو الربع أو الثلث، وقد فعله النبي صلى الله عليه وسلم لما فتح خيبر.

2/- جباية الخراج في بلاد الغرب الإسلامي:

تعتبر المواضيع المتعلقة بالجانب المالي، ومنها الخراج من المواضيع الصعبة لدى الباحثين، بسبب شح المعلومات المتعلقة بها، وصعوبة تقدير الأراضي الخراجية من غيرها في بلاد الغرب الإسلامي عموما.

أ/- في بلاد المغرب الإسلامي:

لا شك أن اهتمام الفاتحين، بعملية الفتح الإسلامي لبلاد المغرب الإسلامي، شغلهم عن الاهتمام بجباية الخراج، وأول إشارة تذكرها المصادر عن حسان بن النعمان، الذي صالح من ألقى بيده من البربر على خراج يؤدونه[1]، ويبدو أن البربر كانوا يدفعون ما عليهم من خراج في عصر الولاة، إلى غاية عصر عبيد الله بن الحبحاب، حيث قام عامله على طنجة بتخميس البربر، وهو ما لم يفعله عامل قبله، وهذا ما أدى إلى اضطراب الأحوال[2].

وفي عصر الدول المستقلة، يبدو أن الخراج شكل أهم الموارد لهم، فالأغالبة كان لديهم مؤسسة تشرف على الخراج، تسمى " ديوان الخراج"[3]، وإباضية نفوسة كانوا يؤدون ما عليهم من خراج لإمامهم عبد الوهاب بن عبد الرحمان بن رستم[4] .

واهتم الفاطميون بالسياسة المالية، فكان الخراج من مواردهم، ومن مظاهر اهتمام بهذا المورد، إعادة إحياء ديوان الخراج بأمر من أبو عبد الله الشيعي، بعد أن أحرق عندما هرب زيادة

[1] ابن خلدون، **تاريخ ابن خلدون**، ص ص 143، 144.

[2] الرقيق القيرواني، **المرجع السابق**، ص67.

[3] القاضي النعمان، **افتاح الدعوة**، تح. فرحات الدشراوي، ط2، تونس- الجزائر، الشركة التونسية للتوزيع- ديوان المطبوعات الجامعية، 1986، ص 303.

[4] اليعقوبي، **المصدر السابق**، ص 185.

الله الأغلبي آخر أمير الأغالبة[1]، وكلف الخليفة عبيد الله المهدي أحد أعوانه بمسح أرض المغرب الخاضعة لنفوذه، ليتمكن من تنظيم الخراج، وأحدث أحد عمال عبيد الله المهدي في إفريقية إصلاحا على الخراج سنة 303هـ/ 916م، وسماه التقسيط[2]، وبعدها بسنتين أحدث إصلاحا للإصلاح سماه التضييع، وهو مغرم زعموا أنه من بقايا التقسيط[3].

وفي عصر المرابطين ارتكزت موارد بيت المال على الخراج والعشور المغانم، وذلك في عصر التقشف والزهد الذي ميز الرعيل الأول من هذه الدولة[4]، ولكن في النصف الثاني من عهد علي بن يوسف بن تاشفين تغيرت هذه السياسة، وفرض على الرعية مغارم إضافية، ومس التغيير الخراج، فقد طبقت خراج الوظيفة، الذي فرضه المرابطون على الأرض كما فرض على الماشية، فوظيفة إحدى القرى 50 دينارا، ونصيب أحدهم 4 دنانير[5]، وهو ما يعني أنه كان يوزع على الرؤوس، وهو ما أدى إلى غياب العدل بين القوي والضعيف. كما جارت الدولة أصحاب الملكيات في رفع ثمن كراء الأرض، المسمى بالقبالات، وهو ما ألحق أضرارا بالمزارعين، فاعتبر ابن عبدون هؤلاء المتقبلين بشر خلق الله[6]، ووجه الموحدون هجوما عنيفا على هذه القبالات[7].

وفي عصر الموحدين، أسقطوا كل الضرائب الخارجة عن الكتاب والسنة، ، وقد ورد ما يدل على أن الموحدين اهتموا بالخراج، فقد قام عبد المؤمن بن علي سنة 554هـ/ 1159م بمسح شامل لأراضي المغرب من المحيط حتى برقة، طولا وعرضا بالفراسخ والأميال، وأسقط منها الثلث

[1] القاضي النعمان، **المصدر السابق**، ص 303.

[2] بوبة مجاني، **النظم الإدارية في بلاد المغرب خلال العصر الفاطمي**، ط1، الجزائر- الأردن، دار بهاءالدين- عالم الكتب الحديث، 2009- 2010، ص236.

[3] الجنحاني، **المرجع السابق**، ص 170

[4] ابن أبي زرع، **المصدر السابق**، ص 167.

[5] أحمد موسى، **المرجع السابق**، ص ص168، 169.

[6] محمد بن أحمد بن عبدون التجيبي، **رسالة في القضاء والحسبة ضمن ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب**، تح. ليفي بروفنسال، د. ط، القاهرة، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، 1955، ص31.

[7] أحمد موسى، **المرجع السابق**، ص 168.

في مقابل الجبال والأنهار والطرقات، وفرض الخراج على ما تبقى من الأراضي[1]، وقد أدت هذه السياسة إلى كثرة الجباية في عصر هذه الدولة، فيوسف بن عبد المؤمن بن علي " كان جماعا مناعا ضابط لخراج مملكته، عارفا بسياسة رعيته"[2]، وفي أيامه زاد الخراج واتسع وكثرت الوجوه التي يتحصل منها الأموال[3]، وهذه الحال عرفها خلفاؤه من بعده[4].

ولم تشر المصادر إلى وقت تحصيل الخراج، ولا إلى نوعه وقيمته في بلاد المغرب، إلا بعض الإشارات أو الأوصاف، فمن ذلك أن خراج المسيلة كان " خراجا غزيرا" حسب ابن حوقل[5]، ويبدو أن الفاطميين جبوا أموالا طائلة من الخراج، بسبب اهتمامهم بشؤون الخراج ويظهر ذلك في نصيحة القاضي النعمان للخليفة الفاطمي الذي نصح بحسن أهل الخراج، لأن في صلاحهم صلاح غيرهم، والأموال التي تؤخذ منهم بها يتم عمارة البلدان [6]. كما كانت خزينة الحكومة الحمادية غنية بمواردها من الخراج والمغنم وغير ذلك من الموارد، وعن الموحدين يذكر ابن صاحب الصلاة، أن ما كان يجمع في سلا والمهدية، من القمح والشعير "كأمثال الجبال"[7]

وقد أثرت الظروف السياسية للبلاد على جباية الخراج، فقد أسقط بعض الحكام الخراج عن الرعية، فالخليفة المنصور الفاطمي، أسقط عن رعيته ما يجب دفعه م سنة 335هـ/ 947م من ضرائب سواء ما تعلق بالعشر أو الصدقة أو الخراج ، عقب ثورة أبي يزيد مخلد بن كيداد 322هـ/ 934م، والتي دامت 13 سنة وخلفت خرابا كبيرا[8]. وفي عهد الناصر بن علناس(454-

[1] ابن أبي زرع، **المصدر السابق**، ص ص 198، 199. أورد حسن علي أسباب إقدام عبد المؤمن بن علي على هذا الإجراء حسن علي حسن، **الحضارة الإسلامية عصر المرابطين والموحدين**، ط1، القاهرة، مكتبة الخانجي، 1985، ص ص 196- 198.

[2] أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان 608- 681هـ، **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**، تح. إحسان عباس، د. ط، بيروت، دار صادر، د.ت، ج7، ص 131.

[3] المراكشي، **المصدر السابق**، ص 187.

[4] علي حسن، **المرجع السابق**، ص 196.

[5] أبو القاسم بن حوقل النصيبي، **صورة الأرض**، د.ط، بيروت، دار مكتبة الحياة، 1992، ص 85

[6] مجاني، **المرجع السابق**، ص 171.

[7] أحمد موسى، **المرجع السابق**، ص 175.

[8] مجاني، **المرجع السابق**، ص 171.

481هـ/ 1062- 1088م)، احد حكام الدولة الحمادية، أنشأ مدينة بجاية سنة 460هـ/ 1068م، وقام بإسقاط الخراج عن أهلها[1]، تشجيعا لهم على الاستقرار فيها وعمارتها.

ب/- في بلاد الأندلس:

تقل المعلومات الواردة عن الخراج في بلاد الأندلس في عصر الولاة، من ذلك أن أبا الخطار حسام بن ضرار الكلبي، أنزل العرب الشاميين في كور الأندلس، على ثلث خراج اهل الذمة، بعد أن ضاق بهم البلديون[2]، وأثرت الظروف التي مرت بها البلاد في هذا العصر على الجباية، فقد امتنعت بعض القبائل اليمنية دفع الخراج للشاميين الغالبين والمنتصرين للقيسيين[3].

وعرفت الدولة الأموية من نشأتها 138هـ/ 755م، اهتماما كبرا بالشؤون المالية وتنظيمها، من خلال ما ورد في المصادر من إحصاءات لمقدار الخراج ونوعه، فقد بلغت الجباية في عهد الحكم بن هشام(180- 206هـ/ 796- 821م) 600 ألف دينار، و4647 مدا من القمح، 7747 مدا من الشعير، لتعرف ارتفاعا في عهد ابنه عبدالرحمان (206- 238هـ/ 821- 852م)، إلى مليون دينار، وشكلت محاصيل القمح والشعير والحرير والزيت القسط الأكبر[4]، أما في عهد الخليفة عبد الرحمان الناصر (300- 350هـ/ 913- 961م)، فقد بلغت الجباية 05 ملايين و480 ألف دينار ، وقسمه إلى ثلاثة أقسام: - قسم يختزن في بيت المال- قسم يصرف على الأجناد – قسم مخصص لبناء مدينة الزهرا[5].

وكان يطبق الخراج بنوعيه خلال العصر الأموي، فقد دل عل ذلك ما مر ذكر من المحاصيل الزراعية التي كانت تجبى، كما كان يجبى الخراج نقدا، فقد فرض على جريب الحنطة درهمان، وعلى

[1] ابن خلدون، **تاريخ ابن خلدون**، ج6، ص 232.

[2] ابن الأبار، **المصدر السابق**، ج1، ص ص61- 63.

[3] مؤنس، **المرجع السابق**، ص 636.

[4] أحمد بن محمد المقري التلمساني، **نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب**، تح. إحسان عباس، د.ط، بيروت، دار صادر، 1988، ج1، ص146.

[5] ابن عذاري، **المصدر السابق**، ج2،ص ص 231، 232.

الشعير درهم، وستة على جريب قصب السكر، وخمسة دراهم على جريب القطن، وثمانية على السمسم، وثلاثة دراهم على الخضار.

أما في عصر ملوك الطوائف، فإن المعلومات قليلة، منها ما ذكر الأمير عبد الله بن بلقين أن مدينة آش كانت جبايتها تساوي 100 ألف دينار ثلثية[1]، ولا شك أن جزءا من أموال هذه الجبايات تدفع إتاوة لملوك النصارى اتقاء لشرهم، كما كان يصرف منه لإشباع نزواتهم ورغباتهم، فيذكر ابن بلقين ، أن ما كان يحصل من مدينة وادي اش، لم يكن يصل منها الحاضرة غرناطة سوى 15 ألف دينار.

بينما يذكر ابن عذاري أن مبارك ومظفر أميرا بلنسية بلغت جبايتهما في أول أمرهما 120ألف دينار في الشهر، وأن الخراج كان ذا بال من هذه الجباية، وقد استغل الأميران هذه الجباية للترف والبذخ وتشييد القصور لهم ولحاشيتهم من الصقالبة، فبلغت نفقة أحدهم على منزله 100 ألف دينار[2].

ثانيا/ العشور:

1/- تعريف العشر:

العشر في اللغة، جزء من عشرة، ويجمع على أعشار وعشور، وعَشَر القومَ يعشرهم عُشرا وعشورا وعشَّرهم أي أخذ عُشر أموالهم، ونفسها عَشَّر المال، وبه سمي العشَّار وهو قابض العشر[3].

أما في الاصطلاح، فهو ضريبة يدفعها المسلم على غلة أراضيه من ثمار وحبوب، على سبيل الصدقة، وتدفع هذه الضريبة على: - الأراضي التي فتحت عنوة وخمست وقسمت بين المحاربين – الأراضي التي اسلم عليها أهلها- الأراضي الموات التي أحياها المسلمون بالحرث[1].

[1] الأمير عبد الله بن بلكين بن باديس بن حبوس، **التبيان عن الحادثة الكائنة بدولة بني زيري في غرناطة**، تح. علي عمر، ط1، القاهرة، مكتبة الثقافة الدينية، 2006، ص 55.

[2] ابن عذاري، **المصدر السابق**، ج3، ص ص160، 161.

[3] ابن منظور، **المصدر السابق**، ج4، ص 570، مادة عشر.

ويستوفى العشر مرة في السنة، ونصابه الشرعي خمسة أوسق (حوالي 653 كغ)، والوسق ستون صاعا، والصاع أربعة أمداد نبوية. ويرتبط العشر بالجهد المبذول، فيؤخذ العشر من غلة الارض المسقية بماء المطر والعيون، ونصف العشر بالتي تسقى بالقرب وما شابهها[2].

أما المحاصيل التي يجب فيها العشر، فباتفاق في الحنطة والشعير والتمر والكرم، واختلاف في غيرها، فأضاف بعضهم الزيتون، وتوسع آخرون في كل محصول تنتشر زراعته في البلد، وربطها آخرون بالمكيلات من المحاصيل، وذكر بعض آخر كل محصول يمكن ادخاره، بينما يرى آخرون أنه يجب على كل ما يخرج قليلا كان أو كثيرا[3].

2/– جباية العشر في بلاد الغرب الإسلامي:

لما كان العشر ركنا من أركان الإسلام، كان موردا هاما لبيت مال المسلمين، حرص الحكام في مختلف الفترات على تحصيله، وإن كان لا يعلم مقدار هذه الجبايات.

أ/– في بلاد المغرب:

تدل الإشارات الواردة في المصادر على اهتمام الدول المتعاقبة على حكم بلاد المغرب الإسلامي، بجباية العشر، فقد حارب الأغالبة مانعي الزكاة من إباضية نفوسة، وبلاد الزاب، وقاتل واليهم على باجة قبائل وزداجة حتى دفعوا إليه ما عليهم من أموال، ولم تدفع قبيلة هوارة ولواتة ما عليهم من أموال، فذهبت أموالهم[4]. وجبى الرستميون العشر، فقد كان" أهل الصدقة يخرجون في أواني الطعام فيقبضون أعشارهم" كما يذكر ابن الصغير، ويضيف أن الشراة لم تكن تطعن في

[1] يحي بن آدم القرشي، **كتاب الخراج**، د. ط، القاهرة، المطبعة السلفية ومكتبتها، 1347هـ، ص 112؛ الزحيلي، **المرجع السابق**، ج2، ص ص 820، 821.

[2] أحمد بن غنيم بن سالم بن مهنا النفراوي الأزهري المالكي ت1162هـ، **الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني** ، د.ط، بيروت، المكتبة العصرية، 2010، ج2، ص 478.

[3] عن هذه الأراء الفقهية يراجع: الزحيلي، **المرجع السابق**، ج2، ص ص 805- 809.

[4] ابن عذاري، **المصدر السابق**، ج1، ص 119؛ ابن الأثير، **المصدر السابق**، ج6، ص 132؛ أبو المعاطي، **المرجع السابق**، ص ص402، 403.

الإمام أفلح في شيء في أحكامه، ولا في صدقاته ولا في أعشاره[1]. وبلغ ما اجتمع في بيت مال الأدارسة 30ألف دينار، من الجزية زيادة على الأعشار والزكوات والغنائم، وكانت دولتهم عامرة بالغراسات والزروع، حتى بلغ ثمن القمح درهمين للوسق ودرهم للشعير، وهذا يعني إقبال الفلاحين على عمارة أراضيهم بسبب قلة الجبايات المفروضة عليهم.[2]

أما الفاطميين، فقد ذكر ابن حوقل أن للسلطان الفاطمي في طبنة، وفي غيرها من بلاد المغرب وجوها من الأموال الكثيرة، وعدّ من بينها الأعشار[3]، وحين علم أبو عبد الله الشيعي من أحد جباة طبنة، أن المال المحصل من العشر، رفض أن يؤخذ نقدا وامره برده لأهله، وذكر أن " سنة العشر معروفة في أخذه و تفرقته"[4]، وهو ما يدل على ان العشر كان يؤخذ عينيا .

ولما كان قيام دولتي المرابطين والوحدين على أساس ديني، حرص حكام الدولة على تطبيق أحكام الشرع في جباية مختلف الضرائب، ففي العصر الأول من دولة المرابطين اكتفت بالجبايات الشرعية كالزكاة والعشر، وهذا ما انعكس على عمارة الأرض وقدرة الفلاحين على دفع هذه الجبايات، فعم اليسر في تلك الأيام[5].

وفي عصر الموحدين نددوا بسياسة المرابطين التي ميزت العصر الثاني من عمر دولتهم، واعتبر حكام الموحدين الضرائب المخالفة للشرع، من أعظم الكبائر، ولذلك قاموا بقطعها[6]، وبالمقابل اعتبر عبد المؤمن بن علي من منع الزكاة كمن منع كل الفرائض، فوجب حربه وقتاله[7].

[1] ابن الصغير ق 3هـ، **أخبار الأئمة الرستميين**، تح وتع. محمد ناصر وابراهيم بحاز، د.ط، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1985، ص 35، ص 49.

[2] أبو المعاطي، **المرجع السابق**، ص 404.

[3] ابن حوقل، **المصدر السابق**، ص85، ص 94.

[4] ابن عذاري، **المصدر السابق**، ج1، ص 141.

[5] ابن أبي زرع، **المصدر السابق**، ص 167.

[6] أحمد موسى، **المرجع السابق**، ص 166.

[7] يظهر ذلك في رسالة أرسلها عبد المؤمن بن علي إلى أهالي بجاية سنة 566هـ/ 1171م. للمزيد انظر: **مجموع رسائل موحدية من إنشاء كتاب الدولة المومنية**، نش. ليفي بروفنسال، د.ط، الرباط، المطبعة الاقتصادية، 1941، ص 133.

واختلفت سياسة الحكام في قبض العشر، فبعضهم أخذه من الحاصيل الزراعية، والبعض الآخر أخذه نقدا، ففي عصر الأغالبة، أخذ ابو العباس عبد الله بن إبراهيم الأغلبي (196- 201هـ/ 812- 817م) العشر نقدا، وقطع العشر حبا، وفرض ثمانية دنانير للقفيز[1]. وفي عهد الرستميين كان العشر حبا، وهذا ما يظهر في قول ابن الصغير " يخرجون في أواني الطعام"[2]، كما أن أبو عبد الله الشيعي خلال عصر الفاطميين، رفض ان يؤخذ العشر نقدا.[3]

ب/- في بلاد الأندلس:

التزم الحكام الأمويون بجباية هذا المورد، باعتباره ركان من أركان الإسلام وموردا هاما من موارد بيت المال، فمن ذلك الأمير هشام بن عبد الرحمان (172- 180هـ/ 788- 796م)، الذي أخذ الزكاة على حلها ووضعها في حقها، وسجل العذري مقدرا ما كان يجبى من العشر من أقاليم قرطبة والقرى التابعة لها، في عهد الخلافة الأموية، والتي يلاحظ أنها كانت تؤخذ حبا، فشكل القمح والشعير أهم الغلات التي يؤخذ منها العشر[4]، وهذا أمر طبيعي لأن الفلاح الأندلسي توسع في انتاجهما لأنهما يشكلان الغذاء الرئيسي للمجتمع الأندلسي.

وقد أشرفت الدولة على جباية العشر، وذكرتهم بوجوب دفعها، ففي رسالة الحكم المستنصر بالله (350- 365هـ/ 961- 976م)، إلى أحد زعماء قومه، يطلب منه أداء ما عليهم من زكاة، كما أصدر هذا الخليفة أوامره إلى القضاة، بضرورة إخراج هذه الزكاة وإعطائها للفقراء والمحتاجين، وكان القاضي يعهد إلى أحدهم، بالتنبيه على الناس بعد صلاة الجمعة، بضرورة تحصيل هذه الزكاة[5].

[1] ابن عذاري، **المصدر السابق**، ج1، ص 95.

[2] ابن الصغير، **المصدر السابق**، ص 35.

[3] ابن عذاري، **المصدر السابق**، ج1، ص 141.

[4] العذري، **المصدر السابق**، ص ص 124- 127.

[5] محمود حسين شبيب هياجنة، **الوضع الزراعي في الأندلس منذ الفتح الإسلامي حتى سقوط دولة المرابطين**، مذكرة ماجيستير غير منشورة، إش محمد عبده حتاملة، الجامعة الأردنية، 1989، ص 244.

وأثرت الظروف التي تمر بها البلاد على تحصيل العشر، فكان يراعى في بعض الأحيان تأثير هذه الظروف على الفلاحين، فيسقط جزء من العشر عنهم، مثلما فعل الأمير محمد بن عبد الرحمان (238- 273هـ/ 852- 886م)، الذي كان يسقط ثلثي العشر عن أهل قرطبة في السنوات العجاف، وهذا ما جعله مدعاة للمدح والإشادة، كما أسقط ابنه الأمير المنذر (273- 275هـ)، عشر أحد الأعوام عن الناس لنفس الأسباب[1].

وفي عصر ملوك الطوائف، بالرغم من غياب الإشارات الدالة على جباية العشر، إلا أنه يرجح أنه قد تم ذلك، لأنها ركن من أركان الإسلام ومورد هام، كما سبقت الإشارة بذلك.

الخاتمة: يمكن القول في الأخير، أن الخراج والعشر كانا من أهم الموارد، في بلاد الغرب الإسلامي، ولذلك اهتمت به مختلف الدول، واختلفت سياسة تحصيل هذه الجباية بين دولة وأخرى، وقد تأثرت هذه الجباية بالظروف التي عرفتها البلاد.

[1] هياجنة، **المرجع السابق**، ص 243.

المحاضرة الرابعة: مصادر المياه في بلاد الغرب الإسلامي.

مقدمة: يعتبر الماء عنصرا ضروريا لحياة كل الكائنات والموجودات، قال تعالى ﴿أَوَ لَمۡ يَرَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَنَّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ كَانَتَا رَتۡقٗا فَفَتَقۡنَٰهُمَاۖ وَجَعَلۡنَا مِنَ ٱلۡمَآءِ كُلَّ شَيۡءٍ حَيٍّۚ أَفَلَا يُؤۡمِنُونَ ٣٠﴾[1] وهو يشكل عنصرا لا غنى عنه في النشاط الفلاحي، فقد عده علماء الفلاحة أحد الأركان الأربعة التي يقوم عليها هذا النشاط. فما هي أهم مصادره في بلاد الغرب الإسلامي؟

أولا/ التساقط:

يرتبط التساقط بالمناخ السائد في المنطقة، ومن خلال معرفة الأقاليم المناخية للمنطقة، يمكن معرفة توزيع التساقط وكميتها، وهذا ما يساعد كثيرا على معرفة النشاط الفلاحي السائد.

1/- المناخ:

يمكن الاعتماد على معطيات المناخ المعاصر، لدراسة مناخ العصر الوسيط، ذلك أن دراسته صعبة للغاية لغياب المعطيات الخاصة به، كما أن المناخ الحالي هو استمرار للمناخ الجاف الذي بدأ منذ حوالي 5000سنة، مع ميل أكثر نحو الجفاف، ولأن المناخ لا يتغير بشكل ملحوظ في ألفية واحدة[2].

أ/- العوامل المتحكمة في التساقط:

يتحكم في مناخ بلاد الغرب الإسلامي، مجموعة من العوامل الفلكية والجغرافية والطبيعية.

فالنسبة للعوامل لفلكية، فإن منطقة الغرب الإسلامي تكون في فصل الشتاء ضمن منطقة الضغط الأزوري الممتدة بين 30 و40° شمال خط الاستواء، وهو ما أدى إلى ارتفاع كمية التساقط في هذا الفصل، بينما تكون في فصل الصيف بعيد عنه. كما تتأثر المنطقة بالرياح القارية

[1] سورة الأنبياء، الآية 30.

[2] موسى هواري، **تقنيات الزراعة في بلاد المغرب الإسلامي من الفتح الإسلامي إلى سقوط دولة الموحدين(من القرن 01هـ-07م إلى القرن 07هـ/ 13م)**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، إش. محمد بن عميرة، جامعة الجزائر 02 أبو القاسم سعد الله، 2015- 2016، ص 135.

المدارية القادمة من الصحراء، في فصل الصيف، والمعروفة ب" الشرقي، الشهيلي، القبلي، السيروكو"، وتؤدي إلى ارتفاع درجة الحرارة، ونقل التربة والرمال، فتجف النباتات[1].

أما العامل الجغرافي، فيتمثل في البعد أو القرب من المسطحات المائية، فتشكل المياه المتوسطية والأطلسية، مصدرا للرطوبة واعتدال الحرارة في المناطق الساحلية، فتتميز بالدفء في الشتاء والاعتدال في الصيف، لكن سواحل المتوسط أكثر دفئا من المحيطي، الذي يتأثر بتيار الكناري البارد المتجه جنوبا بمحاذاة الساحل الأطلسي[2].

وفيما يخص العامل الطبيعي، فإن السلاسل الجبلية تحصر التأثيرات البحرية الأطلسية والمتوسطية، من رطوبة واعتدال في شريط ساحلي. ففي بلاد المغرب فإن سلسلة الأطلس التلي والصحراوي الممتدة من الشرق إلى الغرب في الجزائر وتونس، تحول دون مرور هذه التيارات إلى الداخل فتكون المناطق الساحلية أكثر رطوبة، أما في المغرب الأقصى فإن امتداد الأطلس المتوسط وجبال الريف، من الشمال الشرقي إلى الجنوب الغربي، ساهم في قلة الأمطار في منطقة وهران[3].

أما في الأندلس، فإن هضبة الميزيتا (تشكل نصف مساحة البلاد)، تقع في وسط شبه الجزيرة الإيبيرية، وتطوقها السلاسل الجبلية من كل جانب (سيرامورنيا وسيرانيفادا- شلير في المصادر العربية- من الجنوب، الجبال الإيبيرة من الشرق، قنطابرية من الشمال الغربي، وجبال سرقسطة من الشمال الشرقي)، وهذا ما أسهم في قلة الأمطار فيها[4].

[1] محمد عبده حتاملة، **إيبيريا قبل مجيء العرب المسلمين**، د. ط، عمان، وزارة الثقافة، 1996، ص ص 63- 65؛ هواري، **المرجع السابق**، ص ص 136، 137.

[2] حتاملة، **المرجع السابق**، ص ص 63، 64 ؛ هواري، **المرجع السابق**، ص ص 138، 139.

[3] هواري، **المرجع السابق**، ص 138.

[4] حتاملة، **المرجع السابق**، ص 27 وما بعدها.

ب/- الأقاليم المناخية في بلاد الغرب الإسلامي: يسود المنطقة 04 أقاليم مناخية، هي[1]:

-إقليم مناخ غرب أوربا: يتميز بتساقط طول السنة، مع زيادة في فصل الشتاء، يسود المناطق الشمالية، والشمالية الغربي والغربية للأندلس.

-إقليم المناخ القاري: يتميز بشتاء بارد وقليل التساقط، وصيف حار وجاف، يسود وسط الأندلس في هضبة الميزيتا، وفي المنطقة الواقعة بين سلسلتي الأطلس التلي والصحرواي في بلاد المغرب.

-إقليم مناخ البحرالأبيض المتوسط: شتاؤه ممطر ودافئ، وصيفه حار وجاف، يسود المنطقة الساحلية للمغرب الإسلامي، وفي شرق وجنوب الأندلس.

-إقليم المناخ الصحراوي: يتميز بارتفاع درجة الحرارة والجفاف طول السنة، وإذا سقطت فيه الأمطار فتكون موسمية، يمتد بين دائرتي عرض 18و 30° شمالا، ويشمل صحراء بلاد المغرب،

2/- توزيع التساقط في المنطقة:

يعتبر ماء المطر، الأساس في تكوين أنواع أخرى من المياه، كمياه الجدوال والأنهار، ومياه العيون والآبار، وهو أفضل أنواع المياه، فهو الماء المبارك، قال تعالى:﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً مُّبَـٰرَكًا فَأَنۢبَتْنَا بِهِۦ جَنَّـٰتٍ وَحَبَّ ٱلْحَصِيدِ ۝٩﴾[2]، ولذلك يعتبر أفضل من غيره لسقي جميع المزروعات، لأن كل النباتات من الخضر والفواكه وغيرها تجود به، وفي القرآن إشارات كثيرة لإحياء الأرض وإنبات الحب والزرع، والإخراج من هذا الماء، وذلك لخصائصه التي ذكر منها ابن بصال:" يعود إلى

[1] هواري، **المرجع السابق**، ص ص 141- 143؛ حتاملة، **المرجع السابق**، ص ص 68، 69.
[2] سورة ق، الآية 9.

عذوبته ورطوبته واعتداله، وتقبل الأرض له قبولا حسنا، كما أنه يغوص فيها بجميع أجزائه، ولا يبقى له أثر على وجه الأرض"[1]

لكن وبسبب العوامل المذكورة سابقا، فإن بلاد الغرب الإسلامي لا تستفيد كلها من هذه المياه، إذ أن كميات التساقط تختلف من منطقة إلى أخرى.

ففي بلاد المغرب يسقط المطر من ديسمبر إلى فيفري، ويتراوح معدل الأيام الممطرة بين 60 و70 يوما، وبين 100 و120 يوما في المناطق المطيرة، بينما لا يتعدى 30يوما في المناطق الداخلية القريبة من الصحراء، فينحصر متوسط التساقط فيها بين200 و400ملم سنويا.

ويعرف التساقط تناقصا بين مختلف مناطق المغرب، فبينما تتجاوز 2100ملم في جبال الريف بالمغرب الأقصى، لا تتعدى 600ملم في أكثر المناطق تساقطا في ليبيا في الجبل الأخضر،وكمية التساقط في الشريط الساحلي لضيق في ليبيا لا تتعدى 300ملم وباقي البلاد لا تتعدى 100ملم ، بينما المنطقة الساحلية في تونس والجزائر تتعدى 800ملم[2].

وعليه فإن المنطقة الشمالية والغربية، الأكثر ملاءمة لمختلف المزروعات والغراسات، بينما تحتاج بقية المناطق، إلى جهد أكبر لتوفير الماء(استعمال الري)، كما يمكن أن تصلح للنشاط الرعوي.

أما في الأندلس، فالحال يكاد يشبه بلاد المغرب، إذ لا تتوزع فيها الأمطار بشكل متساو، فالسواحل الغربية والشمالية ، أكثر المناطق تساقطا، فيبدأ من سبتمبر إلى غاية ماي، ومعدله يتجاوز 750ملم، وهذا ما ساعد على ممارسة الزراعة البعلية، وتسود فيها المحاصيل الحقلية الحولية كالقمح والشعير والقطن[3].

[1] ابن بصال، **كتاب الفلاحة**، تر وتع. خوسي مارية مياس بييكروسا ومحمد عزيمان، د.ط، الرباط، معهد مولاي الحسن، 1955 ص39.

[2] هواري، **المرجع السابق**، ص ص 143- 146.

[3] هياجنة، **المرجع السابق**، ص 48.

أما المناطق الجنوبية والشرقية، فتقل فيها الأمطار، لأنها في ظل المطر بسبب الجبال الجنوبية، ولهذا تعتمد المنطقة بكثرة على تقنية الري، وبسبب ندرة الأمطار في هضبة الميزيتا، فإن أراضيها قليلة الخصوبة، فكانت منطقة رعي وتربية الحيوانات في البلاد[1].

ثانيا/– الأنهار والأودية:

يطلق لفظ النهر في اللغة على مجرى المياه بصفة عامة، أما في الاصطلاح، فهو مجرى مائي محدد الجوانب، يتكون من تجمع عدد من المسيلات أو الأودية في جزئه الأعلى مع منسوب سطح الأرض، حتى يصب عند مستوى قاعدته، التي غالبا ما تكون محيطا أو بحرا أو بحيرة. وقد استخدمت المصادر مصطلحات الوادي أو الواد للتعبير عن النهر، مما يدل على أنها لم تفرق بينهما[2].

وتعتبر الأنهار من أهم مصادر المياه، فهي لا تقل عن ماء المطر، وهي تصلح لسقي المزروعات، بل من أهمها، لأن جريانها الدائم يحافظ على استقرار الانتاج، ويسمح بتنظيمه(زراعة مضمونة محمودة العواقب)، وتساعد مياهها على زيادة خصوبة التربة بسبب الطمي الذي تحمله، كما أن برودتها في فصل الشتاء، تقتل الدود المتولد في الأرض وفي أصول الأشجار، فتصلح بذلك، لكن التربة التي تسقى بها، تحتاج إلى مضاعفة كمية الزبل، خاصة عند غرس النباتات ذوات الجذور القصيرة والضعيفة، لأن مياهها تذهب برطوبة الأرض، حسب ابن بصال وابن العوام[3].

أ/– توزيع الأنهار في بلاد المغرب:

تضم بلاد المغرب مجاري مائية كثيرة، لكنها تتميز بضعف تدفقها وقصرها، ومعظمها صغيرة لا يجري فيها الماء، إلا في موسم التساقط، وبعضها يتغذى من مياه العيون أو ذوبان الثلوج من

[1] **نفسه**، ص ص 48، 49.

[2] هواري، **المرجع السابق**، ص 161.

[3] ابن بصال، **المصدر السابق**، ص ص 39، 40 ؛ أبو زكريا يحي بن محمد بن أحمد بن العوام الإشبيلي ت 580هـ/ 1184م، **كتاب الفلاحة**، تح. أنور أبو سويلم وآخرون، ط1، عمان، منشورات مجمع اللغة العربية الأردني، 2012، ج1، ص 521.

الجبال. اما الوديان التي يصل طولها 500كلم أو يزيد، فإنها قليلة وتقع جميعها في المغرب الأقصى، باستثناء وادي الشلف في الجزائر[1].

ويتوفر المغرب الأقصى على حظ وافر من أنهار بلاد المغرب، وهي تتميز بجريانها الدائم، وتدفقها الجيد، بسبب استفادتها من مياه الثلوج، التي يستمر ذوبانها لفترة طويلة، ومن أمثلة ذلك نهر أم الربيع لا تقل نسبة تدفقه عن 29م3/ثا، وتصل إلى 2000م3/ثا، أو تزيد أحيانا، وقد وصفه الإدريسي بأنه " واد كبير خرار يجاز بالمراكب سريع الجري كثير الإنحدار"[2]. وباستثناء نهر ملوية الذي يصب في البحر المتوسط، فإن كل أنهار المغرب الأقصى تصب في المحيط، وأهمها: هنر سيبو، نهر أمر الربيع، نهر أبي الرقراق، ونهر سوس[3].

أما وديان بقية بلاد المغرب، فهي إما جافة مثل أودية الصحراء رغم كثرتها، وبعض الأودية المنتشرة في ليبيا، أو أنها تجف صيفا، وويزداد منسوب مياهها في الشتاء، مثل واد الشلف في الجزائر، يصل إلى 1 م3/ثا في الصيف، وخلال فيضانه في الشتاء يصل إلى 4200 م3/ثا، أو نهر مجردة في تونس بين 3 و 2500 م3/ثا[4].

ب/– توزيع الأنهار في بلاد الأندلس:

تشكل الأنهار في الأندلس مصدرا مهما للحياة الزراعية في البلاد، وقد ساعد على ذلك كثرتها وانتشارها، فالأندلس تصفه المصادر ببلد :" منبجس الأنهار"[5]، وأحصى بعضهم عدد هذه

[1] هواري، **المرجع السابق**، ص162.

[2] أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الله بن إدريس الحمودي الحسني المعروف بالشريف الإدريسي ق 6هـ، **نزهة المشتاق في اختراق الآفاق**، د.ط، القاهرة، مكتبة الثقافة الدينية، د. ت، ج1، ص 237.

[3] هواري، **المرجع السابق**، ص 164.

[4] أحمد موسى، **المرجع السابق**، ص ص 55، 56؛ هواري، **المرجع السابق**، ص 163.

[5] المقري، **المصدر السابق**، ص130.

الأنهار بأربعين نهرا " لا يوجد هذا في معمور الأرض إلا فيها"[1]، وما يدل على وفرة عنصر الماء فيها أنه " لا يمشي الإنسان فيها فرسخين دون ماء"[2]

ويمكن تقسيم الأندلس حسب مصبها، إلى قسمين: أنهار تصب في المحيط الأطلسي، وأنهار تصب في البحر المتوسط. وهذا التقسيم يتماشى مع ما ذكرته المصادر، أن الأندلس أندلسان: غربي وشرقي[3].

أما الأنهار التي تصب في المحيط(الجهة الغربية)، فأهمها:

-نهر الوادي الكبير، وله عدة تسميات منها: النهر الأعظم، نهر قرطبة، نهر بيطي، نهر إشبيلية[4]. ينبع من جبل شقورة شمال مرسية، ويتجه غربا عبر عدة مدن آبدة، يابسة، قرطبة وإشبيلية، ويصب في المحيط الأطلسي، طوله 579كم، ومن روافد نهر شنيل، الذي بالغ الأندلسيون في وصفه " وما لمصر تفخر بنيلها، والألف منها في شنيلها"، كما يقول ابن الخطيب[5]. ويروي هذا النهر أكثر أراضي السهل الجنوبي من الأندلس[6].

-نهر وادي آنة، ويسمى أحيانا بنهر ماردة، ينبع من جبال شلير، ويصب في خليج قادس بالمحيط الأطلسي، يبلغ طوله حوالي 320 ميلا (520 كم)ن تغذيه العديد من الروافد مما جعل حجم تدفقه كبير، وقد استفادت منه المناطق التي يمر عبرها، منها حصن رندة ومدينة ماردة وشلطيش التي يصب فيها.[7]

[1] أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الزهري، **كتاب الجعرافية**، تح. محمد حاج صادق، د. ط، القاهرة، مكتبة الثقافة الدينية، د. ت، ص 80.

[2] **نفسه**.

[3] المقري، **المصدر السابق**، ص 131.

[4] الزهري، **المصدر السابق**، ص98؛ الإدريسي، **المصدر السابق**، ج2، ص541، ص 561؛ هياجنة، **المرجع السابق**، ص 51.

[5] ابن الخطيب، **المصدر السابق**، ج1، ص 333.

[6] للمزيد انظر : حتاملة، **المرجع السابق**، ص ص 80- 84؛ هياجنة، **المرجع السابق**، ص ص 51- 55.

[7] الإدريسي، **المصدر السابق**، ج2، ص 545؛ الزهري، **المصدر السابق**، ص 97؛حتاملة، **المرجع السابق**، ص ص 88- 90؛ هياجنة، **المرجع السابق**، ص ص 55، 56.

-نهر تاجه، أو نهر باجة، أو نهر طليطلة، ويعتبر أطول أنهار الأندلس بـ 1006كلم، ويزود هذا النهر وروافده كثيرا من مدن الأندلس، مثل مدينة طليطلة وما يتبعها مما يمر عليها ومدينة طلبيرة التي تقع على ضفافه[1].

بالإضافة إلى ذلك، يشكل نهر دويره ذا فائدة كبيرة لبعض المناطق الجافة التي يمر بها، رغم انه من أقصر الأنهار، ووادي لكة يقع شرق قادس، ويصب في المحيط، واتفادت منه خاصة مدينة قادس[2].

أما أنهار البحر المتوسط(الجهة الشرقية)، فنذكر منها:

-نهر إبرو، الذي ينبع من جبال البرتات في شمال الأندلس، ويصب في طرطوشة في البحر المتوسط، طوله 927كلم، يتميز بمياهه التدفقة ويغطي احتياجات الجهة الشمالية الشرقية، خاصة سرقسطة[3].

-نهر مرسية، ويسمى الوادي الأبيض، كما يعرف بنهر شقورة لأنه ينبع من جبال شقورة شمال غرب مرسية، ويتجه شرقا فيصب في البحر، وتستفيد منه عدة مدن، خاصة مرسية وأوريولة[4].

بالإضافة إلى هذه الأنهار الرئيسية، وجدت في هذه الجهة أنهار أخرى استفادت منها بعض المدن، فبلنسية استفادت من نهر شقر، الذي يخترق أراضيها، كما استفادت من نهر توريا في شمال المدينة، أما الجزيرة الخضراء فتستفيد من نهر العسل، بينما يروي نهر منديق أراضي قلمرية[5]

[1] الإدريسي، **المصدر السابق**، ص 547، ص 553؛ شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي الحموي، **معجم البلدان**، د. ط، بيروت، دار صادر، د. ت، ج4، ص 37.

[2] للمزيد عن هذه الأنهار يراجع: هياجنة، **المرجع السابق**، ص ص 57- 59؛ حتاملة، **المرجع السابق**، ص 85.

[3] الزهري، **المصدر السابق**، ص139؛ هياجنة، **المرجع السابق**، ص 59؛ حتاملة، **المرجع السابق**، ص 91 وما بعدها.

[4] الإدريسي، **المصدر السابق**، ج2، ص 557؛ حتاملة، **المرجع السابق**، ص 103.

[5] الإدريسي، **المصدر السابق**، ج2، ص 547، ص556، ص 560؛ محمد بن عبد المنعم الحميري، **الروض المعطار في خبر الأقطار**، تح. إحسان عباس، ط2، بيروت، مكتبة لبنان، 1984، ص 349. هياجنة، **المرجع السابق**، ص ص 61، 62.

ثالثا/– المياه الجوفية:

يقصد بالمياه الجوفية، تلك المياه الموجودة في باطن الأرض، وهي في الأصل جزء من مياه الأمطار والثلوج الذائبة، ومياه الأنهار المتسربة إلى باطن الأرض لتستقر فيه. وهي متباينة البعد عن سطح الأرض من إقليم لآخر، وتتجدد بمياه المطار كل موسم، وتتركز في المناطق المطيرة، اما المناطق الجافة، او التي تقل فيها الأمطار، فإنها مياهها تشكلت عبر عصور، وغارت إلى باطن الأرض، فشكلت مخزونا هاما، مثل صحراء الجزائر وتونس[1].

وتختلف هذه المياه عن المصادر الأخرى، فهي لا تتأثر بظروف الجفاف التي تسود بعض الأقاليم لفترات طويلة، إضافة إلى نقاوتها وصفائها، لبعدها عن مصادر التلوث في السطح، إضافة إلى درجه حرارتها التي تتناسب عكسا مع درجه حرارة سطح الأرض، وهي تتناسب في بعض الاستخدامات كما يذكر ابن ليون في أرجوزته[2].

لكن هذا النوع من المياه، يحتاج إلى جهد وآلات لاستخراجه، وبالتالي ترتفع تكاليفه، كما أن هذه المياه عند استخراجها تمتزج ببعض التركيبات الكيمياوية والأملاح، وهو ما لا يساعد بعض النباتات، كما أنها مهددة بالنفاد إذا لم تتجدد[3].

وهذا المصدر، إما عيون وينابيع يفجرها الله، فتندفع من الباطن إلى سطح الأرض، أو أنها آبار، يستعمل الإنسان جهده وآلاته لاستخراجها.

فبالنسبة للعيون عرفت بلاد المغرب هذا النوع من المياه، واستفادت منه في مختلف شؤون الحياة، فالنسبة للعيون، يذكر البكري أن مدينة قرطاجنة في المغرب الأدنى، كانت تستفيد من " عين حفار"، التي تبعد عنها أياما[4]. وبالقرب من تيهرت عيون كثيرة تسم " تاتش"، شكلت

[1] هواري، **المرجع السابق**، ص 175.

[2] ياسين خضير حسن، **طرائق وأساليب الزراعة والري في الأندلس من خلال كتب الفلاحة**، مذكرة ماجيستير غير منشورة، إش صباح إبراهيم سعيد الشيخلي، جامعة بغداد، 2007، ص 212.

[3] **نفسه**، ص ص 210، 211؛ هواري، **المرجع السابق**، ص 176.

[4] البكري، **المصدر السابق**، ص 703.

مجاري مائية، استفادت منها في السقي[1]. وعندما أمر عبد المؤمن بن علي ببناء مدينة الرباط سنة 545هـ/ 1150م، نقل الماء إليها من " عين غبولة"[2]. وفي مدينة قفصة وجدت عيون كثيرة كانت تسقي بساتينها خارج أسوار المدينة[3].

أما الآبار، فقد كانت معروفة ببلاد المغرب قبل الفتح، ففي مدينة برقة آبار للروم قديمة، كما يذكر اليعقوبي[4]، واستمر استعمال مياه الآبار خلال الفترة الوسيطة، فيذكر البكري أن بلاد مذكود ببلاد قمونية " عذبة الماء بعيدة الرشاء"[5]، وفيه دلالة على عمق آبارها، وآبار ورجلان في صحراء المغرب الأوسط تصل إلى مائة قامة حسب الحميري[6]، وعرفت منطقة توات آبارا مثل ذلك، والآبار المنتشرة بين وهران والقيروان تسمى أحساء عقبة بن نافع، وتحدث الوزان عن آبار شاهدها بين فاس وتومبكتو في السودان الغربي[7].

أما في الأندلس فانتشرت فيها العيون بشكل كبير، واستخدمها السكان في الري والشرب والعلاج، وبلغت درجة كبيرة في التدفق، فمدينة قبرة كانت ذات مياه سائحة من عيون شتى[8]، واشتهرت مدينة شلطيش بوفرة عيون المياه والآبار العذبة التي تسقي بساتينها[9]، وفي غرناطة

[1] **نفسه**، ص ص 733، 734.

[2] عبد الملك بن صاحب الصلاة ت594هـ/ 1198م، **المن بالإمامة** ، تح. عبد الهادي التازي، ط3، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1987، ص 358.

[3] **رسائل موحدية**، تح. محمد عزاوي، د. ط، الرباط، منشورات كلية العلوم الآداب والعلوم الانسانية بالقنيطرة، 1995، ج1، ص 148.

[4] أحمد بن أبي يعقوب بن إسحاق بن جعفر بن وهب بن واضح الشهير اليعقوبي ت 284هـ، **كتاب البلدان**، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 2002، ص 181.

[5] البكري، **المصدر السابق**، ص 743.

[6] الحميري، **المصدر السابق**، ص 600.

[7] البكري، **المصدر السابق**، ص 740؛ ابن خلدون، **تاريخ ابن خلدون**، ج7، ص 77؛ الحسن بن محمد الوزان الفاسي المعروف بليون الإفريقي، وصف إفريقيا، تر محمد حجي ومحمد الأخضر، ط2، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1983، ج1، ص 76.

[8] الحميري، **المصدر السابق**، ص 453.

[9] **نفسه**، ص 344.

استغلت " عين الدمع"، التي تقع في الجهة الغربية في سقي البساتين والرياض[1]، ويحمل ماء العين التي في المرية لسقي الزراعة خارجها[2].

وتميزت الجهات الغربية لمدينة لبلة بوفرة مياه العيون فيها، وكثرة الآبار التي استعملت للشرب والسقي[3]، وحفرت ببشتر آبار عديدة للمياه، وبالرغم من وقوع قرطبة على نهر الوادي الكبير، فإن كثيرا من أهلها يشربون في الصيف من مياه آبارها العذبة لبرودة مائه، وربما استغلت في السقي أيضا[4].

وقد تعرضت كتب الفلاحة الأندلسية، إلى طريقة حفر الآبار والوقت المناسب لحفرها، وكيفية صيانتها، فأحسن أوقات حفرها بين أوت وأكتوبر، وهذه الآبار على نوعين: عربية، مستطيلة الفم ومستديرة الأسفل. وفارسية، مستطيلة الفم والأسفل[5].

الخاتمة: من خلال هذا العرض، نستنتج أن مصادر المياه متعددة في بلاد الغرب الإسلامي، وهذا ما سوف يكون له تأثير إيجابي على النشاط الفلاحي بالمنطقة.

[1] هياجنة، **المرجع السابق**، ص 62.

[2] العذري، **المصدر السابق**، ص 85.

[3] الإدريسي، **المصدر السابق**، ص 541.

[4] خضير حسن، **المرجع السابق**، ص 214.

[5] **نفسه**، ص 214 وما بعدها.

المحاضرة الخامسة: السقي في بلاد الغرب الإسلامي.

مقدمة: تم التعرف في المحاضرة السابقة على مصادر المياه في بلاد الغرب الإسلامي، والتي تبين أنها كانت متعددة ومتنوعة، رغم اختلاف حجمها وكمياتها من منطقة إلى أخرى وهذا ما دفع بفلاح المنطقة إلى التفكير في سبل الاستفادة منها، فاستعمل العديد من التقنيات والوسائل في عملية السقي.

1/- تقنيات السقي:

يشكل السقي أهمية كبيرة في النشاط الفلاحي، إذ بفضل هذه العملية، يمكن استصلاح الأراضي القاحلة والمجدبة، وهو ما يؤدي إلى زيادة الاستقرار وزيادة العمران، كما يمكن السقي من استقرار المحاصيل الزراعية، وإدخال محاصيل جديدة، وتتضاعف أهميته في المناطق شبه الجافة، وكل ذلك بفضل التحكم في تقنياته.

أ/- تقنية التجميع والتخزين:

يعتبر السقي بماء المطر أهم الطرق المنتشرة في بلاد الغرب الإسلامي وأسهلها، لكونه لا يكلف الفلاح جهدا ولا وقتا، وقد اعتبر أفضل أنواع السقي ، لأنه ماء مبارك وتوفرت فيه جميع الخصائص التي تحتاجها التربة والمحاصيل والزراعية[1].

ولهذا فقد اهتم الفلاح بمعرفة حالة الجو ووقت نزول المطر، وذلك لصلته بحياتهم، فهو يمكنهم من التهيؤ للزراعة، ومعرفة أوقاتها، وأوقات جني المحصول، واستدل الفلاحون بنزول المطر، من خلال ملاحظة أحوال القمر والشمس ونوع الرياح، كما ذكر عريب بن سعيد في تقويمه، أن الفلاحين الأندلسيين أنهم" كانوا مع طول الارتصاد وكثرة التعاهد، قد جربوا أوقات الأنواء والأمطار، عند تنقل الكواكب من الطلوع إلى السقوط، وزعموا أنه لا بد لنوء كل كوكب من مطر أو برد أو ريح أو حر"[2]، ومن أمثلة استدلالهم على ذلك، رؤية الهلال في الليلة الثالثة أو الرابعة

[1] ابن العوام، **المصدر السابق**، ج1، ص 521؛ ابن بصال، **المصدر السابق**، ص 39.

[2] أبو الحسن عريب بن سعيد ، **تقويم قرطبة**، د. ط، د. ن، د. ت، ص 3.

تكتنفه غشاوة تدل على سقوط المطر في أمد أقصاه ثلاثة أيام، وبعضهم ربط سقوط المطر في هذه المدة، إذا رأى القمر مكتسيا بهالة من البخار تحول دون رؤيته. أما عند رؤيتهم الهلال كأنه لون النار دل على مطر مع هبوب رياح غربية شديدة البرودة، وإذا كان القمر في الاستقبال حالك السواد، دل كذلك على المطر، وكلما اشتد سوادا، كان المطر أكثر والبرودة أشد[1].

ومن مظاهر اهتمام الفلاح ببلاد المغرب بماء المطر، أنه اعتبر بعض مطر الأوقات من السنة أكثر فائدة وتأثيرا على النبات، فمن ذلك ماء نيسان، الذي اعتبروه أكثر بركة، فكانوا يحتفظون به في قوارير للتبرك، وما زال هذا الاعتقاد في بلاد المغرب الأقصى، وهو ما يظهره مثلهم العامي " الشتا نيسان كترفد في الكيسان"، وفي الجزائر " الشتا في ابريل يجبدها من قاع بير"، أما مطر مارس فيقولون " شتا مارس عشبة تنوظ وعشبة تفارص"، وتفاءل الفلاحون بأمطار يناير، فقالوا:" إيلا روات في يناير حل المطامر وكبر المطاير"، وفيه دلالة على أن المحصول سيكون وفيرا، وقولهم كذلك:" الصب في يناير يضمن التبن، والصب في فبراير يضمن السمن[2]".

كما كان الفلاحون يفضلون سقوط الأمطار في الليل، إذ يقولون:" إيلا صبت في الليالي لا عليك في التوالي"[3]، أي ليس على الفلاح أن يبالي إذا سقط المطر في الليل، وارتوت الأرض منه في هذا الوقت من اليوم .

وقد عبرت هذه المظاهر على ذهنية الفلاح في المنطقة، وما تشكله مياه الأمطار في حياته، وتزداد خاصة في المناطق التي تفتقد لمصادر المياه الأخرى، مما دفع بالفلاحين إلى جمع مياه الأمطار في موسم التساقط، والاستفادة منها في في حال تأخر المطر أو الجفاف.

وقد كان يتم تخزين الماء في الأواني والأوعية والقدور الكبيرة والزقاق والقلل، والتي كانت تستعمل للحاجيات المنزلية[1]، أما السقي فكان يحتاج إلى كميات أكبر، دفع الفلاح إلى اتخاذ

[1] هياجنة، **المرجع السابق**، ص 45.

[2] الوزان، **المصدر السابق**، ج1، ص 79 وهامش 90. هواري، **المرجع السابق**، ص 150.ومازالت بعض هذه الأمثال سائدة في المجتمع الفلاحي إلى اليوم.

[3] هواري، **المرجع السابق**، ص 150.

خزانات تحفر في باطن الأرض، وقد تعددت تسمياتها مثل: " الماجل والصهريج، بئر المطر والحوض، والفسقية والجب[2] ."

ويرجع سبب تعدد التسمية، إلى اختلاف الأماكن وتغير الأزمنة، أو اختلاف الشكل والحجم، فالأحواض التي بناها الأغالبة في القرن (02- 03هـ/ 08- 09م)، كانت تسمى مواجل، وهي نفسها تسمى فسقيات في العهد الحفصي (07-10هـ/13-16م). وتختلف المواجل عن الصهاريج من حيث الشكل، فالمواجل محفورة بشكل دائري على عمق يصل إلى 05 أمتار، تتسع في القاعدة وتضيق في الفم، أما الصهاريج فهي أقل حجما، وتأخذ شكل متوازي الأضلاع[3].

وتكون هذه الخزانات قرب المنازل، وتزود بماء المطر عبر الميازيب المنشأة على حواف أسطح المنازل، كما تكون بعيدة عن الدور، فتغذيها السيول التي يتحكم في مجراها، ويتم تحويله ليصب في الخزانات[4]، كما كانت مياه العيون والينابيع تُجَمَّع في هذه الخزانات ، قبل توزيعها في الحقول لسقي المحاصيل الزراعية، خاصة التي تتميز بتدفق ضعيف، أما العيون التي تتميز بحجم تدفق كبير، فقد كانت تشكل مجاري وسيولا مائية. ومن الأمثلة الواردة عن تجميع مياه العيون صهريج الحمة في الأندلس، الذي كانت تخزن فيه ماء الحمة، وكان يروي قريتي الحمة وآبلة عبى ثلاثة أميال شرقي الحمة[5].

[1] هواري، **المرجع السابق**، ص 151.

[2] أحمد موسى، **المرجع السابق**، ص 64؛ هواري، **المرجع السابق**، ص ص151- 153.

[3] لمزيد من المعلومات يراجع: هواري، **المرجع السابق**، ص ص 153- 155.

[4] **نفسه**، ص 155.

[5] الحميري، **المصدر السابق**، ص ص79، 80.

كما استخدم الفلاح في بلاد الغرب الإسلامي طرق التخزين السطحي، وتتم العملية بإحداث منشآت قبل موسم التساقط كالحُفَر(البرك) والحواجز أو السدود، لتعترض الماء فتحبسه، أو تتحكم في اتجاه جريانه، أو تحد من سرعته، مما يسمح بترسيب حمولته[1].

ب/- تقنية التوزيع:

كانت عملية توزيع المياه إلى الحقول والأراضي الزراعية، تتم عن طريق القواديس والسواقي، حيث يتم إنشاؤها بعناية، فيراعى مستوى ميلان الأرض لأن الماء ينتقل من أعلى إلى أسفل، لذا كان عليهم أن يحفروها في ارفع مكان، ليكون الماء مسلطا على جميع الأراضي عند السقي، أما السواقي التي تحفر في الأرض المستوية، فيجب أن تحفر بزاوية ميلان تُسَهِّل جريان الماء[2].

ويساق الماء من النهر أو من الخزانات، عبر سواقي رئيسية، ثم تتفرع إلى عدد من السواقي، ويشترط في سواقي القسمة والتوزيع، أن تكون متساوية في الشكل من حيث العمق والعرض والارتفاع، حتى تضمن قسمة عادلة بين الفلاحين الذين يشتركون في مائها. وتبنى هذه السواقي والقنوات بعد حفرها، بالحجارة[3] حتى تقلل من نفوذيتها وتدوم فترة أطول، واستخدم الفلاحون في الأندلس، الأحجار المصقولة وقطع من الآجر والفخار المطبوخ، وقطع من الخشب والحديد في بنائها[4].

وكانت بعض القواديس والسواقي تمتد لمسافات بعيدة، حيث وصل طول أحدها إلى أربعة أميال، وقد احتاج حفر مثل هذه السواقي إلى جهد كبير، كما احتاجت إلى مصاريف مكلفة، قد

[1] هواري، **المرجع السابق**، ص 159.

[2] خضير حسن، **المرجع السابق**، ص 244؛ هواري، **المرجع السابق**، ص166.

[3] البكري، **المصدر السابق**، ص 708.

[4] دلت عليها الأبحاث الأثرية لمواقع في ميورقة من جزر البليار وفي شرق الأندلس. انظر: يوسف نكادي، **الزراعة في الأندلس خلال القرن الخامس الهجري**، ط1، الرباط، مطبعة الجسور، 2007، ص 250.

تصل المائة دينار، وهذا ما حتم على الفلاحين التعاون في والاشتراك في إنجازها، فتكون ملكا مشتركا، ويتم تقسيم الماء بينهم[1].

وتحتاج هذه السواقي إلى صيانة مستمرة، مثل الكنس والتنظيف الدائمين، كما يمكن أن تتضرر في بعض أجزائها، مما يتحتم إصلاحها، وتتزايد الحاجة إلى هذه الأعمال من الصيانة، كلما كانت المسافة طويلة، وإذا لم تلقى من العناية والخدمة الكافيتين، يأسن ماؤها، ويتوقف جريهن وبهذا يتعطل السقي[2].

ولكن صيانة هذه المجاري المائية المشتركة، لم يكن يخل من المشاكل، والذي تعددت أسبابه، منها رفض أحد المنتفعين بمائها المشاركة في العمل، أو رفض أصحاب الأراضي الذين تمر عليهم هذه السواقي، القيام بأعمال الصيانة والتنظيف، لأنها تحدث أضرارا في أراضيهم، إذ كان يتم إلقاء ما أخرج من السواقي على جانبيها[3].

ويكون توزيع المياه بواسطة السواقي أكثر سهولة إذا كان الحقل او البستان المراد سقيه أسفل النهر، لجري الماء إليه، ومن المناطق التي كانت تعتمد هذه الطريقة في السقي، مدينة توزر في إفريقية، التي ذكر البكري أن بها ثلاثة أنهار" ينقسم كل نهر من هذه الأنهار الثلاثة على ستة جداول، وتتشعب من تلك الجداول سواقي لا تحصى كثرة، تجري في قنوات مبنية بالحجر على القسمة عدل، لا يزيد بعضها على بعض شيء"[4]، ومدينة طبنة بها صهريج كبير يقع فيه نهرها، ويشق سككها جداول الماء العذب[5].

[1] الونشريسي، **المصدر السابق**، ج7، ص ص 11، 12، ج8، ص ص 407، 408؛ ابن رشد، **المصدر السابق**، ج3، ص ص 1604، 1605؛ البرزلي، **المصدر السابق**، ج3، ص 621.

[2] ابن رشد، **المصدر السابق**، ج2، ص ص 1109، 1110؛ الونشريسي، **المصدر السابق**، ج8، ص ص 400، 401.

[3] ابن رشد، **المصدر السابق**، ج2، ص ص 1109، 1110؛ الونشريسي، **المصدر السابق**، ج10، ص 273.

[4] البكري، **المصدر السابق**، ص ص 708، 709.

[5] **نفسه**، ص 711.

أما من بلاد الأندلس، توجد مدينة لورقة، التي اعتمدت في سقي أراضيها الزراعية على الجداول، التي تخرج من نهر مرسية، والتي يسقي الجدول منها عشرة فراسخ أو أكثر[1]، أما احسن مثال فهو بلنسية، التي كانت تجري فيها سواقي تتغذى من نهر الوادي الأبيض، وهي اربعة سواقي على الضفة اليمنى وأربعة على الضفة اليسرى، وتتفرع من هذه السواقي شبكة كبيرة من القنوات التي تتفرع بدورها إلى جداول كثيرة، لتشمل رقعة واسعة من الأراضي المروية، وبحيث لا يبقى شبر واحد من أراضي بلنسية من دون ماء[2]، وبسبب هذه القنوات نالت بلنسية شهرة واسعة في مجال الزراعة، حتى وصفت بأنها:" أطيب البلاد وأحسنها هواء وأجملها بساتين"[3].

أما المناطق التي تقع أعلى النهر، فاحتاجت إلى رفع الماء إلى مناطق التجميع، أو إلى الحقل مباشرة عبر السواقي، واستعملت في ذلك الناعورات أو الدواليب أو السواني، وهي عن عجلات تنصب في النهر، وتحرك بواسطة قوة تدفق الماء، أو بواسطة الحيوان، فترفع الماء إلى السواقي. وتعتبر هذه الطريقة مكلفة وشاقة، لأنها تحتاج إلى آلات، كما تحتاج الحيوانات التي تحركها إلى علف، تعوض به الجهد المبذول[4]، وهذا ما قد يفوق إمكانيات الفلاح.

وقد عرفت بلاد المغرب هذه التقنية، فقد جلب المهدي الفاطمي إلى مدينة المهدية، الماء من قرية منانش، القريبة منها، وكان هذا الماء يصب في صهريج عند جامعها، ويرفع إلى القصر بالدواليب[5]. وفي سجلماسة كان يجلب ماؤها " ... من النهر، تأخذه الناعورات من واد زيز،

[1] الحميري، **المصدر السابق**، ص 512.

[2] خضير حسن، **المرجع السابق**، ص ص252، 253.

[3] العذري، **المصدر السابق**، ص 18.

[4] ابن العوام، **المصدر السابق**، ج1، ص 271؛ العذري، **المصدر السابق**، ص85.

[5] البكري، **المصدر السابق**، ص 682.

وتقذفه في قنوات تحمله إلى المدينة"[1]، ولمدينة بجاية نهر كبير " يقرب منها بنحو ميلين أو دونهما، وعليه كثير من جناتهم، وقد صنعت عليه نواعير[2]"

أما في الأندلس فقد انتشر استخدام الناعورة، خاصة إذا علمنا كثرة الأنهار في البلاد، فتشير المصادر إلى النواعير المنصوبة فيها، منها ناعورة في مرسية على نهر شقر، وناعورة طليطلة، وعلى نهر تدمير وفي شاطبة، وعلى نهر شنيل قرب إستجة، وناعورتان على نهر إيبرو قرب سرقسطة[3].

ويعود الفضل للعرب المسلمين في إدخال النواعير إلى الأندلس، وهذا باعتراف بعض المستشرقين، حيث يذكر أحدهم:" ان العرب المسلمين الذين استقروا في الأندلس، أحضروا معهم الأفكار الخاصة، بإنشاء القنوات والسدود والنواعير."[4]

3/– نظام السقي:

كان الماء الذي ينقل عبر السواقي والقنوات المشتركة، يقسم بين أصحابها، وتزداد الحاجة إليه، في الأيام التي تكون النباتات بحاجة ماسة إلى الماء، أو خلال أيام الجفاف، وهذا ما حتم إيجاد نظام سقي يقوم على العدل، فكان الماء يقسم بالوقت، وذلك بإعطاء مجموع الماء المتدفق، في أوقات منتظمة لكل مستفيد، خلال مدة محدودة[5].

فكان بعض الفلاحين يقسمون الماء بينهم بالأيام، ويتناوبون على ذلك، ويكون نصيب كل واحد منهم يوما، هذا إن كان عددهم قليلا، فإذا كثروا قسم بينهم بالساعات، وهذا الذي تعرفه

[1] الوزان، **المصدر السابق**، ج2، ص 127.

[2] مؤلف مجهول ق 06هـ/ 12م، **كتاب الإستبصار في عجائب الأمصار**، تح. سعد زغلول عبد الحميد، د. ط، الرباط، دار النشر المغربية، 1985، ص 130.

[3] عن هذه النواعير انظر : الحميري، **المصدر السابق**، ص 540؛ الإدريسي، **المصدر السابق**، ج2، ص552؛ العذري، **المصدر السابق**، ص 1، ص 18.

[4] نقلا عن: خضير حسن، **المرجع السابق**، ص232.

[5] هواري، **المرجع السابق**، ص 173.

مدينة البرج التي تقع 14 ميلا غربي بسكرة، فكان كل واحد منهم يجلب الماء إلى حقله من القناة، التي تمد الحقول ساعة أو ساعتين من نهار، حسب سعة الأرض، لقلة الماء عندهم[1].

وتحديد الوقت المخصص للسقي، يختلف من مطقة إلى أخرى، وقياسه يتم بعدة وسائل، منها: ظل الإنسان، ظل العمود، تفريغ إناء مما وضع فيه، جزء اليوم، أو اليوم. ويطلق على هذا الوقت المخصص، مصطلح " النوبة أو الدور أو الدولة"[2].

ومن المظاهر التي صاحبت هذه العملية، والتي عرفتها المنطقة، وأشارت إليها الكتب النوازلية، ظاهرة تسليف أو منح الفلاحين نوباتهم في السقي لفلاحين آخرين، وكان البعض يقومون بكرائها أو بيعها، طالما أنهم لا يحتاجون إليها، وكانت العملية تتم وفق شروط معينة، أجازها الفقهاء إذا كانت قائمة على العدل[3].

***محكمة المياه في بلنسية – انموذج لنظام السقي–:**

تشكل محكمة المياه في بلنسية، أبرز المؤسسات التي أوجدها العرب المسلمون، لتنظيم توزيع المياه في المدينة، ويعود إنشاؤها إلى عهد الخليفة الأموي عبد الرحمان الناصر (300- 350هـ/ 912- 961م)، وابنه الحكم المستنصر (350- 365هـ/ 961- 975م)[4].

وتتألف المحكمة من ثمانية قضاة، يمثلون مناطق السواقي الثمانية التي تكون شبة السقي في بلنسية، ويجب أن يكون هؤلاء القضاة من الفلاحين الحقيقيين لا ملاكا فقط، ويتم انتخابهم من أهالي منطقتهم ليمثلوهم، كما ينتخبون هيئة صغيرة من الفلاحين لمساعدة المسؤول عن القناة في كل ما يهم سلامة القناة (صيانة وإصلاح- توزيع الأعباء المالية)[5].

[1] الوزان، **المصدر السابق**، ج2، ص139.

[2] **نفسه**؛ مؤلف مجهول، **الإستبصار**، ص 153؛ نكادي، **الزراعة في الأندلس**، ص 253.

[3] عبد العزيز حاج كولة، **الحياة الاجتماعية والاقتصادية في الأندلس من خلال النوازل الفقهية خلال القرنين 5–6هـ/ 11–12م**، مذكرة ماجيستير غر منشورة، إش. محمد الأمين بلغيث، جامعة الجزائر 02 بوزريعة، 2009-2010، ص122.

[4] خضير حسن، **المرجع السابق**، ص ص 252- 255.

[5] شريف عبد الرحمن جاه، **لغز الماء في الأندلس**، تر. زينب بنيانة، مر. أحمد إيبش، د. ط، أبو ظبي، هيئة أبو ظبي للسياحة والثقافة- كلمة، 2014، ص 154.

وتفصل المحكمة في القضايا المتعلقة بـ:

-سرقة المياه وقت انخفاض مياه النهر.

-هدم القناطر والجسور

-تحويل المياه إلى حقل قريب سبق سقيه

-أخذ الفلاح غير الدور المقرر له.

ويتم رفع دعوى قضائية، بالمخالفات المرتكبة، من طرف أحد المشتكين، أو عن طريق تبليغ أحد حراس القنوات. فيتم استدعاء المدعى عليه، وفي حال غيابه يعاد استدعاؤه مرتين، فإذا غاب نسب إليه الذنب بكل تفاصيله، أما في حال حضوره، فيمكنه إحضار الشهود، ويمكن للمحكمة تقصي الحقيقة، وإجراء الكشف الموقعي، أو الاكتفاء بسرد الوقائع، وتكون المحكمة شفوية وغير مدونة، وتصدر المحكمة أحكامها، ولها الحق في فرض الغرامات المالية على المتسبب في الضرر، كما يمكنها القيام بالتسويات اللازمة، وأحكامها تكون بعد التداول ويعلنها رئيس المحكمة، وصفة هذه الأحكام إلزامية، واجبة التنفيذ مباشرة لأنها غير قابلة للاستئناف[1].

وتعقد المحكمة جلساتها، أمام باب المسجد الجامع في بلنسية، ظهر كل خميس، وظلت على هذه الحال، وبهذه الصفة تقريبا، حتى بعد سقوط بلنسية سنة 636هـ/ 1238م[2].

الخاتمة: ويمكن القول أن بلاد الغرب الإسلامي، استعمل السقي في النشاط الفلاحي وفي غيره، وعرفت بعض مناطقه خاصة الأندلس، نماذج رائدة في السقي، وهو ما انعكس ايجابا على النشاط الفلاحي بها.

[1] سعيد بنحمادة، **الماء والإنسان في الأندلس خلال القرنين 07 و08هـ/ 13 و14م**، ط1، بيروت، دار الطليعة، 2007،ص ص42، 43.

[2] خضير حسن، **المرجع السابق**، ص 254؛ عبد الرحمن جاه، **المرجع السابق**، ص ص 155، 156.

المحاضرة السادسة: طرق استغلال الملكيات الزراعية.

مقدمة: ظلت الزراعة الأساس الذي تقوم عليه الحياة الاقتصادية في العصر الوسيط، ولذلك حظيت باهتمام السكان، وقد عبر ابن عبدون عن تقديره لها بقوله:" الفلاحة هي العمران، ومنها العيش كله والصلاح جله، وفي الحنطة تذهب النفوس والأموال، وبها تملك المدائن والرجال وببطالتها تفسد الأحوال، وينحل كل نظام"[1].

ومن مظاهر الاهتمام بالنشاط الفلاحي حرص مختلف طبقات المجتمع وفئاته على امتلاك الأراضي الفلاحية، وتبعا لذلك فقد تنوعت الملكيات الزراعية في بلاد الغرب الإسلامي خلال العصر الوسيط، وتنوعت معها أشكال وأنظمة استغلال هذه الملكيات، بين شراكة و كراء واستغلال مباشر. وعليه يمكن التساؤل عن طرق استغلال مختلف الملكيات الزراعية؟

1- نظام الشراكة:

لم يكن باستطاعة بعض أصحاب الملكيات الواسعة والمتوسطة، الاستغلال المباشر لأراضيهم وهذا ما دفعهم إلى مشاركة المزارعين، وقد دل على ذلك ما ورد عن أحد الملاكين الكبار، وهو القاضي إسماعيل بن عباد اللخمي:" الذي كان أيسر من بالأندلس... وكان واسع اليد بالمشاركة"[2]، ويبدو أن هذا النظام انتشر بشكل كبير بين أصحاب هذه الملكيات الواسعة، خاصة أن كثيرا من أصحابها كانوا من المتنفذين في السلطة، الذين لم تسمح لهم مسؤولياتهم الاستغلال المباشر لها، أو حتى الإشراف عليها[3]، أما أصحاب الملكيات المتوسطة، فإن المصاريف المرتفعة

[1] ابن عبدون، **المصدر السابق**، ص 3.

[2] ابن الأبار، **المصدر السابق**، ج2، ص 36؛ ابن بسام، **المصدر السابق**، ج2، ص ص 14، 15.

[3] للمزيد عن هذه المهام انظر: المراكشي، **وثائق المرابطين والموحدين**، تح. حسين مؤنس، ط1، القاهرة، مكتبة الثقافة الدينية، 1997،ص 527.

الناتجة عن عملية الاستغلال، دفعتهم إلى البحث عن شركاء من أجل تقاسم المصاريف، واستغلال أراضيهم[1].

ويختلف نظام الشراكة التي طبقها الفلاحون، باختلاف نوع الانتاج المتفق عليه، وكذا طبيعة العمل، وبالتالي فالشراكة إما مزارعة، أو مغارسة، أو مساقاة.

أ/ المزارعة:

المزارعة عقد استثمار أرض زراعية بين صاحب الأرض، وآخر يعمل في استثمارها، على أن يكون المحصول مشتركاً بينهما بالحصص التي يتفقان عليها[2]، أما العناصر الضرورية لممارسة هذا النشاط من بذور وآلات وحيوان، فيختلف مصدرها باختلاف وضعية كل طرف، فبعضهم لديه القدرة على توفيرها، بينما البعض الآخر لا يوفر إلا جزءا منها[3]، ويشترط المالكية لصحة العقد ألا يقابل البذر الأرض، أي أن يشترك المزارع وصاحب الأرض في البذر، فلو كان البذر من جهة والأرض من جهة أخرى فسدت المزارعة[4].

كما يمكن اشتراط العمل مناصفة بين الشريكين، أو اشتراط العمل على المزارع وحده، فيقوم بجميع الأعمال المرتبطة بالزراعة، من حرث وبذر وحصاد ودرس[5]، فيساوي بذلك جهد المزارع نصف كراء الأرض، وهو ما يعرف عند الفقهاء والموثقين بـ: " مزراعة تكافئ الاعتدال"[6]،

[1] فتحة، **المرجع السابق**، ص 374. ربما قد يضطر بعضهم إلى بيع نصف أملاكه من أجل إعمار أرضه. انظر: عيسى أبو الأصبغ بن عبد الله بن سهل الأسدي، **الإعلام بنوازل الأحكام المعروف بالأحكام الكبرى**، تح. نورة محمد عبد العزيز التويجري، ط1، د. ن، 1995 ج1، ص ص350، 351.

[2] وهبة الزحيلي، **المرجع السابق**، ج5، ص 613.

[3] ابراهيم القدري بوتشيش، **إضاءات حول تراث الغرب الإسلامي وتاريخه الاقتصادي والاجتماعي**، ط1، بيروت، دار الطليعة، 2002، ص 80.

[4] النفراوي ، **المصدر السابق**، ص ص 199، 200.

[5] أبو محمد عبد الواحد بن علي المراكشي، **وثائق المرابطين والموحدين**، ص 533.

[6] نكادي، **الزراعة في الأندلس**، ص 200.

وقد جرت العادة في المغرب والأندلس بهذا الشرط[1]، وتفسد هذه الشركة إذا كانت الأرض لا قدر لها ولا كراء، ولا تصلح إلا بالتكافئ، وهنا يجب على الطرفين أن يتكافئا في العمل والآلة والبذر والحيوان، وتجوز إذا كانت كل العناصر بينهما واكتريا الأرض[2].

ويختص هذا النوع من الشراكة، بزراعة القمح والشعير وأنواع الحبوب والذرة والقطاني، ويتضمن العقد أحيانا نوع الحبوب والكمية التي يجب على المزارع أن يزرعها، ففي وثائق المرابطين والموحدين أن رب أرض زارع رجلا في قرية من قرى قرطبة، فقدم :" من القمح بكيل قرطبة كذا وكذا قفيزا ومن الشعير كذا وكذا، ومن الإشكالية كذا وكذا، ومن الفول كذا وكذا، والجلبان كذا وكذا، ومن الحمص كذا وكذا، وأخرج المزارع مثل ذلك على صفته وقبضه المزارع وخلطهما وصارت بيده ليزرعها "[3].

ولما اختصت المزارعة بزراعة الحبوب والقطاني والذرة والمقاثي، فإن هذه الشراكة في الغالب لسنة واحدة، لأن هذه المحاصيل تنضج وتنقضي في العام الواحد[4]، وربما يجمع بين الشريكين عقد مزارعة لعدة أعوام[5]، ولا تجوز المزارعة في الأصول الثابتة التي تبقى غلتها مدة طويلة تقارب العشرين سنة، مثل القطن الذي تزداد غلته بعد العام الأول[6].

وتنتهي شراكة المزارعة بانتهاء المدة المتفق عليها، أو وفاة أحد الشريكين، ويمكن لورثة الهالك مواصلة هذه الشراكة، ولا يكون إلا بإقرار صاحب الاستغلالية أو ورثته، وقبول المزارع أو ورثته،

[1] الونشريسي، **المصدر السابق**، ج8، ص 154؛ هناء شقطمي، **الخطاب الفقهي والريف في المغرب الأوسط من خلال الدرر المكنونة في نوازل مازونة**، مذكرة ماجيستير غير منشورة، إش. علاوة عمارة، جامعة قسنطينة 02، 2012- 2013، ص 105.

[2] المراكشي، **وثائق المرابطين والموحدين**، ص 534.

[3] **نفسه**، ص 539.

[4] الونشريسي، **المصدر السابق**، ج8، ص 146.

[5] **نفسه**، ص ص 158.

[6] **نفسه**، ص ص 145- 147.

كما يمكن أن تنحل الشراكة إذا لم يبتدأ الشريكان الحرث والبذر[1]، ولضمان الحقوق تعارف بين الفلاحين توثيق عقود المزارعة[2].

لكن يبدو أن بعضهم لم يف بالعقد المبرم، فيأبى العمل بعد أن بدأه، وهذا ما أدى في كثير من الأحيان إلى حدوث نزاعات بينهما، فقد أشارت نازلة إلى أن أحدهم أبى إتمام العمل بعدما قلب، وأبى أن يمضي، مما اضطر صاحب الأرض، إلى القيام بجميع الأعمال الزراعية[3]، وفي نوازل الشعبي أن شريكان اشتركا في أرض وفي الجهد والزريعة، فعمراها بالقليب، فلما جاء وقت الزريعة غاب أحدهما، فحرث الشريك الباقي جميع الأرض، ثم قدم الشريك الغائب فأراد أخذ حقه[4]. بينما يمكن أن يكون الخلل في العقد، حيث يمكن أن يكون غير واضح مما يجعل الشريكان في نزاع، كأن يدفع أحدهما ثورا للآخر على وجه الشركة، فيأخذ الثور ويضم له ثورا آخر ويقوم بالعمل، وعند الحصاد يطالب الأول بنصيبه من الزرع، لكن الفقهاء أفتوا بأخذ أجرة الثور[5]

ويتحدد نوع هذه المزارعة، على أساس ما يحصل عليه المزارع من نسبة الانتاج، والتي تتناسب طردا مع نسبة البذور التي يشارك بها، فهي مثالثة إذا قدم ثلث البذور، ومرابعة بربع البذور، ومخامسة إذا قدم خمسها، أما المسادسة فتكون بسدس هذه البذور[6].

[1] الونشريسي، **المصدر السابق**، ج8، ص ص 158، 159؛ نكادي، **الزراعة في الأندلس**، ص 199.

[2] سكينة عميور، **الزراعة والبستنة بأرياف المغرب الأوسط من القرن 5هإلى 10هـ/ 11– 16م**، أطروحة دكتوراهع غير منشورة، إش يوسف عابد، جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة، 2022- 2023، ص 198.

[3] الونشريسي، **المصدر السابق**، ج8، ص 159.

[4] أبو مطرف عبد الرحمان بن القاسم الشعبي المالقي ت794هـ/ 1104م، **الأحكام**، تح. محمد صادق الحلوي، د. ط، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1992، ص312 .

[5] القاضي عياض وولده محمد، **مذاهب الحكام في نوازل الأحكام**، تق وتح وتع . محمد بن شريفة، ط2، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1992، ص 241.

[6] المراكشي، **وثائق المرابطين والموحدين**، ص ص549، 550؛ نكادي، **الزراعة في الأندلس**، ص 201. يبدو أن عقد المزارعة بهذا الشكل هو السائد في الأندلس، وامتد لعصور متأخرة، وهو ما يذكره ابن عاصم في أرجوزته بالقول:

إنْ عَمِلَ العامِلُ في المزَارَعَهْ ... والأَرْضُ مِنْ ثانٍ فَلاَ مَمانَعَهْ

إنْ أَخْرَجَا البذْرَ عَلَى نِسْبَةِ مَا ... قَدْ جَعَلاهُ جُزْءً بَيْنَهُمَا

كالنِّصْفِ أوْ كَنْصْفِهِ أوْ السُّدُسِ ... وَالعَمَلُ اليوْمَ بِهِ في الأَنْدَلُسِ

ولكن لم يكن بمقدور المزارع دائما أن يشارك بنسبة من البذر، فقد أملت الحالة الاجتماعية والاقتصادية التي ميزت بعضا من هؤلاء المزارعين، وحاجة أصحاب الأراضي لهم لاستثمار أراضيهم، خلال القرنين 05- 06هـ/ 11- 12م، إلى أن يشارك المزارع بجهده فقط، فيقوم بكل الأعمال الزراعية، من حرث وسقي وحصاد، ويتحصل على خمس الانتاج، بينما يكون على صاحب الأرض، الأرض والزريعة والأدوات[1]، وتعرف بشركة الخماس، وتحدد أعمال الخماس بالحرث والتنقية والحصاد ورفع الأغمار والدرس ونقل السنابل إلى الأندر[2].

والغالب في شركة الخماس أن يتحص العامل على خمس الانتاج، لكن قد ترتفع النسبة، فقد ودت نازلة في الأندلس، أن رجلين اشتركا في الزراعة، يساهم أحدهما بالأرض والبذر والبقر، والثاني بعمله على أن يكون الربع للعامل، وثلاثة أرباع لصاحب الأرض[3]، أو يشترط الخماس زيادة على خمس المحصول، كأن يشترط جرة سمن أو دراهم أو جزء من الزوج(بقر الحرث)، فأفتى الفقهاء بعدم جواز هذه الزيادة[4]، بينما أجازوا ما هو متعارف عليه في بلاد الغرب الإسلامي من إطعام العامل، أو إهدائه أضحية أو إعانته بالسلف[5].

وقد تعرض المزارع في بعض الأحيان إلى جشع صاحب الأرض، ففي فتاوى ابن رشد أن شريكان اشتركا في الزريعة والحرث، فلما كمل الزرع وحان حصاده، تنكر صاحب الأرض للمزارع ومنعه من نصيبه[6]، وتذكر نازلة أخرى أن مزارعا دفع ثورا يحرث به على وجه الشراكة، فضم له الملاك ثورا آخر، وجميع آلات الحرث، ووزع جميع الزريعة، فلما فرغ من الحرث، قال الزارع لشريكه

انظر: أبو بكر محمد بن محمد بن محمد بن عاصم الغرناطي ت829هـ، **تحفة الحكام في نكت العقود والحكام**، تح. محمد عبد السلام محمد، ط1، القاهرة، دار الآفاق العربية، 2011، ص 83.

[1] الشعبي، **المصدر السابق**، ص ص 310، 311.

[2] الونشريسي، **المصدر السابق**، ج8، ص ص 151، 152.

[3] ابن رشد، **المصدر السابق**، ج2، ص 1011.

[4] شقطمي، **المرجع السابق**، ص 108.

[5] **نفسه**.

[6] ابن رشد، **المصدر السابق**، ج1، ص ص 190، 191.

رد علي نصف ما زرعت، فامتنع ولم يعطه شيئا[1]، ويذكر ابن سهل أن رجلا بقرطبة قام على رجل، قال إن الزرع الذي بقرية كذا بيني وبين هذا بالسواء تشاركنا في زراعته وإقامته، وكذلك البقر والدواب مشترك بيننا.[2] وفي هذه النازلة إشارة واضحة إلى تسلط أصحاب الأراضي على المزارعين، وغصبهم حقوقهم في الزراعة.

ولم يخل هذا النظام من مشاكل ونزاعات بين الشريكين، بسبب تفريط أحدهما في الاتفاق المبرم بينهما، كغياب أحدهما عن المشاركة في العمل الزراعي ، ثم يطالب بنصيبه من المحصول بعد عودته [3]، أو يختلف الشريكان في العمل الواجب على المزارع، فيحاول العامل أن يحصر العمل في الحرث فقط، بينما يطالبه شريكه بكل العمل الزراعي، فأفتى الفقهاء أن على العامل العمل كله[4] وقد يؤدي عدم الاتفاق المسبق على النسبة الواجبة للمزارع من المحصول، إلى الاختلاف والتنازع[5].

ب/ المغارسة:

تعتبر المغارسة هي الأخرى من الشركات التي تعقد لاستثمار الأراضي الفلاحية واستغلالها، بهدف إنتاج نوع معين من الأشجار المثمرة، إذ يدفع فيها رب الأرض أرضه أو جزءا منها، لعامل فيغرسها نوعا معينا من الأشجار المثمرة كالتين والزيتون والكروم والرمان وغيرها، ويتعهدها بالعناية حتى تثمر، وعندها يمكن تقاسم الأرض بشجرها، حسب النسبة التي تم التعاقد عليها[6].

وتمتد هذه الشراكة لفترة أطول من شراكة المزارعة، لارتباطها بظهور الثمر وبلوغ الإطعام[7]، وهي مدة تمتد ربما لسنوات، لأنها تبدأ من غرس فسيلة الشجرة أو النوى، إلى أن تصبح شجرة

[1] عياض وولده محمد، **المصدر السابق**، ص192.

[2] عيسى أبو الأصبغ بن عبد الله بن سهل الأسدي، **ديوان الأحكام الكبرى** ، تح. المحامي رشيد النعيمي، د. ط، د. ن، 1997،ج2، ص 836.

[3] الشعبي، **المصدر السابق**، ص 312؛ الونشريسي، **المصدر السابق**، ج8، ص 162.

[4] الونشريسي، **المصدر السابق**، ج8، ص 176.

[5] الشعبي، **المصدر السابق**، ص 321؛ الونشريسي، **المصدر السابق**، ج8، ص ص 175، 176.

[6] المراكشي، **وثائق المرابطين والموحدين**، ص 575؛ فتحة، المرجع السابق، ص ص 385، 386؛ الزحيلي، **المرجع السابق**، ج5، ص ص 653ن 654.

[7] المراكشي، **وثائق المرابطين والموحدين**، ص 575

ويخرج ثمرها، أو تكون هذه الشراكة على مدة معلومة تبلغ الأربع أو الخمس سنين أو ربما تصل السبع أو العشر سنين، ولكن يشترط أن تنقضي المدة قبل بلوغ الإطعام (الثمر) أو في أوله[1]، ويمكن أن تنتهي الشراكة قبل بدو الثمر، إذا ما أراد المغارس فض هذه الشركة، ويمكنه حينئذ أن يحيل مكانه مغارسا آخر، وقد أفتى الفقهاء بجواز ذلك، ولا كلام لرب الأرض عليه ولو أخذ مقابل ذلك شيئا من المال[2]، كما يمكن لرب الأرض إنهاء هذه الشراكة وإخراج المغارس منها مقابل تعويض عن عمله، والمصاريف التي أخرجها في العملية، طيلة المدة التي قضاها فيها[3]، أو يفسخ عقد الشراكة باتفاق الطرفين ورضاهما لفساد المغارسة[4].

ويبدو أن أرباب الأراضي كانت لهم الحرية الكاملة، واليد الطولى في وضع الشروط على المغارس، ولو كان ذلك مخالفا لقواعد الشرع، ففي نوازل الشعبي أن رجلا غارس رجلا في أشجار مختلفة كالتفاح والإجاص وما أشبههما، وذلك ما لم يجزه الفقهاء، لأن بعضها يحمل قبل بعض بمدة، وأفتوا أن تكون المغارسة من جنس واحد[5]، وقد يؤدي بالطرفين إلى التنازع بسبب التعدي في الشروط، والتحجير على الطرف الثاني، وقد يتعدى صاحب الأرض على حق المغارس فيحرمه من نصيبه، بسبب الجوائح التي تتعرض لها الجنان، فقد افتى ابن الحاج لمغارس بحقه في نصف الأرض، في مغارسة احترقت ثمارها بسبب جائحة[6]، أو ربما يفرط المغارس في العمل بعد ظهور الغرس، وهو ما أدى بصاحب الأرض إلى منعه من نصيبه، خاصة في حال استمرار التفريط والتماطل[7].

[1] المراكشي، **وثائق المرابطين والموحدين**، ص ص 579- 578؛ ابن رشد، **المصدر السابق**، ج1، ص 160؛ ج2، ص 1135؛ بوتشيش، **إضاءات حول تراث الغرب الإسلامي**، ص 83.

[2] وقد حدثت هذه النازلة في إحدى أرياف كورة باغة سنة 518هـ/ 1124م . انظر: ابن رشد، **المصدر السابق**، ج3، ص ص 1360، 1361؛ الونشريسي، **المصدر السابق**، ج6، ص 202.

[3] نكادي، **الزراعة في الأندلس**، ص 204.

[4] ابن رشد، **المصدر السابق**، ج2، ص 1135.

[5] الشعبي، **المصدر السابق**، ص 274.

[6] الونشريسي، **المصدر السابق**، ج8، ص 177.

[7] عميور، **المرجع السابق**، ص 211.

ويمكن لرب الأرض أن يشترط بعض المعايير والمواصفات التقنية التي يقوم عليها عمل المغارس، كأن يشترط على المغارس قلب تربة الأرض المراد غراستها مرتين أو أكثر خلال السنة، وحفر عدد معين على عمق متفق عليه في السنة، وأن تكون نقول الشجر من النوع الجيد، ومن صنف متعارف، في تباعد الغرس وتقاربه[1]، إضافة إلى ما يقوم به من أعمال مرتبطة بالغراسة كتلقيح الغروس، وتعاهدها بالرعاية والاهتمام، وحراستها من السوائب[2].

ج/ المساقاة:

تحتاج العملية الزراعية، إلى تعهد الثمار والزروع بالعمل المتواصل، فهي محتاجة إلى السقي في أوقاته، وكذلك التنقية، وكل ما من شأنه أن ينمي المحصول ويزيده، ولذلك يقدم من يعجز القيام بهذه الأعمال جنانهم وحوائطهم لمن يستطيع القيام بذلك، وهي ما تعرف عند الفقهاء بالمساقاة[3]، وتكون المساقاة في الغالب في الأشجار المثمرة، لكنها تصح في بعض الزروع والبصل والفجل والباذنجان والمقاثي، وفق شروط أهمها :أن يظهر رب الزرع العجز عن القيام بها، وأن لا تكون هذه الزروع في مرحلة البدو والصلاح[4].

ويبدو أن الفلاحين من المجتمع الريفي الأندلسي، قد ربطتهم علاقات انتاجية من هذا النوع مع أرباب الأراضي، خاصة في ظل عدم قدرة بعض الملاكين المتوسطين والكبار، على القيام بعملية السقي بأنفسهم، وانتشار فئة من الفلاحين المتخصصين في ذلك يسمون "المساقين"[5]، الذين يستعملون آلاتهم ودوابهم الخاصة بهم، أو يمكنهم الاستفادة مما يجدونه عند صاحب الأرض

[1] ابن رشد، **المصدر السابق**، ج1، ص ص 159، 160.

[2] **نفسه**، ج2، ص 1135؛ ج3، ص 1360.

[3] النفراوي، **المصدر السابق**، ص ص 193، 194؛ الزحيلي، **المرجع السابق**، ج5، ص 630.

[4] لقد وردت عند المراكشي نماذج من عقود مساقاة الزروع والمقاثي. انظر: المراكشي، **وثائق المرابطين والموحدين**، ص ص 560-562. ولمعرفة بقية الشروط. انظر: النفراوي، **المصدر السابق**، ص 194.

[5] نكادي، **الزراعة في الأندلس**، ص205.

من آلات ودواب[1]، وأشارت نازلة في بلاد المغرب إلى جواز أكل العامل وأفراد أسرته من ثمار المساقاة، بشرط ان يكون ذلك من نصيبه[2]

ورغم ذلك فإن قلة النزاعات والمشاكل المتعلقة بهذا النظام، والتي كثيرا ما تظهر في كتب النوازل الفقهية، يدعو إلى الشك حول مدى انتشار هذا النوع من الشراكة، وهو ما يدعو إلى الحكم عليه بمحدوديته، ومن المشاكل القليلة المشار إليها، أن يختلق المساقي مع صاحب الحائط حول نصيبه، وقد افتى الفقهاء بالحكم بقول العامل مع اليمين، كما ينظر إلى العرف المنتشر[3].

ويمكن القول في الأخير، أن المجتمع الريفي ربطت بينه علاقات شراكة متنوعة، لكن الغالب عليها نظامي المزارعة والمغارسة، وقد حاول فيها أرباب الأراضي استغلال الفلاحين، مما أدى في بعض الأحيان إلى قيام نزاعات بين الطرفين.

2- كراء الأراضي:

يعتبر نظام الكراء، أحد الأنظمة التي استغلها المجتمع الريفي، من أجل استثمار الأراضي الفلاحية، وهو نظام يدفع فيه من يعجز عن استغلال أرضه، أو من لا يرغب في استغلالها، لرجل آخر مقابل عوض مالي، ويحدد عقد الكراء لفترة زمنية محدودة، قد تكون لسنة واحدة، أو ربما تمتد لعدة سنوات قد تصل عشر سنوات[4]، ويسمى هذا النظام بالقبالة.

وشمل هذا النظام أيضا أراضي الأحباس، فقد اشارت نازلة أن رجلا اكترى أرضا محبسة على حصن من حصون طيطلة لمدة سبعة أعوام[5]، وفي نوازل ابن الحاج أن رجلا تقبل ارضا محبسة على

[1] المراكشي، **وثائق المرابطين والموحدين**، ص 553.

[2] شقطمي، **المرجع السابق**، ص 111.

[3] فتحة، **المرجع السابق**، ص 389.

[4] ابن عاصم الغرناطي، **المصدر السابق**، ص 78. يتم تحديد مدة الكراء بالنظر إلى مصدر سقي هذه الأرض، فالأرض ذات السقي المأمون سواء من الأنهار والآبار والعيون، تصل مدة الكراء فيها إلى عشر سنوات، بينما الأرض غير المأمونة، التي تسقى بماء الأمطار، لا تتعدى مدة كرائها العام الواحد. انظر: نكادي، **الزراعة في الأندلس**، ص ص 210، 211.

[5] الونشريسي، **المصدر السابق**، ج7، ص 477.

رجل وابنه لأربعة أعوام[1]، وقد أفتى الفقهاء، أن لا تكون مدة قبالة الأراضي المحبسة طويلة، فقد أفتى ابن سهل ببطلان قبالة أرض محبسة على نسوة ببطليوس، بسبب طول مدتها التي تصل الخمسين عاما[2]، وبرر الفقهاء ذلك حتى لا تندرس الأحباس بطول مكثها عند متقبيلها، وتؤول إلى ملكية خاصة لهم، خاصة بالنسبة للأحباس الموجهة لجهات الخير المختلفة، وفضلوا أن لا تتجاوز الأربعة أعوام، لأنها أقصى مدة تنتفع به الأرض من التزبيل حسب أهل البصر[3].

وتضمنت عقود الكراء شروطا من صاحب الأرض، بما يعود بالنفع عليه، وأي إخلال بها يؤدي إلى تغريم المكتري، كأن يضمن خصوبة الأرض بعد انتهاء مدة الكراء، ففي نازلة أن صاحب أرض اشترط على المكتري، أن يقلب الأرض عند أيام القليب، حتى تجود الأرض على صاحبها في العام المقبل، فنسي المكتري فعل ذلك، مما حتم عليه دفع مبلغ زائد لصاحب الأرض[4]، أو يشترط على المكتري أن يزرع كل عام نوعا من الحبوب، خلال مدة الكراء، حتى لا يؤدي إلى إنهاك الأرض[5]، وربما يشترط على المكتري أحمالا من الزبل معلومة للأرض المكتراة[6]

ويمكن أن يتشارط الطرفان على بقايا بعض المحاصيل، مثلما جرت عليه عادة زراعة قصب السكر في بلاد المنكب ، فقد يشترط بعض المكريين على المكتري، أن يترك بالموضع عند تمام المدة، جذرة القصبة، بينما يشترط بعضهم أن تكون له جذرة قصب السكر له يبيعها عند تمام مدة الكراء[7].

[1] محمد بن أحمد بن خلف بن إبراهيم بن الحاج التجيبي ت 529هـ/ 1135م، **نوازل ابن الحاج**، رصيد الخزانة العامة بالرباط، رقم ج55، و 283؛ البرزلي، **المصدر السابق**، ج5، ص ص 366، 367.

[2] ابن سهل، **الإعلام بنوازل الأحكام**، ج2، ص 717؛ البرزلي، **المصدر السابق**، ج5، ص 364.

[3] ابن سهل، **الإعلام بنوازل الأحكام**، ج2، 717؛ البرزلي، **المصدر السابق**، ج5، ص 364.

[4] ابن رشد، **المصدر السابق**، ج3، ص ص 1413، 1414.

[5] المراكشي، **وثائق المرابطين والموحدين**، ص 450.

[6] الونشريسي، **المصدر السابق**، ج8، ص 275.

[7] **نفسه**، ج10، ص ص298، 299.

ويبدو أن المجتمع الريفي في الأندلس، قد طبق هذا النظام لاستغلاله في انتاج أنواع من المحاصيل الزراعية، ففي نوازل الشعبي:" رجلا أكرى جنانه لرجل آخر بثلاثين دينارا، وفي الجنان شجر تين وعنب، وأرض بيضاء، والشجر أكثر من غلة البياض"[1]، وجرت عادة أهل المنكب، أن يكروا أرضهم لزراعة القصب السكر لثمانية أعوام[2]، وخصصت بعض الأراضي المكتراة في قرطبة لإنتاج الحناء وزروع وفول وكتان وحمص[3].

وكثيرا ما تأثر هذا النظام في أوقات الأزمات، فقد يتأثر أصحاب الأراضي فلا يتحصلون على مقابل مناسب لأراضيهم، ويظهر ذلك في دعوى أحدهم، أنه أكرى أرضه لرجل من أصحاب الجاه، ليخفيه من غرم السلطان[4]، أو يتأثر المكتري، فلا يتحصل على منتوج مناسب يعوض له مصاريفه ويحقق له الربح، بسبب الجوائح التي كانت تعرفها البلاد من فترة إلى أخرى، فيطلب المكتري من صاحب الأرض أو يسقط عنه واجب الكراء[5]، ويبدو أن هذه الحالة كانت تتكرر باستمرار، فأفتى ابن رشد بأن الكراء يسقط على الأرض المكتراة التي تصيبها جائحة كالصر والقحط [6]، كما قد يصيب الأرض المكتراة السيل، فإذا كان دخلها السيل بعد الزراعة وخرج وقت الحرث وأصيب الزرع، فلا يسقط الكراء عن المكتري، أما إن دخلها قبل ذلك فيسقط عنه الكراء[7].

وما يمكن قوله، أن نظام الكراء كان أحد أهم الأساليب التي استغلها، بعض أفراد المجتمع الريفي ممن ليس لهم أملاك، للقيام بمختلف الأنشطة الزراعية، التي تعود عليهم بالنفع، رغم الصعوبات التي واجهتهم خاصة في فترات الأزمات.

[1] الشعبي، **المصدر السابق**، ص 317.

[2] الونشريسي، **المصدر السابق**، ج10، ص ص 298، 299.

[3] ابن سهل، **الإعلام بنوازل الأحكام**، ج2، 749.

[4] الونشريسي، **المصدر السابق**، ج8، ص 281.

[5] ابن أبي الخصال، **المصدر السابق**، ص ص 76- 78.

[6] ابن رشد، **المصدر السابق**، ج3، ص 1284.

[7] الونشريسي، **المصدر السابق**، ج5، ص ص 236، 237.

3- الاستغلال المباشر:

احتفظ بعض أصحاب الملكيات بمختلف مستوياتهم، خاصة الملاك المتوسطين والصغار، بأراضيهم الفلاحية وفضلوا استغلالها والقيام بشؤونها بأنفسهم، خاصة أمام عجزهم المادي، فقد كان أفراد الأسرة من هذه الفئات يتعاونون فيما بينهم، ففي نازلة عند ابن رشد أن قوما بينهم قرابة يتعاونون في القيام بأملاك مشتركة بينهم[1]، وربما يقوم بعضهم بأعمال إضافية لتعويض نقص الآلات أو الدواب، فقد أورد ابن عذاري وغيره، عن فلاح يعمل بيده رفقة أبنائه في جنة ويتناولون السقي بأقدامهم بسبب عجزه عن شراء دابة[2].

وفي كتب التراجم أمثلة لفقهاء وغيرهم عجزوا عن استئجار عمال لمساعدتهم في الأعمال الزراعية، بل عجز بعضهم عن اقتناء الدواب، مما جعلهم يضاعفون الجهد لتعويض هذه الوسيلة، فكانوا يحتطبون على ظهورهم، ويتناولون السبق بأقدامهم[3]، من ذلك الفقيه أبا عمر معوذ بن داود بن معوذ بن دلهاب الأسدي ت 431هـ/ 1039م، الذي كانت له ضيعة في جبال رية، ويصرف فضل ضيعته على من ينتاب إليه من أهل السبيل وطلبة العلم[4]، أما الفقيه أبو مروان عبيد الله بن محمد بن مالك ت 460هـ/ 1067م كانت له جنة صغيرة يتعيش منها، ويقوم بخدمتها بنفسه[5]، ويذكر ابن بسام أن أحد الشعراء لما تقدم به السن عاد إلى قريته القبذاق، حيث كانت له ضيعة يستغلها بنفسه، ويعالج صنوف الشجر بمزبرة بيده[6].

[1] ابن رشد، **المصدر السابق**، ج1، ص 206.

[2] ابن عذاري، **المصدر السابق**، ج2، ص ص 291، 292. ووردت عند المقري بعبارة يتناولون السبق بأقدامهم انظر: المقري، **نفح الطيب**، ج1، ص ص 412، 413.

[3] نكادي، **الزراعة في الأندلس**، ص 212.

[4] القاضي عياض بن موسى بن عياض السبتي ت 544هـ، **ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرف أعيان مالك**، تح. محمد سعيد أعراب، ط2، الرباط، وزارة الوقاف والشؤون الإسلامية، 1983، ج8، ص ص 42، 43.

[5] وكذلك كان الفقيه أبو عمر أحمد بن يحي بن سميق ت 450هـ/ 1058م، كانت له غلة يتعيش منها يعمرها بالعمل .انظر: أبو القاسم بن بشكوال، **الصلة**، تح. إبراهيم الأبياري، ط1، بيروت- القاهرة، دار الكتاب اللبناني- دار الكتاب المصري، 1989، ج2، ص ص 457، 458، ج1، ص ص 102، 103 .

[6] ابن بسام، **المصدر السابق**، ج2، ص 787.

وعرفت بلاد المغرب الحالة ذاتها، فكثير من الفقهاء والزهاد استغلوا ضيعاتهم بأنفسهم ومن أمثلة ذلك الفقيه سحنون بن سعيد الذي كان يتولى شؤون الزراعة بنفسه إذا غاب غلامه أو مرض[1]، كما آثر بعض المتصوفة أن لا يأكلوا "إلا الزرع الذي تناول حرثه بيده وحصاده ودرسه"[2]

ويبدو أن هذه الاستغلاليات كانت موجهة للاستهلاك العائلي، فلم يكن مردودها كبيرا، وقد شكا أحد الشعراء مآله ، وتحول حاله وقلة مردود ضيعته، بالقول[3]:

تركتُ الملـــوك الخالعيـــن بـــرودَهم عليَّ وسيري في المواكب والنقـــــع
وأصبحتُ في قبذاق أحصد شوكـــها بمزبرة رعشـــــاء نابيـــــة القطـع

هذا ويجب أن يوضع في الحسبان، أن جزءا من هذا المنتوج احتفظ به الفلاح كبذور للموسم الزراعي المقبل، وجزءا يقدم للجباة، وما بقي يوجه للاستهلاك العائلي[4]، ليدرك المرء ضعف المنتوج الموجه للاستهلاك، مما يسمح برسم صورة عن مدى إسهام هذا النوع من الاستغلاليات في الإنتاج الزراعي للبلاد.

الخاتمة: وما يمكن قوله في الأخير أن تعدد وتنوع أوجه استغلال الأراضي في بلاد الغرب الإسلامي يعبر عن حركية كبيرة للنشاط الفلاحي بالمنطقة، خاصة إذا ما علم أن الفلاحة كانت مصدر ثروة ورزق خلال الفترة.

[1] المالكي، **المصدر السابق**، ص ص359، 360.

[2] أبو يعقوب يوسف بن يحي التادلي المعروف بابن الزيات ت 617هـ/ 1220م، **كتاب التشوف إلى رجال التصوف**، تح. أحمد توفيق، ط2، الرباط، مطبعة النجاح الجديدة، 1997، ص 113.

[3] **نفسه**.

[4] نكادي، **الزراعة في الأندلس**، ص 212.

المحاضرة السابعة: تقنيات العمل الزراعي

مقدمة: يحتاج العمل الزراعي إلى أساليب وطرق، تضمن وفرة الانتاج وجودته، ونتيجة لممارسة الفلاح في بلاد الغرب الإسلامي هذا العمل، تكونت لديه خبرة بهذه التقنيات، فمنها ما يشمل نوع المحصول المراد انتاجه، ومنها ما يتعلق بتحسين مردودية الانتاج الزراعي. فما هي أهم التقنيات المتبعة للحصول على ذلك؟

1- تهيئة الأرض وتحضيرها:

يختلف استغلال الأرض حسب نوع المحصول الزراعي، وبالتالي تختلف تقنيات الزراعة عن الغراسة، لكن تشترك في وجود أرض مهيأة بشكل جيد.

أ/ **التنقية**[1]: تحتاج الأرض إلى مجموعة من الأعمال المتواصلة، حتى تصبح صالحة للعمل الزراعي، ومهيأة لإنتاج أنواع مختلفة من المحاصيل، وتبدأ هذه الأعمال بتعهد الأرض بالتنقية وإزالة مختلف ما يضر بالنبات والزروع أو تعيق عملية الحرث مثل الحجارة والحطب[2].

أو الأعشاب الطفيلية الضارة، مثل العشب الناجم الذي أشار إليه ابن الخطيب بالقول: "العشب الناجم ... عشب غاصب، والبقل الناجم، الذي يُعدمُ عند قوَّة الفلاح، واضطلاعه، وقيامه على الأرض، واتصال مباشرته، وإزالة ما يشوش المزدَرع من العشب الغاصب، ومن الحشيش الناصب، فإذا اشتغل عنه لضعف، أو مرض، أو قلة ذات يد، أُلفِي غالبا على الأرض، مهلكا للفلح، مبيدا للمال "[3]، ومن الأعشاب التي تضر بالنبات: الحلفاء والسدر والقصب والشوك[4].

[1] تخص هذه العلملية الأرض البور التي أهملت لسنوات، أو الأرض التي لم يسبق استغلالها البتة، والتي تسمى بالشعراء، عكس الأرض التي سبق عمارتها وحصد غلتها وتسمى المعمور، وهي لا تحتاج إلى تنقية، كما لا تحتاج الأرض المهيأة للزراعة – الأرض القليب- إلى ذلك. انظر: هواري، **المرجع السابق**، ص ص58، 59.

[2] **نفسه**، ص 61.

[3] ابن الخطيب، **أعمال الأعلام**، ص 241.

[4] البرزلي، **المصدر السابق**، ج5؛ ص 413؛ ابن العوام، **المصدر السابق**، ج2، ص ص 7، 8.

وأي تقصير من الفلاح بذلك يؤدي بالضرورة، إلى نقص مردود الأرض أو ربما تحولها إلى أرض غير صالحة للزراعة، وهو ما عبرت عنه النوازل الفقهية بالأراضي الشعراء، والتي آلت إلى هذه الحالة بسبب التخلي عن عمارتها[1]، ولا شك أن البلاد عرفت خلال الفترة مجال الدراسة، تدهورا في الأراضي، نتيجة انتشار هذه الحشائش، بعد تخلي الكثير الفلاحين عن خدمة أراضيهم، بسبب سوء الأحوال السياسية في بعض الفترات.

كما قد تحتاج بعض الأراضي إلى تسوية وتعديل، فيتم نقل التراب من المناطق المرتفعة إلى المناطق المنخفضة، بواسطة الجاروف التي تجرها الدواب مثل البقر، ويتم استخدام ميزان الماء المرجيقل لتسوية الأرض حتى يستوي جري الماء عليها[2]

ب/ القليب: ويعتبر القليب من أهم المراحل في تهيئة الأرض وتحضيرها للعمل الزراعي، "إذ يرد أعلاها في أسفلها مرة بعد مرة"[3]، ويشكل فائدة عظيمة للتربة، وكلما أكثر الفلاح من القليب، زادت الفائدة المرجوة وجادت التربة بها، فعن ذلك يقول ابن بصال:" والقليب الذي على سكة واحدة أفضل من العمارة الطيبة وأصدق في الزرع، وأما الذي هو من سكتين فهو أجود وأفضل، و الذي ثلاث وأربع هو التناهي في الجودة ولا شيء يعدله لا زبل، ولا غيره"[4]، لأنه يساعد في فتح مسامات الأرض، فيسري الهواء الحر اليابس في داخلها ويعم جميع أجزائها، كما تساعد هذه المسامات على استقبال الأمطار المتساقطة، فتمدها بالرطوبة[5]، بالإضافة إلى ذلك فإن القليب يقضي على الحشائش الضارة، التي تشارك التربة في المواد العضوية[6]، وهكذا تسهم

[1] ابن رشد، **المصدر السابق**، ج1، ص 193.

[2] ابن بصال، **المصدر السابق**، ص 55.

[3] **نفسه**، ص 56.

[4] **نفسه**، ص57.

[5] **نفسه**، ص 56.

[6] نكادي، **الزراعة في الأندلس**، ص ص 244، 245.

هذه الخطوة في تنشيط التربة، وزيادة مردوديتها، واعتبر بعضهم أن الإكثار من القليب يغني عن التسميد[1].

ويبدو أن الفلاحين قد كانوا على دراية بهذه الحقيقة فقالوا: "لا حرث لمن لم يقلب"[2] ولذلك تجدهم لا يفوتون هذه العملية في أوقاتها ففي نازلة سابقة أن بعض أصحاب الأراضي اشترطوا على المكترين، أن يقلبوا الأرض عند أيام القليب، ويُثَنُّوا عليها عند الزرع حتى تجود الأرض على أصحابها في العام المقبل[3]، وورد في نازلة أخرى عقد مغارسة، تضمنت عدة شروط، منها أن يحرث المغارس جميع الأرض أربع حرثات في أوقاتها[4]، كما دلت الأمثال على إدراك الفلاحين بأهمية القليب ، فقالوا:" فدين على فدين، ولا فدين جنب فدين"[5]. ونظرا لأهمية هذه العملية، فإن أي تقصير من المكتري، يغرم الأخير لما يلحق بصاحب الرض من ضرر، واختار بعض المكترين كراء الأرض في أيام القليب، حتى يشرف بنفسه على قلب الأرض، ليجود به زرعه[6].

وحالت بين الفلاح وبين عملية القليب في بعض الأحيان ظروف منعته من ذلك، فالظروف المناخية كثيرا ما منعت هذه العملية أو من تكرارها، مثل عدم توقف المطر الذي يفوت وقت القليب، وكذلك الحال إذ تأخر سقوطه أو لم يسقط، فلا يمكن القيام بالقليب في بعض الأراضي لصلابتها، كما منعت الظروف السياسية الفلاحين من القيام بهذه المرحلة المهمة، فأدى ذلك إلى إهمالها –كما تمت إليه الإشارة سابقا–، أو أن غياب الأمن وانتشار الخوف يؤدي إلى عدم القيام

[1] ابن بصال، **المصدر السابق**، ص 56.

[2] هواري، **المرجع السابق**، ص 57.

[3] ابن رشد، **المصدر السابق**، ج3، ص 1413.

[4] **نفسه**، ج2، ص 1135.

[5] ألهنس قشتلي، 1530- 1610، **مجموع الموريسكي الغرناطي** ، تح. محمد بن شريفة ضمن تاريخ الأمثال والأزجال في المغرب والأندلس بحوث ونصوص، د. ط، الرباط، منشورات وزارة الثقافة، 2006، ج3، ص324؛ ابن العوام، **المصدر السابق**، ج4، ص 68.

[6] ابن رشد، **المصدر السابق**، ج3، ص 1413.

بالقليب على أحسن صورة، كما حدث في إفريقية عقب الزحف الهلالي على البلاد، حيث كان الفلاحون يخرجون للحرث وهم خائفون ويعودون إلى ديارهم وهم في عجلة من أمرهم[1].

وكثيرا ما كان ينتج عن القليب طوب كبير، خاصة في الأراضي الصلبة أو بسبب كثرة الجفاف، وبالتالي كان لزاما على الفلاح أن يقوم بالتخلص منه، لأنه يعرقل نمو النبات ويضر بالمنتوج، فكانت تعقب القليب دق الطوب باليد أو بالآلات المتوفرة للفلاح من فؤوس ومعاول، أو بالمرزبة والمجردة كما كان الحال في الأندلس، أو يساق الدواب في ذلك القليب فتدوسها بأرجلها وتصبح التربة لينة[2].

ج/ التسميد: ورغم أهمية مرحلة القليب، إلا أن بعض الفلاحين، في بعض الفترات يحول بينهم وبين القيام بها مانع- كما تمت الإشارة إليه-، أو أنهم يقومون بها لكن تبقى الأرض بحاجة إلى مزيد من العناية، بسبب رداءتها، أو بسبب استغلالها المستمر، مما يحتم على الفلاحين القيام بعملية التسميد، فيتخذون فضلات الحيوانات المختلفة وزبولها، ويستعملونها بشكل مباشر، او يمزجوها ببعض المواد لصناعة أسمدة تساعد على تخصيب التربة[3]. وإذا كانت كتب الفلاحة، قد نبهت على أهمية التخصيب وبينت أوقاته، وكيفيات الاستفادة، فهل يعني ذلك أن الفلاحين كانوا على علم بها؟.

[1] الونشريسي، **المصدر السابق**، ج1، ص ص374، 375 ؛ ج6، ص ص 307، 308.

[2] عن هذه الطرق انظر: ابن العوام، **المصدر السابق**، ج1، ص 369، ص 375؛ البرزلي، **المصدر السابق**، ج3، ص 424؛ الونشريسي، **المصدر السابق**، ج8، ص 139.

[3] يساعد التسميد على تذكية الحرارة الغريزية في النباتات المزروعة، ويفتح بحره مسام الأرض ويجوّدها لولوج العروق فيها، كما يقويها ويصلحها ويدفع عنها العوارض المختلفة مثل الرياح أو البرد والحر المفرطين أو العطش وفرط الري المعفن. للمزيد وعن أنواع الزبول المستخدمة في تخصيب الأرض، انظر: ابن بصال، **المصدر السابق**، ص ص 49- 53؛ ابن العوام، **المصدر السابق**، ج1، ص ص 441- 457 ؛ نكادي، **الزراعة في الأندلس**، ص ص 240- 244؛ إبراهيم القدري بوتشيش و عبد الهادي بياض، **التربة آفاتها تقنيات علاجها وتدابير استغلالها في ضوء الأدبيات الفلاحية الأندلسية القرن 05هـ/ 11م**، " الفلاحة والتقنيات الفلاحية بالعالم افسلامي في العصر الوسيط"، إش. حسن حافظي علوي، الرباط، مؤسسة الملك عبد العزيز- كلية الآداب والعلوم الإنسانية، 2011، ص ص 231، 232؛ هواري، **المرجع السابق**، ص ص 38- 43.

يبدو من خلال نازلة وردت عند ابن سهل، أن بعض سكان القرى استخدموا أنواعا من زبول الحيوانات، إذ تشير إلى أنهم اتخذوا أبرجة لتربية الحمام[1]، والتي تهدف على الأرجح إلى تجميع زبولها للاستفادة منها، مما يوحي بإدراكهم بأهمية هذا النوع، خاصة أن كتب الفلاحة جعلت زبول الحمام في مقدمة الزبول التي تقدم فائدة عظمى للتربة و النبات[2]، وفي نازلة أخرى أبرزت أن الفلاحين كانوا يقومون بتسميد أراضيهم، بل وجد من هؤلاء من كان يميز جودة الأرض، الناتجة من أصل الأرض، والأخرى الناتجة بسبب الزبول[3].

كما أدرك الفلاحون في بلاد المغرب أهمية التسميد فكان الزبل عندهم سلعة تباع وتشترى، أو يستبدل بسلعة أخرى[4]، بل إن بعض الفلاحين من كان يشترط أحمالا من الزبل لأرضه المكتراة وهذا من أجل أن يضمن بقاء خصوبة التربة، فكانت هذه المسألة مثار خلاف بين الفقهاء الذين اشترط بعضهم كراء الأرض لأكثر من سنة لعلمهم أن التسميد تبقى فائدته لأكثر من ذلك الموسم[5]، وترجح دراسة هواري أن أهل الصحراء في بلاد المغرب مثل توزر وقابس وتيكورارين استخدموا رجيع الإنسان كسماد لتربتهم الرملية عوض أزبال المواشي لقلتها، أكثر من شمال البلاد[6]

ولكن لا يمكن الجزم بأن كل الفلاحين كانوا على علم بشؤون التسميد، وهو ما تبرزه كتب الفلاحة التي ضمت نصائح، استقوها ربما من مشاهداتهم لأخطاء الفلاحين في هذا الشأن، وقد صرح بذلك الطغنري ، إذ يذكر أنه رأى جماعة من الجنانين، استعملوا كميات من زبل الغنم، لتزبيل بعض أحواض الياسمين في فصل الشتاء، فاحترقت عن آخرها، ورأى جماعة أخرى من

[1] ابن سهل، **الإعلام بنوازل الأحكام**، ج2، ص 821.

[2] ابن العوام، **المصدر السابق**، ج1، ص 443.

[3] ابن سهل، **ديوان الأحكام الكبرى**، ج2، ص 1039؛ حاج كولة، **المرجع السابق**، ص 124.

[4] الونشريسي، **المصدر السابق**، ج5،ص ص 24، 25؛ ج6، ص ص 314، 315.

[5] البرزلي، **المصدر السابق**، ج3، ص 422، ص ص 622، 623؛ المراكشي، **وثائق المرابطين والموحدين**، ص 446.

[6] هواري، **المرجع السابق**، ص 49.

الفلاحين، يقومون بتزييل بعض حقول الكتان، لكنها احترقت بسبب عدم نشره جيدا وتركه مكدسا[1].

وقصارى القول، فإن الفلاح قد اجتهد في تهيئة أرضة بمختلف التقنيات، وقد تراوح استعمال بعضهم لها بين الإفراط والتفريط، بسبب الجهل تارة، والظروف القاهرة تارة أخرى.

2/ تقنيات الزراعة:

تتطلب الزراعة عملا متدرجا، يبدأ بزراعة الحبوب، وتعهد النبات بالعناية إلى غاية حصاده ودرسه، وتخزين المحصول.

أ/ البذر: بعد تهيئة الأرض يقوم الفلاح بإلقاء الزريعة ونشرها والتي تعرف بالبذر، وكان عليه أن يتخير أحسن البذور، وقد أوردت بعض النوازل المشاكل التي يجدها الفلاح بعد شرائه للزريعة، فربما يكتشف بعد البذر أنها رديئة لا تنبت أو أنها ضعيفة المردود[2]، وكانت تعرف الزريعة الجيدة للقمح من لونها الذهبي والشعير من شدة بياضه، وشكل التي يفضل فيها السمينة، بالإضافة إلى عمرها الذي يحدد بين السنة والسنتين[3].

وإذا أراد الفلاح تحقيق مردودية أحسن، يجب عليه أن لا يفوت وقت البذر[4]، هذا الوقت الذي يصعب على الدارس للنشاط الفلاحي في الغرب الإسلامي رصده بسبب تنوع الزروع من جهة واختلاف الأقاليم بين جهات المنطقة من جهة ثانية، ولكن يمكن الاكتفاء بالحديث على القمح والشعير باعتبارهما الغذاء الرئيسي لسكان المنطقة.

[1] نقلا عن: نكادي، **الزراعة في الأندلس**، ص 245؛ بوتشيش والبياض، **المرجع السابق**، ص 220.

[2] الونشريسي، **المصدر السابق**، ج5، ص 249؛ البرزلي، **المصدر السابق**، ج3، ص 266.

[3] أبو الخير الأندلسي، **كتاب الفلاحة**، ط1، الرباط، المطبعة الجديدة، 1357هـ، ص ص 11، 12؛ ابن العوام، **المصدر السابق**، ج4، ص 27

[4] ابن رشد، **المصدر السابق**، ج2، ص ص 1186، 1187.

فبالنسبة للأندلس يكون وقت البذر، خلال العشرة ايام من شهر أكتوبر كما ينصح به ابن بصال[1]، فإذا تقدم على ذلك الوقت يفسد ولا ينجح، وإذا تأخر يكون المحصول يسيرا[2]. وعند سكان الجبال في المغرب الأقصى يكون البذر خلال شهر أكتوبر[3]، أما في مدينة بادس القريبة من مدينة تهودة فإنهم كانوا يزرعون الشعير مرتين في السنة[4].

وينصح الإكثار من بذور القمح في الأرض اللينة، والشعير في الأرض الجافة، كما ينصح الإكثار من البذور عند تأخر سقوط المطر[5]، وقد كان التقدير الخاطئ من الفلاح للبذر زيادة أو نقصانا يؤثر كثيرا على كمية الإنتاج الزراعي، لذلك أوصى أهل المعرفة بشؤون الفلاحة بأن يتأكد من حسن نثره للبذر ببسط كفه على الأرض المزروعة قبل تغطيتها[6].

وتنتهي العملية بتغطية البذر بواسطة الآلات التي تجرها الدواب أو بواسطة الفؤوس، وتعتبر هذه العملية مهمة، لأنها تحمي البذر المتناثر في الأرض من أن تأكله الطيور أو الحشرات[7].

ب/ العناية بالزرع: ويتبع عملية البذر تعهد النبات في مختلف مراحل نموه، فيحتاج إلى إبعاد كل ما من شأنه أن يؤثر في بلوغه غاية النمو، مثل بعض الحشرات كالجراد، فتبدأ محاربته منذ بداية دبيبه، فيستعمل روث الأبقار لقتله، بواسطة دخانه المتولد من إشعاله[8]، كما لا يغفل الفلاح تتبع طيلة أيام السنة، الحشائش الضارة التي يمكن أن تظهر مرة أخرى، مثل العشب الناجم، أو السدر والحلفاء وغيرها.

[1] ابن بصال، **المصدر السابق**، ص ص 56، 57.

[2] ابن العوام، **المصدر السابق**، ج4، ص 72.

[3] الوزان، **المصدر السابق**، ج1، ص 79.

[4] البكري، **المصدر السابق**، ص 743.

[5] ابن العوام، **المصدر السابق**، ج4، ص ص 87- 89، ص 57 وما بعدها.

[6] أحمد بن محمد بن حجاج الإشبيلي، **المقنع في الفلاحة**، تح. صلاح جزار و جاسر أبو صفية، مر. عبد العزيز الدوري، د. ط، منشورات مجمع اللغة العربية الأردني، 1983، ص 14؛ ابن العوام، **المصدر السابق**، ج4، ص 88.

[7] ابن العوام، **المصدر السابق**، ج4، ص 88.

[8] نكادي، **الزراعة في الأندلس**، ص 225.

ويتم طرد الطيور والهوام التي تفسد المحصول بواسطة الفزاعات التي تصنع خصيصا لذلك، كما تتم حراسته بواسطة الفلاحين ويشارك النساء في عملية الحراسة [1]، ويتخذ بعضهم كلابا تساعدهم في الحراسة، وقد أفتى فقهاء المغرب بجواز ذلك[2]، وألزم ابن عبدون أهل القرى اتخاذ حراس "لحرز أموال الناس من السائبة"[3]، وذلك درءا للمشاكل التي تحدث بين أصحاب المواشي وأصحاب المزارع، والتي كثيرا ما كانت تعرض على الفقهاء لإيجاد حلول لها[4].

ج/ الحصاد والدرس: تنطلق عملية الحصاد في الأندلس في شهر ماي، وفيه يتم حصد الشعير، أما القمح فيبدأ حصاده في أواخر شهر جوان، ويستمر في شهر جويلية[5]، أما في بلاد المغرب فإن العملية تبدأ في شهر ماي حسب ماذكره الوزان عن بعض المناطق في المغربي الأوسط والأقصى[6]. وينصح ابن العوام أن يكون الحصاد في آخر ساعات الليل (السحر)، وفي الساعات الأولى من النهار، بسبب الفائدة التي تنتج عن الندى عند تخزين الطعام وسلامته من الآفات لوقت طويل[7].

وكانت عملية الحصاد تحتاج إلى يد عاملة كثيرة، فيؤجر لذلك عمال، أو يتشارك أهل القرية في الحصاد لإتمام العملية، وكذلك لتخفيف المصاريف، خاصة أن أجرة كانت تعرف ارتفاعا أيام المواسم الزراعية[8]، ومن لم يجد من يعينهم ربما كانت تترك حقولهم دون حصاد نظرا لفقرهم[1].

[1] ابن الخطيب، **المصدر السابق**، ج2، ص 166؛ الونشريسي، المصدر السابق، ج8، ص 200؛ نكادي، **الزراعة في الأندلس**، ص 226.

[2] الونشريسي، **المصدر السابق**، ج11، ص 300.

[3] ابن عبدون، **المصدر السابق**، ص 49.

[4] عبد العزيز حاج كولة، **المجتمع الريفي في الأندلس خلال القرنين 05– 06هـ / 11– 12م**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، إش. توفيق مزاري عبد الصمد، جامعة الجزائر 02 أبو القاسم سعد الله، 22023-2024، ص ص210، 211؛ هواري، **المرجع السابق**، ص ص 116، 117.

[5] عريب بن سعيد ، **المصدر السابق**، ص 56، ص 75.

[6] الوزان، **المصدر السابق**، ج1، ص 81، ص 114.

[7] ابن العوام، **المصدر السابق**، ج5، ص ص 167- 169

[8] فتحة، **المرجع السابق**، ص 278؛ إبراهيم القدري بوتشيش، **مباحث في التاريخ الاجتماعي للمغرب والأندلس خلال عصرالمرابطين**، د. ط، بيروت، دار الطليعة، د. ت، ص 178، هواري، **المرجع السابق**، ص 195.

وشهدت بعض أرياف الأندلس عادة في الحصاد، وهي أن تقوم النسوة بالتقاط الحب الذي يتركه الحصادون خلفهم[2]، وجرت العادة في بلاد المغرب أن تخرج المرأة مع زوجها إلى الحقل في أيام الحصاد ولا تعود إلى البيت إلا معه في نهاية اليوم إذا كان الحقل بعيدا عن المنزل[3]

ثم تكون آخر الأعمال درس الزرع وتخليصه من قشره ، وتكون العملية بواسطة الدواب، مثل الثيران والأبقار[4]، فيتم اختيار مكان لوضع الزرع من أجل الدرس يسمى أنادر، ويشترط فيه أن يكون مرتفعا حتى يستفيد من الرياح التي تهب من أي جهة، كما يجب أن تكون تربة المكان معلكة وليس فيها حجر، حتى يكون الزرع صافيا نقيا[5]، وبعد وضعه في الأنادر تقوم الدواب بدرسه، بينما يعمل العمال على ضم الزرع من أجنابه، ووضعه بين أرجل البقر، حتى يتم تخليص الدرس سريعا[6]، فإذا لم يتوفر لصاحب الزرع أنادر، يمكنه درس زرعه في أنادر أحد الجيران[7].

وهكذا فإن زراعة القمح والشعير، تأخذ موسما زراعيا كاملا، يبتدأ فيها في فصل الخريف، وتنتهي أعمالها في فصل الصيف، بينما يمكن أن تتخلل هذا الموسم، زراعة أنواع من المحاصيل التي يحتاجها الفرد في غذائه مثل الخضروات وبعض المقاثي، وقد أشارت كتب الفلاحة إلى التقنيات المستعملة في ذلك[8].

3/ تقنيات الغراسة:

يختلف الموسم الزراعي الخاص بغراسة الأشجار، عن زراعة الحبوب، وكما هو معروف فإن الموسم الزراعي ينتهي بجني المحصول، ولذا فإن الغراسة تدوم لأعوام قد تصل إلى عشر سنوات،

[1] التادلي، **المصدر السابق**، ص 364.

[2] البرزلي، **المصدر السابق**، ج2، ص 72.

[3] هواري، **المرجع السابق**، ص 194.

[4] الونشريسي، **المصدر السابق**، ج9، ص 110.

[5] أبو الخير الأندلسي، **المصدر السابق**، ص 98.

[6] **نفسه**.

[7] ابن سهل، **الإعلام بنوازل الأحكام**، ج1، ص 562.

[8] تم التركيز على زراعة القمح باعتباره الغذاء الرئيسي للبلاد، ويدخل في الكثير من الأغذية. ولمزيد من التوسع في تقنيات زراعة هذه الأنواع يمكن الرجوع إلى كتب الفلاحة المعتمدة في هذه الدراسة.

بينما الزراعة لا تتجاوز العام الواحد، ولذلك فإنه من الطبيعي أن تكون الأعمال المرتبطة بالغراسة أطول، والتقنيات المستخدمة فيها أكثر، خاصة إذا علم أن هذه التقنيات تختلف من محصول، إلى آخر، وربما تجد في الحقل الواحد أشجارا مختلفة، مما يعرف أن بعضها يحمل قبل بعض بمدة[1].

أ/ الغرس: يتحكم المناخ في الغرس، إذ ينصح به في الخريف بالنسبة للمناطق التي تعرف جفافا وتأخرا في التساقط، حتى تستفيد من الرطوبة في الشتاء وتتثبت عروقها، بينما تؤخر العملية إلى الربيع في المناطق التي تشهد تساقطا كبيرا، وفي كلا الوقتين على الفلاح تجنب أيام البرد القارس والريح الشديد، وعليه أن يتخير أياما دافئة[2]. كما تختلف أوقات الغراسة حسب كل نوع فالكروم والزيتون ينصح بها في الخريف، بينما النخيل في شهر يناير[3]

وقد وردت بعض النوازل الفقهية، التي أبانت عن معرفة الفلاح بشؤون الغراسة، فمن ذلك استعمال نقول الشجر ، التي كان يتخير منها النقول الجيدة[4]، وأبرزت كتب الفلاحة، الطرق التي تستعمل لتحضير هذه النقول، فيمكن أن تؤخذ أوتاد من الأشجار المراد غراستها، أو تزرع بذرا وترعى لمدة عامين أو تزيد، حتى تصبح جاهزة للغرس[5].

وتنتقى النقول من الشجر الجيد الذي يكثر حمله ويطيب طعمه، وتتم متابعة ذلك خلال إثمار الأشجار، فيختار الفلاح منها ما تتوفر فيه الشرطين السابقين، بالإضافة إلى أن يكون من الشجر السليم من الآفات والأمراض، وأن يكون متوسط العمر[6].

وتغرس النقول بعد تهيئة الأرض، فتوضع في حفر على عمق معروف لدى الفلاحين، ويفصل بين الغرس مسافة متعارف عليها[1]، وتختلف هذه المسافة حسب نوعية الأشجار، فبينما

[1] الشعبي، **المصدر السابق**، ص 274.

[2] ابن العوام، **المصدر السابق**، ج2، ص ص 49- 57؛ هواري، **المرجع السابق**، ص 99.

[3] ابن بصال، **المصدر السابق**، ص 59.

[4] ابن رشد، **المصدر السابق**، ج1، ص 159.

[5] لمزيد من الإطلاع يمكن مراجعة: ابن بصال ، **المصدر السابق**، ص 59 وما بعدها؛ ابن العوام، **المصدر السابق**، ج1، ص ص 607- 611 ؛ أبو الخير الأندلسي، **المصدر السابق**، ص 38.

[6] ابن العوام، **المصدر السابق**، ج1، ص 557، 558، ج2، ص ص31، 31.

تحتاج أشجار الزيتون إلى مسافة تصل العشرين ذراعا، يكفي السفرجل والرمان مسافة لا تزيد عن الستة أذرع[2]، وسمى هذه العملية بـ:" التفريج بين الأشجار"[3]

وتكمن أهمية هذا التباعد في أنه يساعد الأشجار بعد نموها، على تلقي الهواء وأشعة الشمس بشكل مناسب، ولا تتزاحم عروقها فتقل استفادتها من المواد العضوية، مما ينعكس بالإيجاب على المحصول[4]، وقد عبرت العامة في بلاد المغرب عن هذه الحقيقة العلمية بالمثل السائد إلى اليوم:" تقول الشجرة لأختها بعدي ظلك على ظلي، نجيب حملك وحملي"[5]

ب/ العناية بالغروس: تتم متابعة هذا الغرس من طرف الفلاح أو المغارس، فيتعهدها بالسقي وما يحتاجه الغرس، حتى تنمو الأشجار، فينزع عنها الحشائش الضارة، ويعمل لها جفانا وأحواض ويستمر في تنقيتها، وردم الشقوق التي تظهر فيها نتيجة الحر المتواصل، حتى لا يصل الحر إلى أصل الشجرة، ويساعد كل ذلك والقيام به باستمرار على تقوية الشجرة ويسهم في كثرة الثمار[6].

ويعتبر التلقيم ويعرف بالكسح أو التشمير أو الزبر من أهم تقنيات العناية بالغروس، إذ تحتاج إليه الأشجار التي تكسرت أغصانها حتى لا تصيبها الأمراض، وهو مفيد للأشجار عامة لأنه يحافظ على شكلها، ويحفظ لها قوتها وبينيتها[7].

وعند ظهور الثمار تحتاج إلى مزيد من العناية، لإبعاد الآفات التي تضر بالمحصول، من ذلك ظهور الدود في ثمر الكرم، وكذلك إضرار الهوام وبعض الحيوانات به، فكان ينصح باستعمال

[1] ابن رشد، **المصدر السابق**، ج1، ص 160؛ ابن العوام، **المصدر السابق**، ج1، ص ص 649- 653.

[2] ابن بصال، **المصدر السابق**، ص ص 60- 63.

[3] ابن العوام، **المصدر السابق**، ج1، ص ص 29، 30.

[4] ابن العوام، **المصدر السابق**، ج2، ص ص 22، 23.

[5] هواري، **المرجع السابق**، ص 107.

[6] ابن حجاج، **المصدر السابق**، ص 65، ص ص 106، 107؛ أبو الخير الأندلسي، **المصدر السابق**، ص 70، ص 124

[7] ابن حجاج، **المصدر السابق**، ص 106. وللمزيد عن الموضوع، يمكن مراجعة: هواري، **المرجع السابق**، ص ص 123- 125.

فضلات البقر مع بعض المواد، ويدخن في الكرم، قلا يبقى شيء من هذه الآفات[1]، وكثيرا ما كانت فضلات الحيوانات أدوية لعلاج آفات وأمراض مختلف الأشجار المثمرة[2].

ويمكن معالجة الأشجار دون اللجوء إلى الأزبال، فقد شاهد ابن العوام فلاحي الشرف بإشبيلية، إذا اسودت أشجار الزيتون والتين، وتساقط ورقهما وثمرهما، يعملون لهما مصاطب من تراب على شكل قمع مكبوب على فمه، على ساق الشجر بارتفاع أربعة أشبار، ينجح ذلك وتزول عنهما هذه الآفة[3]، وكانت هذه التقنية أكثر ما تفيد الزيتون، لأن عروقه تنبسط مع وجه الأرض، فتكون أكثر عرضة للتقطع، فتحيا الشجرة بهذه المصاطب، التي تمتد لأعوام، إلا أن تهدمها الأمطار[4].

أما حراستها فإن البساتين تكون في الغالب محصنا لأنه من تمام أمر البستان[5]، ويختلف التحصين من بستان لآخر بين سياج أو زرب من سدر أو نبات شوكي أو أشجار ضخمة أو سور وجدار من طوب[6]، ولزيادة التحصين كان يتخذ الحراس، فمن الشروط التي كانت تعقد بها المغارسة أن يشترط صاحب الأرض على المغارس حراسة البستان[7]، أو ربما يستأجر عمالا خاصين بذلك، مثل ما فعله أحد زهاد المغرب الذي اتخذ من حراسة البساتين وسيلة للتكسب والعيش[1].

ج/ التركيب والتلقيح: يحاول أصحاب الغراسات إنتاج نوع من الثمار، وذلك عن طريق القيام بتركيب نوعين يصلحان لذلك ببعضهما، ويبدو أن بلاد الغرب الإسلامي قد عرفت هذه التقنية، خاصة أن المناخ يساعدها، فهي تصلح في المناطق المعتدلة والباردة، ولا تصلح في المناطق

[1] ابن العوام، **المصدر السابق**، ج5، ص 187.

[2] ابن العوام، **المصدر السابق**، ج3، ص ص 405، 409، 414، ج5، ص ص 185- 189؛ أبو الخير الأندلسي، **المصدر السابق**، ص 53.

[3] ابن العوام، **المصدر السابق**، ج3، ص 408.

[4] **نفسه**.

[5] هواري، **المرجع السابق**، ص 110.

[6] **نفسه**، ص ص 109- 111.

[7] ابن رشد الجد، **المصدر السابق**، ج2، ص ص 1135، 1136.

الحارة[2]، ويستحسن أن تكون العملية في فصل الربيع عند جري الماء في الأغصان، وبالضبط في شهر مارس ويمكن أن تقدم في شهر فبراير[3].

وقد حصر بعض الباحثين انتشار هذه التقنية، بين الملاكين الكبار، وبعض الملاكين المتوسطين، لأن هذه العملية لم تكن أساسية في مجال الغراسة[4]، كما أنها لم تكن في متناول كل الفلاحين، فهي تحتاج إلى علم بكيفياتها وطرقها، الأمر الذي لم يكن متاحا لكل الفلاحين[5].

أما التلقيح أو التذكير أو التأبير فهو نقل حبوب اللقاح من الأشجار المذكرة إلى المؤنثة لتزيد في حلاوة الثمار ومائه ومردوديته، وهو مهم لبعض المحاصيل كالتين والنخيل[6] وقد أشارت نازلة إلى ما يفيد بانتشار هذه التقنية عند بعض الفلاحين[7]، وفي بلاد المغرب كان التلقيح يتم خاصة في النخيل، لأنه أمر ضروري لها ولا يمكن الاستغناء عنه[8].

د/ جني الثمار: أما عن جني المحصول، فكل محصول له موسمه وطريقة جنيه، ويلاحظ أن كتب الفلاحة لم ترد فيها إشارات كثيرة عن طريقة الجني، ومن هذه الإشارات ما ورد عن محصول الزيتون، حيث يبدأ لقطه وجمعه في شهر أكتوبر[9]، أما عن طريقة لقطه فيذكر أبو الخير الأندلسي، أن ذلك يكون:" ... قبل شدة البرد... وذلك في يوم مصح، اجتناء رفيقا باليد لا بالعصا"[10]،

[1] التادلي، **المصدر السابق**، ص ص 254، 255.

[2] أبو الخير الأندلسي، **المصدر السابق**، ص 127.

[3] **نفسه**.

[4] نكادي، **الزراعة في الأندلس**، ص ص 230، 231.

[5] أبو الخير الأندلسي، **المصدر السابق**، ص ص 125- 129.

[6] ابن العوام، **المصدر السابق**، ج3، ص 299. وعن طريقة تلقيح التين والنخل انظر: هواري، **المرجع السابق**، ص ص 128، 129.

[7] ابن رشد، **المصدر السابق**، ج3، ص1360؛ الونشريسي، **المصدر السابق**، ج6، ص 202.

[8] هواري، **المرجع السابق**، ص 129.

[9] عريب بن سعيد، **المصدر السابق**، ص 100.

[10] أبو الخير الأندلسي، **المصدر السابق**، ص 58.

بينما لاحظ الوزان في بلاد المغرب انتشار طريقة العصا في جني الزيتون وهو ما أثر كثيرا على هذا المحصول فكان الزيتون في هذه البلاد يكثر في سنة ويقل في سنة حتى لا ترى زيتونة واحدة[1].

بينما ترد في بعض المصادر بعض العادات المنتشرة في أرياف الأندلس، من ذلك خروج الرجال والنساء في أرياف غرناطة ومالقة إلى الحقول، والمكوث أياما لجني محصول العنب والتين[2]، وهو ما يوحي ببساطة وسهولة عملية القطف والجني، فيشارك فيه مختلف فئات المجتمع. أما في بلاد المغرب فإن جني التين لم يكن دفعة واحدة في يوم واحد وإنما يتفقد، وكلما نضجت ثمرة منه قطفت، لكن بعضهم كان يستعجل قطفه دفعة ولو لم ينضج كله، وهذا من أجل بيعه، ويجعلون الطيب في الأعلى[3] وربما يقومون بذلك لتحقيق ثمن مرتفع لتينهم خاصة إذا كان العرض قليلا.

الخاتمة: قصارى القول فإن الفلاح في بلاد الغرب الإسلامي يمضي وقته جاهدا لتحسين مردودية أرضه، مستغلا مهاراته وما توفرت له من إمكانيات ووسائل وأدوات، وقد احتاجت الغراسة إلى جهد كبير وعمل متواصل، ورعاية دائمة للغروس في مختلف مراحل النمو، ولا يرتاح إلا بجني المحصول، وهو ما يفسر اتخاذه موسم الجني يوما للفرح بنجاح الجهد المبذول. بينما لم تصل تقنيات الزراعة هذا الجهد، إذ بين مرحلة الزرع ومرحلة جني المحصول، تتخللها فترات من الراحة.

[1] الوزان، **المصدر السابق**، ج1، ص 78.

[2] ابن سعيد المغربي، **المغرب في حلى المغرب**، تح. شوقي ضيف، ط4، القاهرة، دار العارف، 1993ج1، ص ص423، 424؛ مريم قاسم الطويل، **مملكة غرناطة في عهد بني زيري 403– 483هـ/ 1012– 1090م**، ط1، بيروت– الرباط، دار الكتب العلمية– مكتب الوحدة العربية، 1994، ص 259.

[3] البرزلي، **المصدر السابق**، ج3، ص 184؛ الونشريسي، **المصدر السابق**، ج6، ص 410 ؛ هواري، **المرجع السابق**، ص 230.

المحاضرة الثامنة: الإنتاج الزراعي.

مقدمة: عرفت بلاد الغرب الإسلامي خلال العصر الوسيط، تنوعا في محاصيلها الزراعية، ويعود السبب إلى العوامل المناخية، إذ كان يتم زراعة كل نوع مع ما يوافقه من أهواء وما يحتاجه من مياه[1]، كما أن للعادات الغذائية التي ميزت ساكنتها دور في ذلك، حيث عملت على توفير ما يشبع رغباتها التي كثيرا ما توافق معتقداتها[2]، يضاف إلى ذلك كله عدم قدرة بعض الفئات على توفير أنواع جيدة فاتجهت إلى ما هو أقل منها واتخذته معاشا لها، كل هذه العوامل أسهمت في انتشار أصناف من الحبوب والبقول، بالإضافة إلى الفواكه والنباتات المختلفة. وعليه يمكن التساؤل عن مدى أهمية الإنتاج الزراعي في بلاد الغرب الإسلامي خلال العصر الوسيط ؟

1- العوامل المؤثرة في الإنتاج الزراعي: تأثر الإنتاج الزراعي في بلاد الغرب الإسلامي بمجموعة من العوامل السياسية والطبيعية، والتي كان تأثيرها كبيرا على الانتاج بصفة عامة ولم يكن باستطاعة الفلاح في هذه البلاد أن يحقق ثباتا في الانتاج، ففي الجانب السياسي تؤثر الحروب والفتن وغياب الأمن، وفي الجانب الطبيعي تسهم الكوارث الطبيعة والجوائح في عدم ثبات المحصول.

أ/ الحروب والفتن وغياب الأمن:

تأثرت الزراعة في بلاد الغرب الإسلامي بالحالة السياسية التي تشهدها المنطقة، إذ تتسع أيام السلم وتتقلص وقت الحرب والفتن، وقد تمت الإشارة في المحاضرات السابقة على أن غياب الأمن في إفريقية بعد الغزو الهلالي أثر بشكل كبير على عمارة الأرض، إذ كان الفلاحون يقومون بالنشاط الفلاحي بالحد الأدنى خوفا عل أنفسهم وهو ما يؤثر على مردودية الأرض[3].

كما ذكرت نازلة أن حالة الخوف واللاأمن التي عاشتها الأندلس خلال هذه الفترة، حالت دون تعمير الأراضي وزراعتها، فذكرت أن رجلا تصدق على ولده أرضا وجنات ودور وغيرها،

[1] ابن العوام، **المصدر السابق**، ج1، ص 273.

[2] نكادي، **الزراعة في الأندلس**، ص260.

[3] يمكن الرجوع إلى العنصر المتعلق بالحرث في تقنيات الزراعة.

بعضها موجود في قرية والبعض الآخر موجود في موضع مخوف من العدو، ولا يصل إليه إلا على غرر وخوف، وله نحو ثلاثين سنة لم يعمره لخوفه[1].

وإذا كانت الثورات الداخلية والفتن التي ميزت الأندلس خلال فترة الدراسة، قد أثرت على الإنتاج الزراعي، فإن غارات النصارى في هذه الفترة تميزت بكثرتها وشدتها، وكان يصحب هذه الغارات أعمال النهب والسلب وإحراق المحاصيل، فقد ذكر ابن رشد أن بلاد الأندلس تعرضت إلى غارة نصرانية أدت إلى إفساد الثمار والأكل منها، واعتبرها جائحة إذ لم يوجد من يرد العدو[2].

ومن أمثلة الغارات التي ذكرتها المصادر، ما ذكره ابن القطان عن الغارة التي حدثت عام 526هـ/1131م ومست غرب الأندلس فيقول: " وضربت خيل النصارى على قرية إشبيلية من جهة حصن القليعة، فأوسعتها غارة وقتلا ونهبا، ثم أغارت خيل النصارى على قرية إشبيلية ثانيا، واقتحمت الشرف والناس على غرة وقتلت منهم عالما لا يحصى"[3].

ب/ الجوائح والكوارث الطبيعية:

لم تؤثر الفتن وحدها على الإنتاج، بل أتت الجوائح التي مست البلاد خلال الفترة الوسيطة على الأخضر واليابس، فقد تعددت الجوائح التي أصابت المحاصيل الزراعية وأثرت علىكمية الإنتاج فمن ذلك الأمراض التي تصيب بعض المحاصيل، فقد ذكر ابن سهل أن جنات محبسة تأثرت بالجائحة الداخلة عليهم في سنة 407هـ/1017م بسبب الخشاش المتولد من الأرض لغلبة رطوبة الماء عليها في شهر مارس من العام المذكور وامتناع السقايا في شهر أغشت في نفس العام[4]، فتعرضت بعض الجنات لتعفن وخمج وتسويس قديم، فيبس الكثير منها بسبب ذلك[5].

وتسبب الجراد الذي أصاب الأندلس خاصة خلال عصر المرابطين في إتلاف الكثير من المحاصيل الزراعية، ويعود السبب إلى أن السلطة القائمة آن ذاك لم تكن تتدخل إلا إذا كثر عكس

[1] البرزلي، **المصدر السابق**، ج5، ص 513.

[2] ابن رشد، **المصدر السابق**، ج3، ص 1614.

[3] أبو علي الحسن بن علي بن القطان، **نظم الجمان**، تح. محمود مكي ، د. ط، الرباط، منشورات كلية الآداب، د.ت، ص197.

[4] ابن سهل، **ديوان الأحكام الكبرى**، ج2، ص 1136.

[5] **نفسه**، ص 695.

ما كان معمول به في عهد الأمويين، أما في عهد الموحدين، فنا نكاد نجد ذكرا لهذا الخطر بفضل سياسة الموحدين إذ كانوا يقومون بالقضاء عليه وهو دبيب، وهي نفس سياسة الأمويين[1].

كما أصاب الزرع في بلاد الغرب الإسلامي في بعض الفترات الصر والقحط، وقد اعتبرها الفقهاء جوائح إذا ألمت به سقط الكراء على الزارع، وكان الصر (الصقيع) يصيب الزرع في فصل الربيع، ثم يصيبه القحط[2]، وكانت فترات الجفاف تحدث عدة أزمات فقد ذكر ابن عذاري " وفي هذه السنة-498هـ/1105م تناهى القحط في بلاد الأندلس و العدوة حتى أيقن الناس بالهلاك"[3]، وتسبب الجفاف في حدوث مشاكل بين أصحاب الجنات وأصحاب الرحى، فقد ذكرت نازلة أن قحطا أصاب قرية من الأندلس، مما أدخلها في مشاكل بين أصحاب الرحى وأصحاب الجنات، بعد أن كانت سكنت بينهم لما جعلوا الماء دولا بينهم.[4]

2- المحاصيل الزراعية ومناطق انتاجها:

أ/الحبوب والبقول:

شكلت الحبوب بمختلف أنواعها أهمية في بلاد الغرب الإسلامي، فقد كانت مكونا هاما في غذاء سكانه، خاصة في صناعة الخبز، الذي كان جزءا رئيسا في مختلف وجباته، فأضحت بذلك هذه الحبوب غذاء رئيسيا لمختلف شرائح المجتمع وطبقاته.

الحبوب:

يأتي في مقدمة هذه الأنواع، القمح والشعير، الذي أبرز ابن عبدون أهميته بالقول:" وفي الحنطة تذهب النفوس والأموال، وبها تملك المدائن والرجال، وببطالتها تفسد الأحوال ويختل كل نظام"[5]، كما أن القيمة الغذائية الكبيرة لهذا النوع، جعلت الفلاحين في بلاد الغرب الإسلامي

[1] ابن القطان، **المصدر السابق**، ص ص 199، 202، 208؛ ابن أبي زرع، **المصدر السابق**، ص 172؛ السيد أبو مصطفى ، **المرجع السابق** ص ص 94.93؛ أحمد موسى، **المرجع السابق**، ص 185.

[2] ابن رشد، **المصدر السابق**، ج3، ص 1284.

[3] ابن عذاري المراكشي، **المصدر السابق**، ج4، ص 45.

[4] عياض وولده محمد، **مذاهب الحكام**، ص ص250، 251.

[5] ابن عبدون، **المصدر السابق**، ص 5.

عموما يهتمون بتخزينه، لمواجهة الأوقات الصعبة، فقد دلت المطامير المنتشرة في البيوت، على انتشار ظاهرة تخزينه عند المجتمع الريفي، إذ يكاد لا يخل بيت من مطمورة على الأقل [1].

ولا شك أن لهذه الأهمية دور في اتساع المساحات المزروعة من هذه المادة، وإن كانت المصادر لا تعبر عن حقيقة هذه المساحة، لكن يبدو أنه لم تخل منطقة ريفية ربما من زراعته، مع اختلاف في كمية الإنتاج، وهو ما دلت عليه بعض المصادر خاصة الجغرافية منها، فأبرزت تفوق بعض المناطق في زراعة القمح كما ونوعا.

فأرياف طليطلة، كانت تنتج قمحا جيدا، لا يتأثر بمرور السنين، فلا يتغير ولا يتسوس[2]، وفي جهة الغرب مناطق ريفية بين لشبونة وشنترين، تجود بها الأرض بالحنطة، والكيل الواحد فيها يعطي مائة كيل[3]، وكان أكثر إنتاج أرياف قرطبة من القمح والشعير، فقد كانت أكثر المحاصيل جباية في عصر الخلافة[4]، ويعتقد أن انتاج هذين المحصولين تواصل في الفترة مجال الدراسة، أما غرناطة فقد وصفها ابن الخطيب بأنها :" بحر من بحور الحنطة، ومعدن للحبوب المفضلة"[5].

وفي شرق البلاد، يُعرَف إقليم الفندون من أعمال مرسية بأنه:" قليلا ما يجود مثاله في طيب الأرض وجودة نمو الزرع"[6]، وفي أرياف جيان:" جنات ومزارع وغلات القمح والشعير"[7]، وعرفت

[1] لمعرفة أهمية القمح والشعير بالنسبة للمجتمع الريفي، انظر: حاج كولة، **المجتمع الريفي في الأندلس**، ص 172، ص ص180، 181

[2] الزهري، **المصدر السابق**، ص 83؛البكري، **المصدر السابق**، ج2، ص 907؛ الحميري، **المصدر السابق**، ص 394؛ المقري، **نفح الطيب**، ج1، ص 29.

[3] الإدريسي، **المصدر السابق**، ج2، ص ص 549، 550.

[4] العذري، **المصدر السابق**، ص ص 124- 126؛ البكري، **المصدر السابق**، ج2، ص 902.

[5] ابن الخطيب، **الإحاطة**، ج1، 96.

[6] الإدريسي، **المصدر السابق**، ج2، ص 559.

[7] **نفسه**، ص 568.

أرياف شاطبة ببساتينها الجميلة وأراضيها الفسيحة، وكثرة الزرع[1] وفي حصن بيانة من أرياف مدينة باغة مزارع الحنطة والشعير[2]، وأرياف قرمونة جيدة الزراعات كثيرة الإصابة من الحنطة والشعير[3].

كما كثرت زراعته في بلاد المغرب، فحنطة قرى مدينة الأنصار أطيب بلاد إفريقية مزدرعا [4]، أما أرياف باجة فكانت أكثر المناطق إنتاجا للقمح، يصفها ابن حوقل بالقول:" كثيرة القمح والشعير، ولها من الغلات والزروع ما ليس بجميع المغرب، فهو عندها كثرة وجودة ونقاء وجوهر في نفس حبوبها"[5]، كما أنتجت مناطق المغرب الأوسط القمح، مثل قرى بونة وبجاية ومرسى الدجاج وبرشك ووهران[6].

ودلت بعض الأوصاف على تفوق بعض مناطق المغرب الأقصى في انتاج القمح، فقد كانت زراعته مصدر ثروة أهل قرى طنجة والبصرة وكرت[7]، ورخص سعر القمح في فاس، وكثر على نهرها الأرحاء[8]، وتنتج قرى مدينة مليلة من القمح ما يكفي حاجيات سكانها[9]، كما تم انتاجه في إقليم تامسنا[10].

وعرفت بعض المناطق في بلاد المغرب بتخصصها في انتاج الشعير، حتى بات قوت أهلها ويفضل على القمح لطيبه ولذته، مثل قرى وأرياف جبل نفوسة، التي شهد لها ابن حوقل بأن ما يصنع من خبز الشعير أطيب من خبز الحنطة، والشعير في هذه المنطقة يتفوق في لذته على ما هو

[1] العذري، **المصدر السابق**، ص ص 18، 19.
[2] الإدريسي، **المصدر السابق**، ج2، ص 571.
[3] **نفسه**، ص 573.
[4] البكري، **المصدر السابق**، ص 716.
[5] ابن حوقل، **المصدر السابق**، ص 76.
[6] **نفسه**، ص ص 77- 79.
[7] **نفسه**، ص ص 80، 81.
[8] الإدريسي، **المصدر السابق**، ج1، ص ص242، 243.
[9] ابن حوقل، **المصدر السابق**، ص 79.
[10] الوزان، **المصدر السابق**، ج1، ص 206.

منتشر في معمور الأرض[1]، كما زرع في مناطق متفرقة من بلاد المغرب، مثل قرى طرابلس؛ وفحوص طبنة ووهران من المغرب الأوسط؛ وقرى وأرياف مليلة والبصرة والقرن وطنجة والسوس وفاس ومراكش في المغرب الأقصى وفي سجلماسة[2].

ومنه يمكن القول أن زراعة القمح والشعير، انتشرت في مختلف المناطق في بلاد الغرب الإسلامي الأندلس، رغم اختلاف العوامل الطبيعية والمناخية بينها، وهو ما أثر على كمية الإنتاج من منطقة إلى أخرى.

أما أنواع الحبوب الأخرى، فإنها كانت تشكل أهمية كبيرة لفئات عريضة من المجتمع[3]، خاصة الضعيفة منها، فقد وجدت فيها ملاذا لها لإشباع حاجياتها الغذائية، فاتخذت من هذه المحاصيل مادة لصناعة أنواع من الأخباز.

وقد وردت في المصادر الجغرافية، انتشار أنواع من الحبوب في بعض المناطق، فعرفت أرياف جيان بزراعة البازلاء وسائر الحبوب[4]، وفي سرقسطة انتشرت حقول الفول والحمص، وساعدت طبيعة أرضها على تخزين هذه الحبوب مدة تصل العشرين سنة[5]، واختصت أرياف بلنسية بزراعة الأرز، ومنها يحمل إلى جميع بلاد الأندلس[6]، وأنتجت بعض الحقول في أرياف قرطبة الفول[7]وفي غرناطة تنتشر الذرة، حتى غدت قوت بعض الفئات في أريافها في فصل الشتاء[8].

أما في بلاد المغرب فالحبوب غير القمح والشعير كانت أقل انتشارا، مثل الذرة التي انتشرت في قرى ودان وزويلة وسجلماسة، وإقليم حاحة وإقليم هسكورة وجبل أغاي وإقليم تامسنا؛ بينما

[1] ابن حوقل، **المصدر السابق**، ص ص 92، 93.

[2] **نفسه**، ص 79 وما بعدها؛ الوزان، **المصدر السابق**، ج1، ص 103.

[3] نكادي، **الزراعة في الأندلس**، ص 263.

[4] الإدريسي، **المصدر السابق**، ج2، 568.

[5] المقري، **نفح الطيب**، ج1، ص 197.

[6] العذري، **المصدر السابق**، ص 17.

[7] أبو الوليد إسماعيل بن محمد بن عامر بن حبيب الحميري الإشبيلي ت 440هـ، **البديع في وصف الربيع**، تح. عبد الله عبد الرحيم عسيلان، ط1، الرياض، دار المدني، 1987، ص 159.

[8] ابن الخطيب، **المصدر السابق**، ج1، ص 137.

الأرز يزرع في بعض المناطق من بر العدوة، وأكثره مجلوب لهم، فهم لا يهتمون بأكله وبالتالي فلا يعتنون به[1].

ورغم هذه الأوصاف التي أوردها الجغرافيون، والتي تظهر انتشار أنواع مختلفة من الحبوب في أرياف الأندلس، خاصة القمح والشعير، إلا أنه لا يمكن الركون إليها، للحكم على قوة الإنتاج في في مختلف الفترات، وقد استطاعت بعض الدراسات، أن توظف بعض المعطيات الرقمية في القرنين 05- 06هـ/ 11- 12م، الواردة في بعض المصنفات خاصة الجغرافية منها، للحكم على المردود بالضعف[2]، بينما أكد آخر ذلك أن البلاد الأندلسية شهدت خلال نفس الفترة، عمليات استيراد الحبوب من بلاد المغرب[3].

ويمكن تأييد ما ذهبت إليه هذه الدراسات، بالنظر إلى ما عرفته البلاد من أزمات خلال هذه الفترة، وهو ما أثر سلبا على النشاط الفلاحي، وقد دلت بعض النصوص النوازلية على ضعف المردود في هذه الفترات، فقد سئل ابن رشد أن حالة اللاأمن والحروب والفتن، التي شهدتها البلاد، أدت إلى نقص الغلات للطحن، كما أدت إلى نقص تجول الناس بين مناطق الأندلس، فقل المقيمون في الفنادق، فهل تحط هذه الظروف من الكراء؟ وهل تعتبر جائحة أم لا؟[1].

لقد لخصت هذه النازلة، تأثير العامل السياسي في النشاط الاقتصادي عموما في بلاد الأندلس خاصة وفي بلاد الغرب الإسلامي عموما، يضاف إليها فترات الجفاف التي عرفتها البلاد في بعض الفترات، وهو ما يدعو إلى الجزم بعدم ثبات الإنتاج، وربما عدم تحقيق الاكتفاء الذاتي في كثير من الأحيان، ويفسر تدني المستوى الغذائي لكثير من فئات المجتمع.

[1] أبو المعاطي، **المرجع السابق**، ص 451.

[2] نكادي، **الزراعة في الأندلس** ، ص ص 266- 274.

[3] Vincent Lagardère, **le commerce des céréales entre al-Andalus et le Maghrib aux XI e siècles**, " أعمال ندوة الغرب الإسلامي والغرب المسيحي خلال القرون الوسطى"، سلسلة ندوات ومناظرات رقم 48، تن. محمد حمام، الرباط، طلية الآداب والعلوم الإنسانية، 1995، ص ص ؛ نكادي، الزراعة، ص 175.

البقول:

أما فيما يخص البقول، فإنها شكلت عنصرا هاما إلى جانب الخبز في غذاء المجتمع الأندلسي عموما، ويقصد بالبقول خلال هذه الفترة الخضر والمقاثي[2]، وقد وردت إشارات جغرافية إلى انتشارها في عدة مناطق، فبعض أرياف غرب الأندلس تجود بالحبوب وسائر البقول[3]، كما عرفت أرياف شنترين نوعا من التخصص في إنتاج الخضروات، فقد شد انتباه الإدريسي انتشار البساتين والفواكه والمباقل[4]، وفي شرق البلاد جادت بعض أرياف بلنسية، بنوع من الخضر يسمى الكرنب، فقد كان ذا حجم كبير ذكر الزهري أن وزنه يصل خمسة عشر رطلا[5]، وأنتجت بعض المناطق في مرسية القرع الذي امتاز بكبر الحجم[6].

ورغم هذه الأوصاف التي تعبر عن الإنتاج الوفير، إلا أنه لا يمكن تعميم هذا الحكم لاعتبارين اثنين: أولهما أن بعض ما ذكره الجغرافيون عبر عن وجود نوع من التخصص في إنتاج البقول، وهو ما يحتاج إلى تخصيص مساحات واسعة لذلك، مع توفير إمكانيات وجهد كبيرين، وهذا الأمر لا يمكن أن يوفره إلا أصحاب الملكيات الواسعة، ولا شك أن من وراء ذلك أرباحا لهم، وهو الغرض الذي يصبو إليه أصحابها.

أما الاعتبار الثاني فإنه قد تم الحديث سابقا، على أن أصحاب الملكيات الصغيرة، وبعض أصحاب الملكيات المتوسطة، كان هدفهم الإنتاجي، توفير الغذاء لأسرهم وعوائلهم، مما يعني أن إنتاج هذه الملكيات لم يكن كبيرا، وقد دل على ذلك ما ذكره أحد الشعراء في حصن القبذاق غرب الأندلس ، الذي كان يستغل ضيعة، فشكا قلة انتاجها من البقول[7].

[1] ابن رشد، **المصدر السابق**، ج2، ص ص 1282، 1283.

[2] نكادي، **الزراعة في الأندلس**، ص 276.

[3] الإدريسي، **المصدر السابق**، ج2، ص 544.

[4] **نفسه**، ص 550.

[5] الزهري، **المصدر السابق**، ص 102.

[6] **نفسه**، ص 100.

[7] يقول ابن مقانا الأشبوني:

وعلى كل، فإن المجتمع الريفي اهتم بزراعة الحبوب والبقول، لحاجته وحاجة البلاد عامة لهما في الغذاء، واختلف إنتاجهما بين المناطق بسبب اختلاف الغرض من الانتاج، كما أسهمت الظروف التي عرفتها البلاد خلال الفترة المدروسة في تذبذب الإنتاج.

ب/ الفواكه:

أثنت كتب الجغرافية على فواكه بلاد الغرب الإسلامي كما ونوعا، وقد عرفت بعض المناطق والأقاليم بتنوع فواكهها، ففي بلاد الأندلس يذكر أن سرقسطة وأحوازها أنتجت التين والعنب والإجاص والخوخ[1]، بينما في لاردة بساتين كثيرة، وفواكه غزيرة[2]، وجادت أرياف أركش باللوزيات والزيتون والعنب[3]، وفي أرياف مرسية ساعدت طبيعة الأرض على انتاج أنواع من الفواكه مثل التفاح والكمثرى والتين والرمان[4]، وفي حصن قماريش القريب من مالقة، ينتج فيه الأعناب واللوز والتين[5]. وفي أحواز تونس ونكور غرست اشجار الرمان والكمثرى والخوخ والمشمش والموز والبرقوق[6]

وإذا كان التنوع صفة لبعض المناطق الريفية، فإن مناطق أخرى عرفت نوعا من التخصص وقد دل على ذلك أوصاف الجغرافيين لها، سواء ما تعلق بجودة الإنتاج فيها وتميزه بخصائص عن غيره، أو كثرته وغلبته على باقي الأنواع.

أيا عامر القبذاق لا تخل مـن زرع ومن بصل نزر وشيء من القـــــرع

انظر: ابن بسام، **المصدر السابق**، ج2، ص 787.

[1] الزهري، **المصدر السابق**، ص 82.

[2] الحميري، **المصدر السابق**، ص 507.

[3] حتاملة، **موسوعة الأندلس والمغرب العربي**، ط1، الجزائر، دار المدار الثقافية، 2009، ج3، ص 50.

[4] العذري، **المصدر السابق**، ص 8.

[5] لسان الدين بن الخطيب، **معيار الإختيار في ذكر المعاهد والديار**، تح. محمد كمال شبانة، د. ط، بيروت- القاهرة، دار الكتاب البناني- دار الكتاب المصري، 1989، ص 94.

[6] أبو المعاطي، **المرجع السابق**، ص 459.

فمن هذه الفواكه الكرم، التي أحبها الأندلسيون حتى أنهم غرسوها في أفنية المنازل والدور، وحول جنبات البيوت، وقد دلت نازلة على اهتمام المجتمع الريفي بغراسة هذا النوع من الفواكه، فقد أشارت نازلة، إلى أن بعض المزارعين وجدوا صعوبة في الوصول إلى ضيعاتهم لإحاطة كروم الناس بها[1]. وفي بلاد المغرب كان لبني واريفن بالمغرب الأوسط كروم، وصفت بأنها كثيرة معظمها منتشر على نهر الشلف[2].

واختصت المناطق الجنوبية لبلاد المغرب بالتمر، إذ تناسبه البيئة في واحاتها وكان طعام أهاليها، وقد عرفت مناطق عديدة بإنتاجه، مثل الواحات المنتشرة بين نفوسة وزويلة[3]، لكن بلاد الجريد كانت أكثرهم في المغرب الأدنى، إذ عرفت بهذا الاسم لكثرته وطيبه حتى عم البلاد بأرخص الأثمان[4]، واشتهرت بسكرة بطيب تمرها وكثرة انتجها، فقد وصفت بأنها بلدان النخيل، وانتشرت بها أنواع عديدة منه[5]، وسجلماسة يصفها ابن حوقل بأن "لها نخيل وبساتين"[6]

بينما تشتهر مناطق ريفية أخرى، بتفوقها في إنتاج فاكهة التفاح، فقرية جليانة، أنتجت العديد من الفواكه، لكنها اشتهرت بالتفاح الذي يمتاز :" بعظم الحجم وكرم الجوهر، وحلاوة الطعم وذكاء الرائحة والنقاء"[7]، فكان مضرب المثل في الأندلس، ولذلك سميت به هذه القرية[8]، وفي شلب جبل عظيم :" أكثر ما ينبت فيه تفاح عجيب، يتضوع منه روائح العود إذا ارسلت فيه

[1] ابن الحاج، **المصدر السابق**، و 38.

[2] ابن حوقل، **المصدر السابق**، ص 89؛ الإدريسي، **المصدر السابق**، ج1، ص 253.

[3] البكري، **المصدر السابق**، ص ص 656، 657.

[4] المقدسي، **أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم**، ط3، القاهرة، مكتبة مدبولي، 1991، ص 230.

[5] مؤلف مجهول، **كتاب الاستبصار**، ص 15، ص 157؛ المقدسي، **المصدر السابق**، ص 230؛ الحموي، **المصدر السابق**، ج1، ص 422.

[6] ابن حوقل، **المصدر السابق**، ص 90.

[7] المقري، **المصدر السابق**، ج1، ص 149.

[8] ابن سعيد، **المصدر السابق** ، ج2، ص 148؛ الحموي، **المصدر السابق**، ج2، ص 157.

النار"[1]. وفي بلاد المغرب عرفت قفصة بالتفاح وهو زكي الرائحة ولا يوجد مثله في البلاد[2]، وفي جبل زلدوى بالمغرب الأوسط التفاح الجليل[3].

في حين يلاحظ تخصص بعض المناطق الريفية في إنتاج التين، فأرياف قورية "شريفة خصيبة، وضياع طيبة وأصناف من الفواكه كثيرة وأكثرها العنب والتين[4]،كما عرفت بعض أرياف إشبيلية، المعروف بالتين السفري، فقد وصفها أحدهم قائلا:" لا تنس لإشبيلية تينها"[5]، وقد ذكر ابن سعيد تفوق تينها خاصة إذا اتخذ للتداوي والعلاج[6]، وفي أرياف دانية شجرات تين كثيرة[7]، وينتج إقليم الشنشين في شلب تينا كثيرا، يحمل إلى خارج البلاد، يمتاز بعدة خصائص فهو:" طيب علك لذيذ شهي"[8]، بينما أنتجت أرياف مالقة تينا فاق غيره، وحمل منه إلى خارج البلاد[9]، وقد بقيت الريادة لهذا التين حتى في العصور اللاحقة[10]. وفي المغرب اشتهرت أرياف تونس بأنواع جيدة منه[11]، ومن أرياف تلمسان يحمل التين إلى سائر أنحاء المغرب[12]، وعرفت فاس بنتاج أنواع من التين[13].

[1] الحميري، **المصدر السابق**، ص 342.

[2] مؤلف مجهول، **كتاب الاستبصار**، ص 153.

[3] عبد الكريم يوسف، **المرجع السابق**، ص 45.

[4] الحميري، **المصدر السابق**، ص 485.

[5] ويكمل قائلا: واذكر مع التين زياتينها. نقلا عن: فلنتينا سليمان عفانة، **مملكة إشبيلية زمن بني عباد وعلاقاتهم الداخلية والخارجية 414– 484هـ/ 1023– 1069**، مذكرة ماجيستير غير منشورة، إش. هشام أبو رميلة، جامعة النجاح الوطنية نابلس، 2002، ص 29.

[6] ابن سعيد، **المصدر السابق**، ج1، ص 423.

[7] الإدريسي، **المصدر السابق**، ج2، ص 557.

[8] **نفسه**، ص 543.

[9] ابن سعيد، **المصدر السابق**، ج1، ص 423؛ الإدريسي، **المصدر السابق**، ج2، ص 565.

[10] أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن بطوطة اللواتي الطنجي ، **تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار**، تق وتح. محمد عبد المنعم العريان، مر. مصطفى القصاص، ط1، بيروت، دار إحياء العلوم، 1987، ج2، ص 682.

[11] البكري، **المصدر السابق**، ص 698.

[12] **نفسه**، ص 751.

[13] المقدسي، **المصدر السابق**، ص 229.

وعليه يمكن القول أن بلاد الغرب الإسلامي، أنتجت العديد من أنواع الفاكهة، كما عرفت بعض المناطق فيه تميزا في إنتاج نوع معين منها، تعدت شهرتها حدود البلاد.

ولا يعني أن هذه النتيجة تنسحب على جميع المناطق الريفية، لأن بعض المناطق الأخرى، لم تصلح فيها بعض الغراسات، فأنتجت أنواعا رديئة من الفواكه، مثل الرمان الحامض والحار، والعنب الأبيض والأسود، والتين الأسود[1]، ومرد ذلك ربما إلى الجوائح التي كانت تصيب هذه الغروسات، فقد أشارت نازلة إلى تعرض بعض الجنات لتعفن وخمج وتسوس، فأدى ذلك إلى يبس الكثير من المحاصيل[2]، كما أن إهمال هذه الغروسات، وغياب العناية اللازمة لها يؤدي كذلك إلى هذه الآفات، ولا شك أن هذا العصر شهد الكثير من حالات الفرار، والتخلي عن القرى والأراضي، وأهملت الغراسات بسبب الخوف من غارات العدو[3].

ج/ محاصيل زراعية أخرى:

أنتج المجتمع الريفي في الأندلس، محاصيل زراعية لا تصنف مع الحبوب والبقول، ولا ضمن الفواكه، مثل الزيتون والكتان القصب السكر و التوابل والنبتات العطرية.

ويشكل الزيتون أحد أهم المحاصيل الزراعية في الأندلس، فقد سبقت الإشارة إلى أهميته الغذائية، وتعتبر أرياف إشبيلية من أهم المناطق المنتجة له، خاصة إقليم الشرف، الذي يمتد ، على مساحة واسعة تغطيها البساتين المزروعة والأشجار المثمرة، خاصة أشجار الزيتون، حتى قيل أن :" لا تكاد تشمس فيه بقعة لالتفاف زيتونه"[4].

[1] الونشريسي، **المصدر السابق**، ج5، ص 204.

[2] ابن سهل، **ديوان الأحكام الكبرى**، ج2، ص 695.

[3] ابن رشد، **المصدر السابق**، ج2، ص 886.

[4] المقري، **المصدر السابق**، ج1، ص 158. انظر أيضا أوصافا لشهرة هذا الإقليم وتفوقه في هذه الفاكهة: العذري، **المصدر السابق**، ص 95؛ الإدريسي، **المصدر السابق**، ج2، ص 541؛ الحميري، **المصدر السابق**، ص 59.

كما عرفت أرياف إفراغة بكثرة أشجار الزيتون، إذ تنتشر بها بساتين لا نظير لها[1]، وينطبق الحال كذلك على أرياف قبرة، التي اشتهرت بأنواع من الغراسات، لكنها أكثر ما اختصت به الزيتون[2]، ومن قرى لقنت قرية صغيرة تسمى قربليان، بها سقي كثير وهي كثيرة الزيتون[3]، كما عرفت بعض أرياف قرطبة انتشار محصول الزيتون[4].

وفي بلاد المغرب اهتم الفلاحون أيضا بزراعته فانتشرت مزارعه في مناطق عديدة من البلاد، ففي المغرب الأدنى امتدت زراعته في مسراته على مسافة 12 ميلا[5]، وفي برقة زرع الزيتون بكثرة، حتى أصبح الزيت من أشهر تجاراتها[6]، أما أرياف صفاقس فهي من أكثر بلاد المغرب زراعة وانتاجا للزيتون، بالإضافة إلى قرى قابس وجربة وتونس[7]؛ وفي المغرب الأوسط عرفت إحدى قرى تاهرت بالزيتونة ربما لكثرة أشجار الزيتون بها، والحال ذاته ينطبق على وادي الزيتون في تلمسان[8] وعرفت مقرة بطيب زيتها، وعرفت بسكرة بكثرة النخيل والزيتون[9]؛ أما المغرب الأقصى فيتركز انتاجه في بعض المناطق، مثل فاس وبلاد الريف وجبل زرهون[10].

أما الكتان والقطن، فقد اختصت بعض المناطق بإنتاج محصول الكتان، مثل أرياف لاردة، بها بساتين "مخصوصة بكثرة الكتان وطيبه، و منها يتجهز إلى نواحي الثغر"[11]، ويكثر بالقرى

[1] الحميري، **المصدر السابق**، ص 48.

[2] ابن غالب، **المصدر السابق**، ص 282.

[3] الحميري، **المصدر السابق**، ص 455.

[4] ابن سهل، **الإعلام بنوازل الأحكام**، ج1، ص 347.

[5] أبو المعاطي، **المرجع السابق**، ص 454.

[6] ابن حوقل، **المصدر السابق**، ص 69.

[7] البكري، **المصدر السابق**، ص ص 668، 669، ص 696؛ ابن حوقل، **المصدر السابق**، ص ص 72- 75.

[8] عبد الكريم يوسف، **المرجع السابق**، ص ص 46، 47.

[9] البكري، **المصدر السابق**، ص 713؛

[10] المقدسي، **المصدر السابق**، ص 229؛ أبو المعاطي، **المرجع السابق**، ص 455.

[11] الحميري، **المصدر السابق**، ص 507.

المتصلة بجبل شلير القريب من غرناطة محصول الكتان، الذي يفوق جودته كتان الفيوم بمصر[1]. بينما يزكو القطن في أرياف إشبيلية، وقد كان إنتاجا وفيرا، سمح بتصديره إلى خارج البلاد[2].

وفي بلاد المغرب اختصت بعض المناطق بالكتان مثل قرى مدينة البصرة التي عرفت ببصرة الكتان لكثرة الإنتاج بها[3]، كما تم انتجه في أحواز مدينة سوسة، وقرى تاهرت على وادي الشلف وأرياف سبيبة وبونة وطبنة وقزرونة بمتيجة وفي مقرة[4]. أما القطن فتركزت زراعته في برقة أجدابية وقرطاجنة، وارياف طبنة والمسيلة وومستغانم والمناطق التي يرويها نهر الشلف، وفي مدينة البصرة وفاس وأحواز طنجة[5].

وفيما يخص قصب السكر، فإنه يعتبر من المحاصيل التي نقلها المسلمون من المشرق إلى بلاد الغرب الإسلامي عموما، وحققوا فيه نجاحا ملحوظا[6]، فاختصت به بلاد المنكب، خاصة قرية شلوبانية شرق البلاد، حيث تجود أرضها بالموز وقصب السكر[7]، وينتشر في جنات المصلى في ريف إشبيلية محصول قصب السكر[8]، وتعتبر قرية مطريل شرق غرناطة، من أهم المراكز لإنتاج قصب السكر[9]، ويمكن أن تكون زراعته منتشرة في أرياف المرية، فقد نجح المعتصم في زراعته في منيته، ضمن أنواع الثمار الغريبة التي ذكرها العذري[10].

[1] البكري، **المصدر السابق**، ص 895.

[2] العذري، **المصدر السابق**، ص 96.

[3] البكري، **المصدر السابق**، ص 789.

[4] ابن حوقل، **المصدر السابق**، ص ص 75- 77، ص ص 84، 85؛ أبو المعاطي، **المرجع السابق**، ص 453؛ عبد الكريم يوسف، **المرجع السابق**، ص 55.

[5] الإدريسي، **المصدر السابق**، ج1، ص 254،ص263،ص 231، ص311؛ ابن حوقل، **المصدر السابق**، ص ص 80- 86؛ البكري، **المصدر السابق**، ص 737.

[6] نكادي، **الزراعة في الأندلس**، ص 292.

[7] الحميري، **المصدر السابق**، ص 343؛ الحموي، **المصدر السابق**، ج3، ص 360.

[8] الحميري، **المصدر السابق**، ص 59.

[9] حتاملة، **موسوعة المغرب والأندلس**، ج4، ص 1008.

[10] العذري، **المصدر السابق**، ص 85.

وفي بلاد المغرب اشتهرت زراعته في بلاد السوس بالمغرب الأقصى، حتى إن مدينة تارودانت وصفت بأنها أكبر بلاد الله قصب السكر وفيها معاصرالسكر كثيرة... ومنها يجلب السكر إلى جميع بلاد المغرب والأندلس وإفريقية"[1]، و لكثرة انتاجه في مدينة إيجلي يباع فيها قصب السكر بثمن قليل[2]، كما يزرع بكثرة في أرياف قابس وجلولاء[3].

ورغم عدم تخصص الأندلس في إنتاج التوابل، إلا أن بعض الإشارات الجغرافية تفيد بوفرة إنتاج بعض الأنواع ، خاصة الزعفران فالبكري يشير إلى أن إنتاج طليطلة وأحوازها لهذا النوع، الذي يمتاز بالجودة، وكان يعم البلاد ومنها يتجهز به إلى الآفاق[4] ، كما كانت أراضي بلنسية مناسبة لزراعة الزغفران، فكان يحسن فيها وينبت في أكثر أرضها[5]، وبوادي الحجارة غلات كثيرة من الزعفران، يتجهز بها إلى مختلف جهات البلاد[6].

كما عرفت بعض المناطق في بلاد المغرب بإنتاج الزعفران وبعض التوابل، فقد عرفت مجانة بأنها كثيرة الزعفران، كما يوجد بأرض سبيبة الزعفران، وزرعت أنواع أخرى من التوابل مثل الكراوية والكمون والحناء في بلاد الجريد وتونس وعلى نهر الشلف وفي سجلماسة ودرعة[7]

الخاتمة: وفي الأخير يمكن القول، أن المجتمع الريفي أنتج العديد من المحاصيل الزراعية، فكان القمح والشعير يشغل حيزا هاما من نشاطه الزراعي، أما الفواكه فيلاحظ عليها التنوع من جهة، ووجود نوع من التخصص في بعض المناطق من جهة ثانية، كما أنتج هذا المجتمع أنواعا من المحاصيل الطارئة على البلاد مثل قصب السكر والزعفران، وأظهر تفوقا فيها، لكن يلاحظ أن

[1] مؤلف مجهول، **كتاب الاستبصار**، ص ص 211، 212.

[2] البكري، **المصدر السابق**، ص 854.

[3] البكري، **المصدر السابق**، ص ص 665، 666، ص ص 685، 686

[4] البكري، **المصدر السابق**، ص 907.

[5] العذري، **المصدر السابق**، ص 17.

[6] الحميري، **المصدر السابق**، ص 606.

[7] ابن حوقل، **المصدر السابق**، ص 75؛ الإدريسي، **المصدر السابق**، ج1، ص ص 226، 227، ص 253 ص 285؛ مؤلف مجهول، **كتاب الاستبصار**، ص 206.

حالة الخوف التي ميزت البلاد خلال الفترة مجال الدراسة، أثرت على الإنتاج بسبب إهمال الفلاحين لأراضيهم وجناتهم.

المحاضرة التاسعة: تربية الحيوانات.

مقدمة: تشكل الحيوانات في بلاد الغرب الإسلامي خلال العصر الوسيط أهمية كبيرة، فهي تسهم في الغذاء، بما تقدمه من لحوم وألبان وغيرها، كما توفر مادة أولية تقوم عليها العديد من الصناعات مثل الأصواف والأوبار والأشعار، إضافة إلى أهميتها في النشاط الزراعي سواء في الحرث أو التسميد أو الدرس، كما شكلت وسائل نقل رئيسية له، ولهذا اهتم المجتمع في البلاد بنشاط تربية الحيوانات. فما مدى وفرة الثروة الحيوانية بين مناطق البلاد؟

1- مناطق الرعي:

تعتبر المناطق الريفية مجالا خصبا لتربية الحيوانات، وقد اشار إلى ذلك ابن خلدون، حيث يذكر أن الريف:" متسع لما لا يتسع له الحواضر من المزارع والفدن والمسارح للحيوان وغير ذلك"[1]، وقد عرفت الأندلس بمناطقها الريفية الرعوية، والتي كانت تشكل أقاليم بأكملها، واصطلح عليها الجزء[2]، وقد أورد العذري مجموعة منها، فذكر أربعة عشر جزءا في بلنسية، وستة وثلاثين جزءا في إلبيرة (غرناطة)، وثمانية أجزاء في الجزيرة الخضراء[3].

كما أثنت المصادر الجغرافية على اتساع المناطق الرعوية في الأندلس، وعبرت عن ذلك بمختلف الأوصاف، فأرياف سرقسطة كثيرة الزرع والضرع والفواكه[4]، وحصن شيرس من أعمال تاكرنا بلد فيه زرع وضرع وفواكه[5]، وقرى مدينة قلعة رباح طيبة المرعى تحسن الماشية في مسارحها[6]، وفي دلاية مسارح مشهورة، يصلح فيها تربية الأغنام[1]، وفي شلب جبل عظيم منيف كثير المسارح والمياه[2].

[1] ابن خلدون، **مقدمة ابن خلدون**، ص 129

[2] للمزيد عن هذا التقسيم انظر: حاج كولة، **المجتمع الريفي في الأندلس**، ص ص 36- 39.

[3] العذري، **المصدر السابق**، ص 20، ص ص 90- 93، ص 120.

[4] الزهري، **المصدر السابق**، ص 82.

[5] الحموي، **المصدر السابق**، ج3، ص 382.

[6] محمد بن أيوب بن غالب الأندلسي، **قطعة من كتاب فرحة الأنفس عن كور الأندلس ومدنها بعد الأربعمائة**، نش. لطفي عبد البديع، مجلة معهد المخطوطات العربية، ماي 1955، مج1، ج2، ص 289.

بينما تفوقت بعض المناطق على غيرها، خاصة أرياف إشبيلية، التي عرفت بكثرة مراعيها وتفرد مروجها، التي يتميز عشبها بأنه" لا ينهشم صيفا ولا ينحطم، ويتمادى كلؤه رطبا، وبذلك يصلح نتاجها وتدوم ألبان ماشيتها، ولو كان يقتصر عليها بالمسارح أهلُ الأندلس لاتسعت لهم"[3]، وتعرف بلدة أُشْكَر بمسارحها الكثيرة إذ يصفها ابن الخطيب بأنها:" مسرح البهائم، ومعدن الرعي الدائم"[4]

ومما لا شك فيه أن انتشار المناطق الرعوية، بهذا الشكل في البلاد، راجع بالدرجة الأولى إلى طبيعة سطح الأندلس ومناخها، إذ تشكل هضبة المسيتا نصف مساحة البلاد، كما أن كمية التساقط فيها قليلة لا تتعدى 400 ملم سنويا، مما ساعد على انتشار العشب والكلأ فيها.

ولا يختلف الحال بالنسبة لبلاد المغرب التي تأثير المناخ واحا على انتشار المراعي بها، إذ المنطقة المنحصرة بين الأطلسين التلي والصحراوي، عبارة عن هضاب ممتدة من الشرق إلى الغرب، ويقل بها التساقط ما ساعد على انتشار الحائش القصيرة، ولذلك عرفت البلاد انتشار المراعي في مختلف مناطقها.

وقد عبرت كتب الجغرافيا على هذه المراعي على أهمية هذه المراعي، فمثلا برقة توصف بأنها السائمة تصلح بها، وهذا ما وجده العرب عند دخولهم إليها في القرن 05هـ/ 11م[5]، ومراعي سرت مقصودة وتنتجع خاصة في المواسم الممطرة[6]، وكانت مدينة تيجس الواقعة بين القيروان وقلعة أبي الطويل كثيرة الكلأ والربيع[7].

[1] ابن الخطيب، **معيار الإختيار**، ص 99.

[2] الحميري، **المصدر السابق**، ص 342.

[3] العذري، **المصدر السابق**، ص 96؛ ابن غالب، **المصدر السابق**، ص 293.

[4] ابن الخطيب، **معيار الاختيار**، ص 110.

[5] البكري، **المصدر السابق**، ص 650؛ الحميري، **المصدر السابق**،ص 91؛ ابن الأثير، **المصدر السابق**، ج8، ص ص295، 296.

[6] ابن حوقل، **المصدر السابق**، ص 70.

[7] البكري، **المصدر السابق**، ص 715.

ومدينة باغاية ذات الأرض المنبسطة المياه الكثيرة توصف بأنها ذات أنهار وثمار ومزراع مسارح[1]، وبين القل وجيجل مرسى الزيتونة ذات مزارع كثيرة ومراعي مريعة[2]، حول مدينتي بني واريفن ومتيجة المسارح الواسعة والكلأ الكثير[3]، ومدينة المسيلة توصف بأن مراعيها ممتدة أكثر مما يحتاج إليها[4]، ومراعي القلعة صالحة للسوائم والدواب[5]، أما مدينة تاهرت فمراعيها كبيرة وخصبة، كثيرة الكلأ خاصة في فصل الربيع، فاعتبرت أحد معادن الدواب والماشية والغنم والبغال[6].

أما مراعي وجدة فإنها أنجع المراعي في بلاد المغرب وأصلحها للظلف والحافر[7]، ومدينة البصرة أوسع تلك النواحي مرعا وأكثرها ضرعا[8]، كما عرفت أغمات بكثرة المراعي، والسوس ودرعة أراضيهم تصلح للرعي، إذ تردا الإبل والماشية، فيبيح أهلها البلاد للمراعي[9].

كما شكلت الجبال نسبة مهمة من مساحة البلاد، والتي تعتبر مناطق رعوية مهمة، ونشاطا أساسيا للمجتمعات التي تنتجعها[10]، فالمناطق الواقعة بالقرب من جبل أوراس فيها المراعي الكثيرة والمياه الغزيرة الدائمة[11]، وجبال درن بالمغرب الأقصى انفسحت فيها مسارح الحيوان[12]، وفي أعلى جبال درقة في تطوان مسارح واسعة ومروجا خصبة للماشية[13].

[1] البكري، **المصدر السابق**، ص710؛ الحميري، **المصدر السابق**، ص 76.

[2] البكري، **المصدر السابق**، ص 757.

[3] البكري، **المصدر السابق**، ص725؛ الحميري، **المصدر السابق**، ص 523.

[4] الإدريسي، **المصدر السابق**، ج1، ص254.

[5] **نفسه**، ص 261.

[6] أبو اسحاق إبراهيم بن محمد الفارسي الإصطخري ت 346هـ، **المسالك والممالك**، د. ط، بيروت، دار صادر 2004، ص 39؛ ابن الصغير، **المصدر السابق**، ص 41؛ ابن حوقل، **المصدر السابق**، ص 86.

[7] البكري، **المصدر السابق**، ص ص 751، 752 ؛ الحميري، **المصدر السابق**، ص 607.

[8] البكري، **المصدر السابق**، ص789.

[9] ابن حوقل، **المصدر السابق**، ص ص 99، 100.

[10] بوتشيش، **مباحث في التاريخ الإجتماعي**، ص 228.

[11] ابن حوقل، **المصدر السابق**، ص 85.

[12] ابن خلدون، **تاريخ ابن خلدون**، ج6، ص 298.

[13] البكري، **المصدر السابق**، ص 785.

يضاف إلى ذلك أن مساحة المناطق الرعوية، كانت تشهد زيادة في موسم الحصاد، حيث شكلت بقايا المحصول خاصة القمح والشعير، كلأ مهما لمختلف الحيوانات[1]، مع العلم أن هذه المساحات كانت كبيرة، نظرا لما شكله القمح والشعير من أهمية للمجتمع الأندلسي.

2- نظام الرعي:

اختلف أسلوب الرعي في بلاد الغرب الإسلامي، حسب طبيعة المناطق الرعوية، حيث عرف رعيا شبه صحراوي، الذي يعتمد فيه الرعاة على التنقل، وانتشر خاصة في المناطق التي تصاقب الثغور ومناطق الحدود مع النصارى الإسبان، فكانوا يرتعون بحيواناتهم في هذه المناطق، وفي أوقات الضرورة وعند الخطر يحتمون بالجبال، هذا بالنسبة للأندلس[2]، أما المغرب فتنتقل بعض القبائل بين الصحراء وأطرافها، إذ يرحلون إلى داخل الصحراء أثناء فصل الشتاء، ويستقرون بالقرب من مصادر المياه وعند أطراف الصحراء في فصل الصيف، كما يكون قد انتجع بعضهم من مكان لآخر في تلول البلاد خاصة في أشهر الربيع[3].

أما المناطق الأخرى من البلاد، فقد عرفت الرعي الثابت، حيث كان يتم في مناطق رعوية في المروج أو بجانب الأراضي الزراعية، وكانت هذه المسارح إما ملكا مشاعا، أو ملكا خاصا، وقد أشارت نوازل العصر إلى انتشار المسارح المشتركة، وهي أراضي رعوية تكون بين عدة قرى، لا فضل لأحد منهم على سائر أرباب تلك القرى فيها، وأصبحت عرفا بينهم[4]، وقد دل مفهوم العرف أن هذا الفعل لم يكن وليد هذا الزمن، وإنما توارثته الأجيال، وتعاقبت عليه السنين.

[1] حسن قرني، **المجتمع الريفي في الأندلس في عصر بني أمية 138- 422هـ/ 756- 1031م**، د. ط، القاهرة، المجلس الأعلى للثقافة، د. ت، ص 124.

[2] السيد أبو مصطفى، **المرجع السابق**، ص 178؛ أحمد موسى، **المرجع السابق**، ص 198.

[3] نوال بلمداني، **نظام الرعي في بلاد المغرب الأوسط خلال القرنين 04- 05هـ/ 10-11م**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، إش. فاطمة بلهواري، جامعة وهران، 2013- 2014، ص 116؛ موسى هواري، **تربية الحيوانات في بلاد المغرب من الفتح الإسلامي إلى سقوط دولة الموحدين (1هـ- 7م/ 7هـ- 13م)**، مذكرة ماجيستير غير منشورة، إش محمد بن عميرة، جامعة الجزائر، 2008- 2009، ص 117.

[4] الونشريسي، **المصدر السابق**، ج8، ص 132.

وقد تؤول هذه المسارح المشتركة بين عدة قرى، إلى مسارح خاصة، إذا تم اقتسام تلك المسارح بينهم، على حسب حصصهم فيها[1]، ويبدو أن هذا النوع من المسارح كانت منتشرا بشكل كبير، وذلك لما عرفته البلاد من انتشار الملكية الخاصة للأراضي والاستغلاليات الفلاحية، ولكن اختلفت هذه المسارح باختلاف حجم هذه الملكيات.

وتنوعت أنظمت الرعي في بلاد الغرب الإسلامي، بسبب اختلاف الحالة الاجتماعية للفلاحين المربين، إذ يلاحظ انتشار روح التعاون والتآزر عند بعض المالكين الصغار والمتوسطين، فاستعملوا ما يسمى بالرعي المشترك، وهو الذي أشارت إليه بعض النوازل، وصفته أن يقوم أصحاب المواشي بحرز أغنامهم بأنفسهم، لكل واحد منهم يومه الذي يحرز فيه جميع المواشي[2]، ويبدو أن هذا النظام كان دقيقا، حيث لم يكن لأحد أن يتغيب عن يومه الذي يحرز فيه، فإن منعه مانع باستطاعته أن يكري شخصا، أو يستأجر رجلا يحرز عنه المواشي[3]، كما أن غياب أو قلة المنازعات والمشاكل التي تصحب عملية الرعي في هذا النظام، دليل على دقته.

بينما يلاحظ، انتشار العديد من المشاكل في النظام الآخر المنتشر في البلاد، هذا النظام الذي يعرف بنظام الإجارة، فيؤاجر رجل راعيا لخرز غنمه مدة معلومة مقابل أجرة معلومة، أو جزء منها، كما يمكن أن يشترك أهل القرية الواحدة في استئجار راع واحد، يحرز جميع غنم القرية، لمدة زمنية معلومة[4]، لكن يبدو أن استئجار الراعي يكون في حال بلغت الرؤوس أعدادا كبيرة، وهو ما يدعو إلى القول أن هذا النظام كان واسع الانتشار بين أصحاب الملكيات الكبيرة، والت تصل عند البعض إلى مئتي رأس غنم[5].

[1] الونشريسي، **المصدر السابق**، ج8، ص 132.

[2] الشعبي، **المصدر السابق**، ص ص 261، 262، 296.

[3] **نفسه**.

[4] الونشريسي، **المصدر السابق**، ج8، ص 263.

[5] ابن رشد، **المصدر السابق**، ج3، ص 1304.

ويستطيع الراعي أن يرعى هذا العدد ويساعده غلام، مع كلاب الحراسة[1]، أما الأبقار فإنها تبدو أسهل من الغنم في رعيها، لأنها تأوي بعضها مع بعض، وتضطجع معا، ولذلك فإن راعيا واحد يمكنه رعي كثير منها[2].

ويبدأ الراعي عمله، من طلوع الشمس بإخراج الغنم إلى المرتع، ويدخلها عند الغروب، وقد يأوي بها إلى داره أو دار رب الغنم، أو ربما لا يأوي بها إلى أي مكان ويبقيها في الفحص[3]، وعليه أن يقوم في أثناء يومه، بحراستها من مختلف الأخطار التي قد تصيبها[4]، وأن يمنعها من إحداث المفاسد للغير[5].

وأي تقصير من الراعي أو تهاونه في عمله، يدخله في مشاكل متعددة، ففي حال ضياع بعضها، يعرضه لمشكل مع صاحبها ، إذ يظن هذا الأخير أن الراعي تصرف فيها بالبيع أو بالأكل وغيرها[6]، ويبدو أن هذا المشكل كثيرا ما كان يقع بين الطرفين، بسبب انتشار ظاهرة اللصوصية في الأندلس عموما في مختلف فتراتها، رغم محاولات السلط المتعاقبة القضاء عليها[7]، وشكلت ظاهرة سرقة الدواب في البلاد في بعض الفترات، جزءا كبيرا من مجموع السرقات التي ورد ذكرها في كتب النوازل الفقهية[8] .

وبالإضافة إلى هذا السبب، قد يتنازع الراعي ومؤجره في ملكية الغنم، فتذكر نازلة أن صاحب غنم ادعى أن كل الغنم له، بينما ادعى الراعي أن له فيها عددا معلوما اكتسبه قبل

[1] ابن العوام، **المصدر السابق**، ج6، ص ص26، 27.

[2] **نفسه**، ص ص 9، 10.

[3] ابن رشد، **المصدر السابق**، ج3، ص 1304.

[4] الشعبي، **المصدر السابق**، ص 288.

[5] **نفسه**، ص 307.

[6] **نفسه**، ص 288.

[7] المقري، **المصدر السابق**، ج1، ص 219.

[8] رقية بن خيرة، **الآفات الاجتماعية في الأندلس ما بين القرنين الخامس والسادس الهجريين (ق 11– 12م) – دراسة في ظاهرة الإنحراف–**، مذكرة دكتوراه غير منشورة، إش.عبيد بوداود، جامعة مصطفى اسطنبولي معسكر، 2016- 2017، ص ص 175، 176.

الإجارة أو أثناءها[1]. كما يمكن أن يدخل طرفا ثالثا في النزاع، بسبب غياب الراعي عن عمله أو تهاونه، مما ينتج عنه إفساد الغنم لمزارع الغير، فيتسبب له في مشاكل مع أصحاب المزارع، وتزداد معاناته، حيث يكون ضامنا لما أفسدته الأغنام[2]، أو يضطر الراعي للغياب عن عمله يوما فيتركها عند أحدهم يرعاها له دون إذن أهلها، وفي حال ضياع إحداها، يكون الراعي متهما بالتآمر مع صاحبه الذي راعاها له[3].

3- القبائل الرعوية: تنقسم القبائل الرعوية في بلاد الغرب الإسلامي حسب نمط المعيشة، إلى قبائل مستقرة وقبائل متنقلة، وسيتم التركيز فيها على بلاد المغرب لأن النصوص المصدرية نادرة عن بلاد الأندلس، وربما يعود السبب في ذلك أن البنية القبلية في بلاد الغرب الإسلامي، تختلف بين عدوتيها، فهي أقل ثباتا في بلاد الأندلس[4]، التي ذكر ابن خلدون، بأنها ليست بدائر عصائب ولا قبائل، ويعلل ذلك بازدحام القبائل واختلاطها ببعض، في الأرياف على البلد والطيب والمراعي الخصيبة، فكثر الاختلاط وتداخلت الأنساب مما أدى إلى فسادها[5]، يضاف إلى ذلك اختلاط المسلمين في الأندلس مع العجم، الذين يختلفون عن العرب في المحافظة على النسب في بيوتهم وشعوبهم[6].

أ/ القبائل المستقرة: يصعب على الباحث إبراز كل القبائل المستقرة في بلاد المغرب، لأنها " أكثر من تحصى وكلهم بادية وأهل عصائب وعشائر" حسب ابن خلدون[7]، خاصة مع الإطار الزمني والمكاني الواسع في ظل التغيرات التي تتطرأ على استقرار هذه القبيلة أو تلك، وبالتالي يمكن الاكتفاء ببعض الأمثلة عن بعض القبائل فقط.

[1] ابن رشد، **المصدر السابق**، ج3، ص 1304.

[2] الشعبي، **المصدر السابق**، ص 307.

[3] الونشريسي، **المصدر السابق**، ج8، ص 331.

[4] بوتشيش، **مباحث في التاريخ الاجتماعي**، ص 218.

[5] ابن خلدون، **مقدمة ابن خلدون**، ص 139.

[6] **نفسه**.

[7] **نفسه**، ص ص 173، 174.

لكن لا بد من إبراز ملاحظة هامة، وهي أن هذه القبائل قد مارست النشاط الفلاحي القائم على الزراعة والرعي وتربية الحيوانات، مما جعل استقرارها غالبا ما يكون في المناطق الشمالية لبلاد المغرب[1]، واستوطنت المناطق الريفية والقرى لاتساعها لما تتسع له الحواضر من المزارع والمسارح للحيوان[2].

وتعتبر قبائل صنهاجة الشمال من أبرز القبائل المستقرة في بلاد المغرب، والتي تعتبر من أوفر القبائل البربرية، فلا يكاد قطر من أقطار المغرب يخلو من بطونهم في جبل أو بسيط، وظلوا كذلك إلى عصر ابن خلدون[3]، وقد مارست هذه القبيلة الزراعة والرعي واستقرت في التلال، فيذكر اليعقوبي أن صنهاجة استوطنت هاز ويصفهم بأنهم "أصحاب عمارة، وزرع وضرع"[4].

كما استقرت قبيلة كتامة الشمال في الجهة الشرقية للمغرب الأوسط، ومن بطونها ميلة ونفزاوة وقسطيلة وزواوة، هذه الأخيرة التي تعتبر من أكبر بطون كتامة واستوطنت من بجاية إلى تدلس، وكان أهلها أهل زرع وضرع[5]، كما كانت هوارة من القبائل المستقرة، إذ يعتبرون من قبائل البرانس، فكانت لهم مزارع وعمارات وقرى وزروع وأشجار، لكن التحولات التي عرفتها بلاد المغرب ومواقفهم منها أسهمت في انتجاع بعض بطونها وتحولهم إلى قبائل مرتحلة[6]. واستقرت قبيلة أزداجة (يزداجة) في العديد من مناطق المغرب الأوسط مثل وهران، بالإضافة إلى ذلك تكون بعض القبائل البترية قد تحولت إلى قبائل مستقرة مارست الزراعة والرعي خلال الفترة الرستمية[7].

ب/ القبائل الرحل: انتشرت في بلاد المغرب قبائل عديدة ارتحلت بين مناطقه بحثا عن الكلأ والعشب لسائمتهم، وتعتبر من أهم هذه القبائل زناتة الذين "اتخذوا من شعائر العرب في سكنى الخيام

[1] بلمداني، **المرجع السابق**، ص 108.

[2] ابن خلدون، **مقدمة ابن خلدون**، ص 129.

[3] ابن خلدون، **تاريخ ابن خلدون**، ج6، ص 201.

[4] اليعقوبي، **المصدر السابق**، ص 191.

[5] البكري، **المصدر السابق**، ص 757 ؛ اليعقوبي، **المصدر السابق**، ص 191؛ ابن خلدون، **تاريخ ابن خلدون**، ج6، ص 134، ص 169.

[6] ابن خلدون، **تاريخ ابن خلدون**، ج6، ص ص 134، 134؛ بلمداني، **المرجع السابق**، ص 113.

[7] بلمداني، **المرجع السابق**، ص ص 113، 114.

واتخاذ الإبل وركوب الخيل والتغلب في الأرض وإيلاف الرحلتين" [1]، ومن أشهر بطونها لواتة الذين كانوا ظواعن في مواطنهم بنواحي برقة، وفي جبل أوراس وضواحي تاهرت وبجاية[2]، ويحدد الإدريسي المنطقة الممتدة من تلمسان إلى تاهرت مواطن لاثني عشر قبيلة زناتية ويذكر:" وكل هذه القبائل بطون زناتة وهم أصحاب هذه الفحوص، وهم قوم رحالة ظواعن ينتجعون من مكان إلى مكان غيره"[3].

وترى إحدى الدراسات أن مناطق انتشار زناتة بمختلف بطونها يشمل مناطق السهوب والمراعي، كما يشمل مناطق الاستقرار وأقاليم الزراعة في الجهات الشمالية من غرب بلاد المغرب على حوض التوسط، كما تنتشر كثير من قبائلها في الجهات الجنوبية الصحراوية[4].

وإذا كان صنهاجة الشمال قد عرفوا حياة الاستقرار، فإن صنهاجة الجنوب قد حافظوا على بداوتهم، فكانوا أشهر القبائل انتجاعا وترحالا فهم " الملثمون الموطنون بالقفر وراء الرمال الصحراوية بالجنوب أبعدوا في المجالات هناك منذ دهور قبل الفتح لا يعرف أولها، فأصحروا عن الأرياف ووجدوا بها المراد وهجروا التلول وجفوها "[5]، ويؤكد ابن أبي زرع هذه الحقيقة بالقول أن :" منهم قول لا يعرفون حرثا ولا زرعا ولا ثمارا، وإنما أموالهم الأنعام وعيشهم اللحم واللبن "[6].

ويبدو أن بعضا من قبائلهم قد نزحت إلى الشمال بعد القرن 05هـ/ 11م، منها مسوفة ولمتونة بعد تأسيس دولة المرابطين، وظلت تمارس الرعي في شمال المغرب وفي بعض المناطق من المغرب الأوسط، وانتعشت معها حرفة الرعي في هذه المناطق التي عرفت انتشار الإبل، كما أدت إلى مزاحمة القبائل المستقرة بالمنطقة[7].

[1] ابن خلدون، **تاريخ ابن خلدون**، ج7، ص3.
[2] **نفسه**، ج6، ص 126، ص 135، ص 147، ص ص 152- 155، ص 198.
[3] الإدريسي، **المصدر السابق**، ج1، ص ص256، 257.
[4] بلمداني، **المرجع السابق**، ص 121.
[5] ابن خلدون، **تاريخ ابن خلدون**، ج6، ص 241.
[6] ابن أبي زرع، **المصدر السابق**، ص 120.
[7] بلمداني، **المرجع السابق**، ص 122.

3- الثروة الحيوانية:

أ/ الأغنام والماعز والأبقار:

تصدرت الأغنام والأبقار اهتمامات الفلاحين، لما توفره من مادة أولية لمختلف أغراضه وشؤونه، وقد ساعد اتساع المناطق الرعوية، ووفرة الكلأ والعشب، على نجاح نشاط تربيتهم، كما أسهمت السلطة في وفرة الإنتاج، من خلال تنظيم عملية الذبح، فقد منع المحتسبون ذبح الحوامل أو بهائم الحرث [1]، يضاف إلى ذلك معرفة المربين طرق علاج الأمراض التي قد تصيب الحيوانات ، كما كانوا على دراية بطرق التسمين[2].

وبسبب هذه العوامل فقد توفرت الأندلس على ثروة كبيرة من رؤوس الأغنام والأبقار، وبلغ من كثرتها، أن انخفضت أسعارها في بعض الفترات[3]، حتى أن ما استحوذ عليه البربر في مطلع القرن 05هـ/ 11م، خلال الفتنة القرطبية، من الغنم والبربر ما عجزوا عن ضبط عددها[4]، وبقي إنتاج البلاد كبيرا، فقد أبرزت بعض النوازل، الملكية الكبيرة التي كان يحوزها بعضهم، فتذكر نازلة أن رجلا امتلك لوحده مائتا رأس غنم[5]، وامتلك شريكان أربعمائة رأس منها[6]، بينما اشترك آخران في أكثر من أربعين رأس بقر[7]، وما يدل على وفرة الإنتاج في هذه الفترة، أن غنائم النصارى في غاراتهم على البلاد لا تكون إلا من الماشية، فيغنمون أعدادا كبيرة، بلغت إحداها خمسون ألف رأس من الغنم وأعدادا ضخمة من البقر[8].

[1] ابن عبدون، **المصدر السابق**، ص 44.

[2] ابن العوام، **المصدر السابق**، ج6، ص ص 21- 23، ص ص30، 31.

[3] ابن حوقل، **المصدر السابق**، ص 110.

[4] ابن عذاري، **المصدر السابق**، ج3، ص 106.

[5] ابن رشد، **المصدر السابق**، ج3، ص 1304.

[6] **نفسه**، ج2، ص 1177.

[7] **نفسه**، ج2، ص ص 871، 872.

[8] يقصد بها الغارة التي قادها القومس سان منوس، المعروف بسانشو والذي تسميه المصادر العربية بالأحدب، سنة 568هـ/ 1173م، حيث استهدف إستجة وحنوبي قرطبة والوادي الكبير، لكن الموحدين استطاعوا تخليص الأسرى، واسترجاع الثروة المسلوبة،

وإذا كانت هذه الحال العامة للبلاد، فإن بعض المناطق الريفية، قد اشتهرت بنوع معين وتفوقت على غيرها من المناطق، وأصبحت مضرب المثل، فقد عرف جبل الشارات بطليطلة لوحده بوفرة إنتاجه حتى بلغ بأهلها تصديره إلى سائر الأندلس، فيصفه الإدريسي قائلا:" وفي هذا الجبل من الغنم والبقر الشيء الكثير الذي يتجهز به الجلابون إلى سائر البلاد ولا يوجد شيء من أغنامه وأبقاره مهزولا، بل في نهاية من السمن، ويضرب بها في ذلكم المثل في جميع أقطار الأندلس"[1].

وفي موضع من جبال تاكرنا، جنوبي الوادي الكبير، يشتهر سكانه بتربية الأغنام حتى سمي بجبال الصوف، وهي دلالة تبرز تخصصه في تربية الأغنام وأهمية ما ينتجه منها[2]، وتعرف أرياف مرسية، بإنتاج أغنام غاية في السمن، خاصة فحص شنقير، الذي بلغت أغنامه غاية في السمن حتى أن الخروف الراضع يزن وزن أمه على قول الزهري[3]، كما اشتهرت أرياف إشبيلية بتربية الأغنام[4]، وهو نفس الحال في جبل شقورة من أعمال جيان[5]، وتعتبر الأغنام في أرياف ميورقة أكثر كسب سكانها[6].

وفي بلاد المغرب عرفت برقة بأغنامها الموصوفة بعظم خلقها وكثرة شحمها ولذة لحمها، وبلغ من كثرتها أنها كانت أكثر ذبائح أهل مصر[7]، وكانت طبنة وافرة الماشية من البقر والغنم

وغنموا الكثير من الدروع والخيول والبغال انظر: ابن صاحب الصلاة، **المصدر السابق**، ص 429؛ ابن عذاري، **المصدر السابق – قسم الموحدين–**، ص ص 124 - 126.

[1] الإدريسي، **المصدر السابق**، ج2، ص 552.

[2] الزهري، **المصدر السابق**، ص 93.

[3] **نفسه**، ص 100.

[4] العذري، **المصدر السابق**، ص 96؛ ابن غالب، **المصدر السابق**، ص 293؛ ابن سعيد، **المغرب في حلى المغرب**، ج1، ص 301.

[5] الزهري، **المصدر السابق**، ص 98.

[6] **نفسه**، ص 129.

[7] الحميري، **المصدر السابق**، ص 91.

وسائر الكراع[1]، كما عرفت تاهرت بكثرة البقر والغنم بها، فكانت إحدى معادن الدواب والماشية والغنم[2]، وفي وجدة ازدهرت الأغنام بها، حتى بلغ شحم شاة من شياهها مائتي أوقية[3]، أما مدينة البصرة فإنها كانت تعرف ببصرة الألبان لكثرة ما أنتجته منها، والذي يعود أساسا لوفرة وكثرة ماشيتها من الأغنام والأبقار[4].

أما الماعز فإن الجبال تشكل مراعي مناسبة لها، فيصلح إنتاجها فيها[5]، ولذلك كانت المناطق الجبلية أهم المناطق لتربيتها، مثل مرتفعات قادش، التي تنتشر بها بعض النباتات البرية، فكانت كلأ مناسبا لها، وفي هذا الشأن يذكر الحميري:" وأكثر مواشيها المعز، وشعراؤها صنوبر ورتم، فإذا رعت معزهم خروب ذلك المكان عند عقدها، أسكر لبنها، وليس يكون ذلك في ألبان الضأن "[6]، ولكثرة الماعز في جبل بالقرب من فحص البلوط، أصبح يعرف بجبل المعز[7]، وفي أرياف يابسة " لا تنجب فيها الغنم، وإنما تنجب فيها المعز، وهي أكثر كسبهم"[8]. وفي بلاد المغرب اشتهرت سرت بتربية الماعز، فقد كانوا يفضلونها رغم وجود الإبل والغنم بها، وتتميز لحوم الماعز بها بأنها" أغذى فيها من الضأن وأنفع وتقوم لحوم الضأن فيها مقام لحم الماعز بغيرها"[9]

وفيما يخص الأبقار والثيران، فقد احتلت مكانة مهمة في حياة الفلاح، فهو بالإضافة إلى ما يوفره من مادة أولية لمختلف شؤونه، كان المعتمد في الأعمال الزراعية كالحرث والدرس، وإدارة

[1] ابن حوقل، **المصدر السابق**، ص 85.

[2] **نفسه**، ص 86؛ الإدريسي، **المصدر السابق**، ج1، ص ص 256، 257.

[3] البكري، **المصدر السابق**، ص 752؛ الحميري، **المصدر السابق**، ص 607.

[4] مؤلف مجهول، **كتاب الاستبصار**، ص 189.

[5] ابن العوام، **المصدر السابق**، ص 33.

[6] الحميري، **المصدر السابق**، ص 448.

[7] **نفسه**، ص 436.

[8] الزهري، **المصدر السابق**، ص 128.

[9] ابن حوقل، **المصدر السابق**، ص 71.

النواعير والأرحاء، لسقي المحاصيل الزراعية، وطحن الغلال[1]، ولذلك يرجح أن تنتشر تربيتها في الكثير من البيوت الريفية، ولم يكن هذا الأمر خاصا بالرجال، فقد ذكرت نازلة أن امرأة امتهنت تربية البقار، فكانت لها بقرة كل عام تضع وتلد، ولها خلال ثلاث سنوات ثلاثة رؤوس[2].

ومن المناطق المعروفة بترية الأبقار، جبل الشارات الذي سبقت الإشارة إليه، فقد شد انتباه الإدريسي كثرة الأبقار فيه، إلى جانب الأغنام، وقد بلغ من كثرتها وجودتها، أن أصبحت مقصد الجلابين من مختلف مناطق الأندلس[3]، وأرياف منورقة تنتج أبقارا:" ليس في معمور الأرض أطيب من لحم بقرها"[4]، وفي أرياف إستجة وقرطبة وإشبيلية، تنتشر أعداد مهمة من الأبقار، فقد تجمع للنصارى في غارتهم سنة 568هـ/ 1173م، على هذه المناطق ألفي رأسا من البقر، حسب ما أورده ابن عذاري[5].

وفي بلاد المغرب اشتهرت أرياف القيروان بتربية الأبقار ومنها كانت تردها ما تحتاج إليه، فقد أحصى أحدهم ما ذبح في بعض ايام عاشوراء من البقر تسعمائة وخمسين رأسا[6]، كما عرفت بها جزائر بني مزغنة وطبنة والمسيلة وتاهرت، وهي أكثر الحيوانات في أرياف بونة[7]، وكثرت الأبقار في بين تادلا وسلا، كما كثرت ألبان وسمن الأبقار في بلاد تامسنا[8].

ب/ الخيل والبغال والحمير والإبل:

تشكل هذه الحيوانات، وسيلة ينتقل بها الأفراد بين مختلف المناطق، وينقلون بها مختلف أغراضهم وحاجياتهم، كما يستعملها المجتمع الريفي في مختلف أعماله الزراعية، خاصة البغال

[1] الونشريسي، **المصدر السابق**، ج9، ص ص 109، 110؛ ابن عبدون، **المصدر السابق**، ص 44؛ قرني، **المرجع السابق**، ص 125.

[2] ابن الحاج، **المصدر السابق**، و 106، 107.

[3] الإدريسي، **المصدر السابق**، ص 552.

[4] الزهري، **المصدر السابق**، ص 129.

[5] ابن عذاري، **المصدر السابق– قسم الموحدين–**، ص 125.

[6] البكري، **المصدر السابق**، ص 678.

[7] ابن حوقل، **المصدر السابق**، ص ص77، 78، ص ص 85.

[8] الإدريسي، **المصدر السابق**، ج1، ص 243.

والحمير[1]، ولذلك كان من الضروري، امتلاك إحدى هذه الدواب، ومن عَدِمَها يمكن له أن يكتريها أو يستعريها[2].

وربما يرجع السبب إلى استعمال المجتمع الريفي لهذا النوع من الحيوانات، لقوتها وجلدها على مختلف الأعمال، مع قلة مصاريفها، لأن البغال والحمير، أصبر الدواب على الجوع ، وقلة الماء، وقلة العلف، وطوال الأسفار، خاصة المرابيع منها[3]، بالإضافة إلى ذلك، أن الأندلس يغلب على سطحها المرتفعات من هضاب وجبال، فكانت هذه الحيوانات أكثر ملاءمة من الخيل، في السير عبر هذه الأراضي[4].

ويبدو أن أهل الأندلس اعتنوا كثيرا بإنتاج الأنواع الجيدة من البغال، فبغالها الأندلس فارهة، أي أنها نشيطة وحادة وقوية[5]، وتفوقت على غيرها من أصقاع العالم المعروفة في إنتاجها، وأصبح لأهل الأندلس إنتاج كثير منها، وبها يفتخرون[6]، وتعتبر أرياف ميورقة أحد أهم المناطق، وأكثرها إنتاجا من البغال[7]، والتي تتميز بأنواعها الجيدة، حتى أن بعضها بلغت أسعارها الخمسمائة دينار، وكثير منها بلغ المائة والمائتان[8]، كما تميزت أرياف قرطبة بإنتاج أنواع من البغال تتميز " بحسن شكلها وألوانها وقدودها وعلوها وصحة قوائمها"[9].

في حين تقل الإشارات التي تدل على انتشار تربية البغال في بلاد المغرب بشكل كبير، فابن حوقل يذكر تاهرت " إحدى معادن الدواب والماشية والغنم والبغال والبراذين الفراهية"[10]، وفي

[1] ابن العوام، **المصدر السابق**، ج6، ص 37؛ الونشريسي، **المصدر السابق**، ج8، ص ص 262، 263.

[2] **نفسه**، ص ص 262، 263، 283، 294.

[3] ابن العوام، **المصدر السابق**، ج6، ص 38.

[4] كمال السيد أبو مصطفى، **تاريخ الأندلس الاقتصادي**، د. ط، القاهرة، مركز الاسكندرية للكتاب، د. ت، ص 184.

[5] المقري، **المصدر السابق**، ج1، ص 199؛ ابن منظور، **المصدر السابق**، ج13، ص 521، مادة فره.

[6] ابن حوقل، **المصدر السابق**، ص 109.

[7] الزهري، **المصدر السابق**، ص 129.

[8] **نفسه**، ص 110

[9] الحموي، **المصدر السابق**، ج4، ص 324.

[10] ابن حوقل، **المصدر السابق**، ص 86.

جبل واسلات بين تونس والقيروان " لهم مواش وأبقار وبغال ورماك"[1]، وقوم من البرانس في المغرب الأقصى كانوا ينتجون البغال[2].

ويرتبط إنتاج البغال الجيدة، بوجود الحمير وأنثى الخيل، وعلى هذا فالحمير انتشرت في مناطق إنتاج البغال، كما أن سعره المنخفض مقارنة بالبغال، وصبره وجلده أكثر منها، جعل الفلاحين بمختلف طبقاتهم يعتمدون عليه في أعمالهم الزراعية[3]، وربما يقل انتشارها في المناطق الباردة، لأنها أكثر إحساسا بالبرد من غيرها من الحيوانات، كما أنها تهرم فيه سريعا[4]، وتنتشر في المناطق التي تعرف انتشار حشائش تسمى بلسان الذئب أو السريس، وهو عشب طعمه مر[5].

أما الخيل فإنها في الغالب مخصصة للجهاد والغزو، وتعرف خيل الأندلس بخصائص متميزة، يذكرها المقري بالقول:" وخيلها ضخمة الأجسام، حصون للقتال لحملها الدروع وثقال السلاح، والعدو في خيل البر الجنوبي"[6]، وقد اشتهرت أرياف ميورقة بكثرة خيولها[7]، ويعرف حصن مدلين بالقرب من ماردة، بتربية الخيول المتخذة للغزو والجهاد[8]، كما انتشرت تربيتها في أرياف إشبيلية، ولبلة[9].

لكن يبدو أن بلاد المغرب تفوقت على الأندلس في انتاج الخيل الجيدة، فقد وصلت شهرتها الأندلس، وكانت من أحسن الهدايا المقدمة لحكام الأندلس[10]، وقد عرفت العديد من المناطق

[1] الإدريسي، **المصدر السابق**، ج1، ص294.

[2] ابن حوقل، **المصدر السابق**، ص ص 99، 100.

[3] ابن العوام، **المصدر السابق**، ج6، ص 37، ص 41؛ قربي، **المرجع السابق**، ص 127.

[4] ابن العوام، **المصدر السابق**، ج6، ص 41.

[5] السيد أبو مصطفى، **المرجع السابق**، ص 185.

[6] المقري، **المصدر السابق**، ج1، ص 199.

[7] الزهري، **المصدر السابق**، ص 129.

[8] الإدريسي، **المصدر السابق**، ص 550.

[9] ابن سعيد، **المصدر السابق**، ج1، ص 292؛ ابن غالب، **المصدر السابق**، ص 292.

[10] ابن حيان القرطبي، **المقتبس**، تح. ب شالميتا وآخرون، د.ط، الرباط، المعهد الإسباني العربي للثقافة، 1979، ص 265، ص 267.

بجودة خيولها فخيول جبال فزاز بالمغرب كانت من" أعتق الخيول لصبرها وخدمتها، وهي مدورة القدود حسنة الخلق والأخلاق"[1]، أما الخيول الراشدية – نسبة إلى بني راشد الزناتية في تلمسان– فلها فضل على سار الخيول[2]، واشتهرت خيل أوراس بأنها أصلب وأسرع أنواع الخيول[3].

تبقى الإشارة إلى أن الغنائم من الخيل، التي كانت تَنتُج من مواجهات أهل الأندلس للنصارى في مختلف الفترات، كانت ذا بال وزادت في أعداد الخيول بالبلاد، فيذكر ابن عذاري، أن أيدي الموحدين امتلأت من الخيول والبغال، بعد هزيمتهم للقومس الأحدب سنة 563هـ/ 1173م[4].

أما الإبل، فإن البيئة الأندلسية لا تتناسب مع هذا الحيوان[5]، ولذلك اقتصر انتشاره قبل الوجود المرابطي، في المنطقة الجنوبية الشرقية في سهول جرداء[6]، لكن يبدو أنها انتشرت بشكل أوسع بعد انتقال المرابطين إلى العدوة الأندلسية، حيث أدخلوا هذا الحيوان معهم، واستخدموه في حروبهم مع النصارى[7]، لكن لا يعني ذلك انتشاره بكثرة في البلاد، إذ يمكن أن يكون مقتصرا على قبائل المرابطين، وربما بعض البربر.

في حين لاءمت البيئة الصحراوية في لابد المغرب على تربية هذا النوع من الحيوانات، وقد كان إنتاجها من الإبل هاما، فيذكر ابن حوقل أن سكانها يملكون من الجمال ما لا تدانيها من الكثرة إبل العرب[8]، وانتشرت مناطق تربيتها في عدة مناطق منها مدينة باغاية في الأوراس التي كان سكانها يضعنون بها في الشتاء إلى الصحراء حيث لا مطر ولا ثلج، خوفا على نتاجهم[9]، واشتهر

[1] الحميري، **المصدر السابق**، ص 435.

[2] الحموي، **المصدر السابق**، ج2، ص 44.

[3] البكري، **المصدر السابق**، ص 832؛ الحميري، **المصدر السابق**، ص ص 76، 77.

[4] ابن عذاري، **المصدر السابق – قسم الموحدين–**، ص 125.

[5] ابن العوام، **المصدر السابق**، ج6، ص 43

[6] قرني، **المرجع السابق**، ص 127.

[7] ابن خلكان، **المصدر السابق**، ، ج7، ص 116.

[8] ابن حوقل، **المصدر السابق**، ص 95.

[9] البكري، **المصدر السابق**، ص ص 831، 832.

قوم من جبل دمر بالقرب من جبل نفوسة بتربة الإبل دون غيرها[1]، وقوم استوطنوا بين السوس وأغمات وفاس أكثروا من انتاج الإبل واليسير من المعز لعوزهم الماء وبعدهم عنه[2].

ج/ الطيور المنزلية:

اهتم الفلاحون بتربية أنواع عديدة من الطيور، بسبب فوائدها المتعددة، فكان يستفاد من لحومها وبيضها في النظام الغذائي لهذا المجتمع، كما شكلت أزبالها أهمية كبيرة للنشاط الفلاحي، حيث اعتبرتها كتب الفلاحة أكثر أنواع الأزبال فائدة للتربة[3]، ولذلك كثيرا ما كانت إحدى البنود التي تتضمنها العقود الفلاحية، بين المزارعين والملاك[4].

ويأتي في مقدمة هذه الطيور الدجاج، الذي لا يكاد يخلو منزل ريفي منه، فقد كان إنتاجه من البيض مهما له، خاصة أن الدجاجة الواحدة كانت تبيض مرتين في اليوم[5]، كما كان هذا الدجاج رمزا ودلالة لكرم المجتمع الريفي، فكثيرا ما كان يقدم في وجبات الضيافة[6]. ولذلك اعتنى به هذا المجتمع، واتخذ له بيوت مخصوصة بالقرب من المنزل، تتوفر فيها عدة شروط، منها الدفء وانعدام الندى، كما يجب أن تكون فيها أماكن تفرش بالتبن، حتى لا ينكسر البيض أثناء وضعه من الدجاج[7].

ويبدو من خلال بعض العقود، أن بعض الفلاحين قد امتهن تربية الدجاج، كما انتشرت بعض الشركات الخاصة بهذا النوع من الحيوان، فكان بعضهم يقدم البيض، لتحضنه دجاجة الآخر، مقابل أن تكون الفراريخ بينهما مناصفة[8]، ويكون التفريخ بين في أوقات معينة، فكان

[1] الإدريسي، **المصدر السابق**، ج1، ص 299.

[2] ابن حوقل، **المصدر السابق**، ص ص 99، 100.

[3] لقد تمت الإشارة سابقا إلى ذلك يمكن العودة إلى العنصر المتعلق بتهيئة التربة.

[4] قرني، **المرجع السابق**، ص 129.

[5] ابن العوام، **المصدر السابق**، ج6، ص 260.

[6] ابن بسام، **المصدر السابق**، ج1، ص 678.

[7] ابن العوام، **المصدر السابق**، ج6، ص 259.

[8] ابن العطار، **المصدر السابق**، ص 79.

يفسد في فصل الصيف أكثر من الشتاء، بينما يصلح أكثر في فصل الربيع، ويكون أحسنها بين شهري أفريل وماي، ويدوم إحدى وعشرين يوما[1].

ويحتاج الدجاج إلى علف لكي يصبح سمينا، أهمها ما يكون من القمح والشعير، كالنخالة وعجين الشعير والحنطة الصغيرة[2]، أو كان يترك يسرح في جنبات المنزل، لكنه كثيرا ما أدى إلى إحداث أضرار لمزارع الجيران[3]، كما تعرض لأخطار عديدة خاصة بعض الحيوانات التي تفضل أكله، كحيوان النمس[4]، والعقبان التي أضرت كثيرا بدجاج بعض المناطق الريفية[5].

وإن كانت تربيته في الريف أكثر من المدينة، فإن ذلك لم يمنع من تربيته في المدينة، فكانت تتخذ له أقفاصا يوضع داخلها، حرصا على النظافة مثلما كان عليه أهل مدينة فاس الذين كانوا يربونه في في هذه الأقفاص، ويبدو أن إنتاجهم كان كبيرا، فيذكر أن كل واحد منهم كان يفتني عددا كبيرا من الدجاج يسمنه[6]، ويرجح أحدهم ازدهار تربية الدجاج في إمارة برغواطة(02- 05هـ/ 08- 11م) في بلاد تامسنا، بسبب اعتقادهم بقدسية هذا الطير عندهم، فكان أكله مكروها إلا للضرورة وبيضه محرما وهو ما أسهم في ارتفاع عدده لكنه لم يكن بغرض الانتفاع[7].

وفيما يخص البط والإوز، فإن الريف في بلاد الأندلس يتوفر على شروط تربيتها، مثل العشب والماء الذي يحتاجه الإوز[8]، ولا يحتاج إلى أنواع مخصصة من العلف حتى يسمن، بل يمكن أن يسمن بالقطاني وأنواع من الحبوب كالعدس والأرز والبر، وربما يرعى من خشاش الأرض[9].

[1] ابن العوام، **المصدر السابق**، ج6، ص ص 264، 265.
[2] **نفسه**، ص 267.
[3] الونشريسي، **المصدر السابق**، ج9، ص 48.
[4] ابن العوام، **المصدر السابق**، ج6، ص 269.
[5] الحميري، **المصدر السابق**، ص 280.
[6] الوزان، **المصدر السابق**، ج1، ص 238.
[7] هواري، **تربية الحيوانات** ، ص ص 97، 98.
[8] ابن العوام، **المصدر السابق**، ج6، ص 253.
[9] **نفسه**، ص ص 253، 254.

ولا يعني هذا الكلام، أن تربية البط والإوز انتشرت بشكل واسع، فالإشارات التاريخية الشحيحة تدعو إلى القول، أن إنتاجه كان موجها للاستهلاك العائلي، أو ربما انتشرت تربيتها في مناطق محدودة جدا مثل مروج الإوز في إقليم قرطبة[1]، خاصة أن ابن العوام لم يهتم كثيرا في كتابه، بهذه الأنواع مقارنة بحديثه عن تربية الدجاج، وهو ما يوحي بالانتشار الواسع لهذه الأخيرة بين الفلاحين، مما أدى به إلى توجيه الفلاحين إلى الطريقة الأمثل لإنتاجه[2]. بينما لا ترد إشارات تخص بلاد المغرب، وهو ما يوحي على ما يبدو بقلة تربية هذا النوع من الطيور.

وعلى العكس من ذلك فإن تربية الحمام، عرفت انتشارا واسعا في المجتمع الريفي، نظرا لإدراكه بالأهمية الكبيرة التي تقدمها لنشاطه الزراعي، إذ أن أزبال هذا النوع من الطيور صالحة لكل الثمار والأرضين، ويسيره يغني عن كثير من أزبال غيره[3]، كما يمكن لبعض النبات أن يحيا بعد استعمال اليسير من زبل الحمام[4].

ولكي تنجح عملية تربية الحمام، أوصى أبو الخير الإشبيلي، أن تقام أبراجها وبيوتها قرب المزرعة، ولا تكون بالقرب من المناطق التي يمكن أن تشكل خطرا لها ، مثل شواطئ الأنهار وبالقرب من الأشجار[5] ، كما ينصح بأن تكون في أعلى التلة، لتدخلها ريح الشمال الباردة، وأن تكون أبوابها وفتحاتها متجهة نحو المشرق، حتى تدخلها أشعة الشمس فتنتفع بها وأن يعتني الفلاح بكنسها ونظافتها، وكل ذلك يؤدي إلى بقائه ونمائه[6].

ويبدو أن الفلاحين كانوا على دراية بهذه الشؤون، فانتشرت أبراج الحمام بشكل واسع في المزارع، حتى أن بعض هذه الأبراج كانت قديمة الإنشاء[7]، مما يدل على خبرة الفلاحين بالاعتناء

[1] قربي، **المرجع السابق**، ص168 ، هامش 170.

[2] ابن العوام، **المصدر السابق**، ج6، ص ص 253- 255، ص ص 254- 273.

[3] أبو الخير الأندلسي، **المصدر السابق**، ص 77.

[4] ابن بصال، **المصدر السابق**، ص 51.

[5] أبو الخير الأندلسي، **المصدر السابق**، ص 77، ابن العوام، **المصدر السابق**،ج6، ص 243

[6] أبو الخير الأندلسي، **المصدر السابق**، ص ص 75- 77؛ ابن العوام، **المصدر السابق**، ج6، ص 243.

[7] ابن سهل، **الإعلام بنوازل الأحكام**، ج2، ص 821.

بها، وربما يدل أيضا على استحداث أبراج جديدة والتوسع في تربية الحمام، كما أن النزاعات التي كانت تحدث بين افراد المجتمع الريفي، كان من أسبابها، الأضرار التي تحدثها تربية الحمام على المزارع والجنان[1].

ومن أهم المناطق التي اعتنت بتربية الحمام، أرياف قرطبة، حيث توسع أهلها في إنشاء الأبراج المعدة لتربية هذه الطيور[2]، كما عرفت أرياف غرناطة انتشارا كبيرا لهذه الأبراج، فقد تزاحمت فيها مع البيوت والمنازل[3]، ولا يعني أن ورود ذكر هذه المناطق في بعض المصادر، أن تربية الحمام اقتصرت عليها، إذ يبدو أن الحالة كانت عامة في أرياف البلاد، كما يفهم من إحدى النوازل[4].

في حين لم ترد إشارات عن مناطق انتشار هذا النوع من الطيور في بلاد المغرب، إلا ما ذكره الوزان عن إقبال سكان مدينة فاس لاقتناء أعداد كثيرة منها مختلفة الأوان وجميلة الشكل، يربونها ويعتنون بها في أقفاص على سطوح المنازل، ويستمتعون بطيرانها[1]، لكنها يلاحظ أنها لا تعدو أن تكون هواية، وهي تختلف عن تربيتها للاستفادة منها في النشاط الفلاحي، وبالرغم من ذلك فإن النصوص النوازلية ربما تكفي للدلالة على انتشارها بين الفلاحين ولو بشكل ضئيل.

د/ الحشرات النافعة:

يقصد بها الحشرات التي تفرز موادا مختلفة، تكون ذات نفع للفرد والمجتمع، سواء في صحته مثل العسل الذي يفرزه النحل، أو تحقق له أرباحا تجارية، مثل ما تفرزه النحل ودود القز.

أما بالنسبة للنحل، فإن مقومات تربيته متوفرة في أرياف بلاد الغرب الإسلامي، فقد شكلت البساتين المنتشرة به، مرتعا مناسبا لها، خاصة بساتين الكمثرى والرمان واللوز والرياحين،

[1] ابن سهل، **الإعلام بنوازل الأحكام**، ج2، ص ص 822، 823؛ الونشريسي، **المصدر السابق**، ج9، ص ص 44- 45.

[2] ابن سهل، **الإعلام بنوازل الأحكام**، ج2، ص 821.

[3] ابن الخطيب، **الإحاطة**، ج1، ص 124؛ شهاب الدين أحمد ين يحي بن فضل الله العمري، **مسالك الأبصار في ممالك الأمصار**، تح. كامل سلمان الجبوري، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 2010، ج4، ص 117.

[4] الونشريسي، **المصدر السابق**، ج9، ص 44.

والقثاء والباقلاء[2]، أما المقوم الثاني، فهو معرفة الفلاحين بشؤون تربية النحل ووقت تفريخه وتعسيله، وكيفية الاهتمام بالفراخ ونقلها من خلية إلى أخرى، ونقل الخلايا من موضع إلى آخر[3].

ومن ثَمَّ، لا يمكن الاستغراب من الانتشار الواسع لتربية النحل، في البلاد وشيوع شركات النحل، وقد بلغت ملكية إحدى الشركات من الأجباح مائة[4]، وتختلف هذه الشركات باختلاف العقد المتفق عليه، فربما يدفع أحدهم أجباح النحل لمن يخدمها، مقابل جزء من العسل[5]، أو يكون رأس المال والعمل مناصفة[6]، وإن لم يطابق بعضها أحكام الشرع، فإنها تمت وفق ما تقتضيه أحكام العرف في هذا المجتمع[7].

وقد شد انتباه الجغرافيين الانتشار الواسع لتربية النحل، ونوعية إنتاجها من العسل، فمن ذلك أن أرياف إشبيلية أنتجت عسلا كثيرا، خاصة عسل الشرف، الذي لا يترمل ولا يتبدل[8]، وينتشر في جبال أشبونة العسل، الذي يتفوق على كل عسل الأندلس[9]، وبسبب كثرة النوار بأرياف باجة، يصلح فيها تربية النحل ويحسن، فكثر إنتاجها منه[10]، كما أنتجت أرياف قصر أبي دانس الكثير من العسل[11]، ونفس الحال بالنسبة لأرياف جيان[12].

[1] الوزان، **المصدر السابق**، ج1، ص 258.

[2] ابن العوام، **المصدر السابق**، ج6، ص 281.

[3] **نفسه**، ص 290.

[4] الونشريسي، **المصدر السابق**، ج8، ص 194.

[5] **نفسه**، ج8، ص 192.

[6] **نفسه**، ص 194.

[7] فتحة، **المرجع الساق**، ص 282.

[8] زكريا بن محمد بن محمود القزويني، **آثار البلاد وأخبار العباد**، د. ط، بيروت، دار صادر، د. ت، ص 497؛ المقري، **نفح الطيب**، ج1، ص 208.

[9] ابن غالب، **المصدر السابق**، ص 291؛ القزويني، **المصدر السابق**، ص 555.

[10] ابن سعيد ، **المصدر السابق**، ج1، ص 403؛ ابن غالب، **المصدر السابق**، ص 290.

[11] الإدريسي، **المصدر السابق**، ج2، ص 544.

[12] **نفسه**، 568.

وفي بلاد المغرب انتشرت تربيته في العديد من المناطق، فاشتهرت طرابلس وبرقة بكثرة عسلها فكانت الأخيرة تصدر منه إلى مصر[1]، ما يدل على كثرة الانتاج، بينما كانت جلولاء مضرب المصل في طيب عسلها لكثرة يساميها الذي تأكله النحل[2]، وتشير الكثير من النصوص الجغرافية إلى انتشار الكثير من العسل في المغرب الأوسط مثل بونة وقسنطينة وجيجل وجزائر بني مزغنة واشرشال ومليانة وتاهرت ووهران، وبلغ انتاج بعضها من الكثرة أن عم سائر البلاد[3]. وفي بلاد المغرب الأقصى اشتهرت مليلة بكثرة إنتاجها للعسل، وكان أهل السوس يتخذون منه نبيذا، أما بلاد صنهاجة فكان يدخل في إعداد بعض الأطعمة عندهم ما دل على اهتمامهم بتربية النحل وكثرة ما ينتجون من العسل[4].

أما تربية دودة القز المنتجة للحرير فإن جيان الأندلسية تعتبر أكثر المناطق شهرة لها في بلاد الغرب الإسلامي قاطبة وبلاد الأندلس خاصة ، حتى عرفت بجيان الحرير[5]، ونظرا لجودته وطيبه، أصبح علامة مسجلة بهذه المنطقة، فيقال له الحرير الجيباني[6]، وقد سجل الإدريسي تفوق أرياف جيان، في تربية هذه الحشرة، وذكر أن بها أكثر من ثلاثة آلاف قرية يربى بها دود الحرير[7].

كما انتشرت تربيتها في عدة مناطق، فمن ذلك أرياف بسطة القريبة من جيان، حيث تنتشر بها أشجار التوت بشكل كبير، وهو ما ساعد على تربية هذه الحشرة[8]، كما انتشرت في أرياف جبل شلير أو القريبة منها، مثل القرى المنتشرة في هذا الجبل وأرياف وادي آش، خاصة

[1] المقدسي، **المصدر السابق**، ص 224؛ البكري، **المصدر السابق**، ص650؛ الحميري، **المصدر السابق**، ص 91.

[2] البكري، **المصدر السابق**، ص ص 685، 686.

[3] البكري، **المصدر السابق**، ص 717؛ الإدريسي، **المصدر السابق**، ج1، ص 252، 256، 258، 265، 268، 291؛ ابن حوقل، **المصدر السابق**، ص 78، ص 86؛ الحميري، **المصدر السابق**، ص 115، 126، 163، 340، 480، 613.

[4] الوزان، **المصدر السابق**، ج1، ص 341؛ البكري، **المصدر السابق**، ص ص 854، 855 الحميري، **المصدر السابق**، ص 330.

[5] ابن رشد، **المصدر السابق**، ج1، ص ص 330، 331؛ ابن سعيد ، **المصدر السابق**، ج2، ص 51.

[6] ابن الحاج، **المصدر السابق**، و 36.

[7] الإدريسي، **المصدر السابق**، ج2، ص 568.

[8] الحميري، **المصدر السابق**، ص 113.

قرية فنيانة[1]، وأرياف غرناطة تنتج كميات كبيرة من الحرير، تنتشر في البلاد وتعم الآفاق[2]، كما تعرف أرياف المرية بتربية هذه الحشرة، وتنتج منها غلات كثيرة من الحرير[3].

أما في بلاد المغرب فإن بعض الدراسات تسجل ضعف البلاد في تربية هذه الحشرة، إذ لم ترد إشارات مصدرية كثيرة عنها، إلا ما ورد عن قابس في إفريقية التي انتشرت بها أشجار التوت فتفوقت في إنتاج الحرير خلال الفترة الوسيطة، وربما يكون للأندلسين المهاجرين إلى مختلف مناطق المغرب بعد سقوط غرناطة دور في نشر هذا النشاط[4].

ويبدو أن المناطق التي تعرف بتربية دود الحرير، تتوفر بها شروط زراعة أشجار التوت، التي تربى فيها هذه الحشرات، فهي تحتاج إلى سقي كثير، أو أرض رطبة، كما تجود في المرتفعات[5]، وتبدأ عملية تحضين بيض هذا الدود على شجر التوت من شهر فيفري، ، ويفقص ويتولد دود الحرير منه في شهر مارس[6].

ونظرا لما في تربية هذا الدود، من العوائد الربحية على أفراد المجتمع الريفي[7]، انتشرت شركات خاصة بذلك، والتي استندت في الغالب إلى عرف الناس وعادتهم، فكان أحدهم يقدم جهده، بينما يقدم الآخر الدود والشجر، مقابل جزء من الغلة[8]، وهي شركات لم تراعي الشرع في عقدها، لأنها في الحقيقة إجارة قامت على مقابل مجهول، كما أفتى بها أصحابها.

[1] الزهري، **المصدر السابق**، ص 94؛ الحميري، **المصدر السابق**، ص 441، ص 604.

[2] ابن الخطيب، **الإحاطة**، ج1، ص 99؛ الحميري، **المصدر السابق**، ص 41.

[3] ابن سعيد، **المصدر السابق**، ج2، ص 225.

[4] البكري، **المصدر السابق**، ص ص 665، 666 ؛ الإدريسي، **المصدر السابق**، ج1، ص ص 279، 280؛ الحميري، **المصدر السابق**، ص 450؛ ؛ هواري، **تربية الحيوانات**، ص 94.

[5] أبو الخير الأندلسي، **المصدر السابق**، ص 49، نكادي، **الزراعة في الأندلس**، ص 288.

[6] عريب بن سعد، **المصدر السابق**، ص 33، ص 41.

[7] ابن الحاج، **المصدر السابق**، و 36.

[8] الونشريسي، **المصدر السابق**، ج6، ص ص 254، 255؛ ج8، ص 192.

الخاتمة: وفي الأخير يمكن القول، أن المجتمع الريفي الأندلسي، اهتم بتربية الحيوانات وأنتج العديد من الأنواع، وساعدته في ذلك مجموعة من العوامل خاصة الطبيعية منها، وأظهر خلال هذه العملية معرفة بشؤون الإنتاج الحيواني.

قائمة المصادر والمراجع:

أولا/ المصادر:

1- ابن الأبار أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي: الحلة السيراء، تح. حسين مؤنس، ط2، القاهرة، درا المعارف، 1985. ج1.

2- الإدريسي أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الله بن إدريس الحمودي الحسني المعروف ق 6هـ: نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، د.ط، القاهرة، مكتبة الثقافة الدينية، د. ت، ج2.

3- ابن آدم يحيى القرشي: كتاب الخراج، د. ط، القاهرة، المطبعة السلفية ومكتبتها، 1347هـ

4- ابن الأثير أبو الحسن علي بن ابي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني المعروف بعزالدين ت 630هـ: الكامل في التاريخ، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1987 .

5- الإصطخري أبو اسحاق إبراهيم بن محمد الفارسي ت 346هـ: المسالك والممالك، د. ط، بيروت، دار صادر .2004

6- البرزلي أبو القاسم بن أحمد البلوي التونسي ت 841هـ/ 1438م: فتاوى البرزلي جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام، تح. محمد الحبيب الهيلة، ط1، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 2002

7- ابن بطوطة أبو عبد الله محمد بن عبد الله اللواتي الطنجي: تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار، تق وتح. محمد عبد المنعم العريان، مر. مصطفى القصاص، ط1، بيروت، دار إحياء العلوم، 1987، ج.2

8- ابن سعيد المغربي: المغرب في حلى المغرب، تح. شوقي ضيف، ط4، القاهرة، دار العارف، 1993ج.1

9- ابن بشكوال أبو القاسم : الصلة، تح. إبراهيم الأبياري، ط1، بيروت- القاهرة، دار الكتاب اللبناني- دار الكتاب المصري، 1989.

10- ابن بصال: كتاب الفلاحة، تر وتع. خوسي مارية مياس بييكروسا ومحمد عزيمان، د.ط، الرباط، معهد مولاي الحسن، 1955

11- البكري أبو عبيد: المسالك والممالك، تح. أدريان فان ليفون وأندري فيري، د. ط، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1992، ج1.

12- ابن بلكين الأمير عبد الله بن باديس بن حبوس: التبيان عن الحادثة الكائنة بدولة بني زيري في غرناطة، تح. علي عمر، ط1، القاهرة، مكتبة الثقافة الدينية، 2006.

13- التادلي أبو يعقوب يوسف بن يحيى المعروف بابن الزيات ت 617هـ/ 1220م: كتاب التشوف إلى رجال التصوف، تح. أحمد توفيق، ط2، الرباط، مطبعة النجاح الجديدة، 1997

14- ابن الحاج التجيبي محمد بن أحمد بن خلف بن إبراهيم ت 529هـ/ 1135م: نوازل ابن الحاج، رصيد الخزانة العامة بالرباط، رقم ج.55

15- ابن حجاج أحمد بن محمد الإشبيلي: المقنع في الفلاحة، تح. صلاح جزار و جاسر أبو صفية، مر. عبد العزيز الدوري، د. ط، منشورات مجمع اللغة العربية الأردني، 1983.

16- ابن حزم الأندلسي: رسائل ابن حزم الأندلسي، تح. إحسان عباس، ط2، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1987، ج3.

17- الحموي شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي: معجم البلدان، د. ط، بيروت، دار صادر، د. ت، ج4.

18- الحميري الإشبيلي أبو الوليد إسماعيل بن محمد بن عامر بن حبيب ت 440هـ: البديع في وصف الربيع، تح. عبد الله عبد الرحيم عسيلان، ط1، الرياض، دار المدني، 1987.

19- الحميري محمد بن عبد المنعم: الروض المعطار في خبر الأقطار، تح. إحسان عباس، ط2، بيروت، مكتبة لبنان، 1984.

20- ابن حوقل أبو القاسم النصيبي: صورة الأرض، د.ط، بيروت، دار مكتبة الحياة، 1992.

21- ابن حيان القرطبي: المقتبس، تح. ب شالميتا وآخرون، د.ط، الرباط، المعهد الإسباني العربي للثقافة، 1979.

22- ابن الخطيب أبو عبد الله محمد لسان الدين : الإحاطة في أخبار غرناطة، تح. محمد عبد الله عنان، ط1، القاهرة، مكتبة الخانجي، 1974، ج1.

23- :معيار الإختيار في ذكر المعاهد والديار، تح. محمد كمال شبانة، د. ط، بيروت- القاهرة، دار الكتاب البناني- دار الكتاب المصري، 1989.

24- ابن خلدون عبد الرحمن: تاريخ ابن خلدون، د. ط، بيروت، دار الفكر، 2000، ج6، ج7.

25- :مقدمة ابن خلدون، ط1، دمشق، مؤسسة الرسالة ناشرون، 2005.

26- ابن خلكان أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر 608- 681هـ: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تح. إحسان عباس، د. ط، بيروت، دار صادر، د.ت، ج7

27- أبو الخير الأندلسي: كتاب الفلاحة، ط1، الرباط، المطبعة الجديدة، 1357هـ .

28- الداودي أبو جعفر أحمد بن نصر ت 402هـ/ 1011م: كتاب الأموال، تح. رضا محمد سالم شحادة، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 2008 .

29- **الدباغ أبو زيد عبد الرحمن بن محمد الأنصاري الأسيدي (605- 696هـ)**: معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان، تع. ابراهيم شبح، د.ط، القاهرة، مكتبة الخانجي، 1968، ج1

30- ابن رشد القرطبي المالكي أبو الوليد محمد بن أحمد بن أحمد: فتاوى ابن رشد ، تح. المختار بن الطاهر التليلي، ط1، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1989، ج2، ص ص 1071- 1073.

31- الرقيق القيرواني: تاريخ إفريقية والمغرب، تق وتح وتع. محمد زينهم محمد عزب، ط1، القاهرة، دار الفرجاني للنشر والتوزيع، 1994.

32- ابن أبي زرع الفاسي: الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، د.ط ، الرباط، دار المنصور للطباعة والنشر، 1972.

33- ابن سهل عيسى أبو الأصبغ بن عبد الله الأسدي ت 486هـ/ 1093م: وثيقة في اغتصاب ابن السقاء قيم دولة ابن جهور لأموال بيت المسلمين في قرطبة مستخرجة من مخطوطة الأحكام الكبرى، تح. محمد عبد الوهاب خلاف، "مجلة أوراق"، العدد 05- 06، المعهد العربي الإسباني للثقافة، 1982- 1983.

34- : الإعلام بنوازل الأحكام المعروف بالأحكام الكبرى، تح. نورة محمد عبد العزيز التويجري، ط1، د. ن، 1995 ج1.

35- :ديوان الأحكام الكبرى ، تح. المحامي رشيد النعيمي، د. ط، د. ن، 1997،ج2

36- الشعبي المالقي أبو مطرف عبد الرحمان بن القاسم ت794هـ/ 1104م: الأحكام، تح. محمد صادق الحلوي، د. ط، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1992.

37- ابن صاحب الصلاة عبد الملك ت594هـ/ 1198م: المن بالإمامة ، تح. عبد الهادي التازي، ط3، بيروت، دار الغرب الإسلامي، .1987

38- ابن الصغير ق 3هـ: أخبار الأئمة الرستميين، تح وتع. محمد ناصر وابراهيم بحاز، د.ط، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1985.

39- ابن عاصم الغرناطي أبو بكر محمد بن محمد بن محمد ت829هـ: تحفة الحكام في نكت العقود والحكام، تح. محمد عبد السلام محمد، ط1، القاهرة، دار الآفاق العربية، 2011.

40- ابن عبدون محمد بن أحمد التجيبي: رسالة في القضاء والحسبة ضمن ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب، تح. ليفي بروفنسال، د. ط، القاهرة، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، 1955

41- ابن عذاري المراكشي: البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، تح. ج س كولان و ليفي بروفنسال، ط3ن بيروت، دار الثقافة، 1983، الأجزاء.

42- العذري المعروف بالدلائي أحمد بن عمر بن أنس: نصوص عن الأندلس من كتاب ترصيع الأخبار وتنويع الآثار والبستان من غارائب البلدان والمسالك إلى جميع الممالك، تح. عبد العزيز الأهواني، د. ط، مدريد، منشورات معهد الدراسات الإسلامية، د. ت

43- عريب بن سعيد أبو الحسن: تقويم قرطبة، د. ط، د. ن، د. ت.

44- العمري شهاب الدين أحمد ين يخيى بن فضل الله: مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، تح. كامل سلمان الجبوري، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 2010، ج.4

45- ابن العوام أبو زكريا يحيى بن محمد بن أحمد الإشبيلي ت 580هـ/ 1184م: كتاب الفلاحة، تح. أنور أبو سويلم وآخرون، ط1، عمان، منشورات مجمع اللغة العربية الأردني، 2012، الأجزاء

46- عياض القاضي بن موسى بن عياض السبتي ت 544هـ: ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرف أعيان مالك، تح. محمد سعيد أعراب، ط2، الرباط، وزارة الوقاف والشؤون الإسلامية، 1983، ج8.

47- عياض القاضي وولده محمد: مذاهب الحكام في نوازل الأحكام، تق وتح وتع . محمد بن شريفة، ط2، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1992.

48- ابن غالب محمد بن أيوب الأندلسي: قطعة من كتاب فرحة الأنفس عن كور الأندلس ومدنها بعد الأربعمائة، نش. لطفي عبد البديع، مجلة معهد المخطوطات العربية، ماي 1955، مج1، ج.2

49- الغساني محمد الأندلسي: رحلة الوزير في افتكاك الأسير 1690- 1691، ط1، أبو ظبي- بيروت، دار السويدي للنشر والتوزيع- المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 2002.

50- القزويني زكريا بن محمد بن محمود: آثار البلاد وأخبار العباد، د. ط، بيروت، دار صادر، د.ت .

51- قشتلي ألهنس 1530- 1610: مجموع الموريسكي الغرناطي ، تح. محمد بن شريفة ضمن تاريخ الأمثال والأزجال في المغرب والأندلس بحوث ونصوص، د. ط، الرباط، منشورات وزارة الثقافة، 2006، ج.3

52- ابن القطان أبو علي الحسن بن علي: نظم الجمان، تح. محمود مكي ، د. ط، الرباط، منشورات كلية الآداب، د.ت.

53- المالكي أبو بكر عبد الله بن محمد: رياض النفوس في طبقات علماء إفريقية وزهادهم ونساكهم وسير من أخبارهم وفضائلهم وأوصافهم، تح. بشير البكوش، مر. محمد العروسي المطوي، ط2، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1993، ج1

54- الماوردي أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب ت 450هـ: كتاب الأحكام السلطانية والولايات الدينية، تح. أحمد مبارك البغدادي، ط1، الكويت، مكتبة دار ابن قتيبة، 1989 .

55- **مؤلف مجهول ق 06هـ/ 12م**: كتاب الإستبصار في عجائب الأمصار، تح. سعد زغلول عبد الحميد، د. ط، الرباط، دار النشر المغربية، 1985.

56- مؤلف مجهول: أخبار مجموعة في فتح الأندلس وذكر أمرائها والحروب الواقعة بينهم، تح. إبراهيم الأبياري، ط2، بيروت- القاهرة، دار الكتاب، 1989.

57- المراكشي أبو محمد عبد الواحد بن علي: المعجب في تلخيص أخبار الأندلس والمغرب، ط1، بيروت، المكتبة العصرية، 2006.

58- :وثائق المرابطين والموحدين، تح. حسين مؤنس، ط1، القاهرة، مكتبة الثقافة الدينية، 1997.

59- المقدسي: أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، ط3، القاهرة، مكتبة مدبولي، 1991.

60- المقري أحمد بن محمد التلمساني: نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، تح. إحسان عباس، د.ط، بيروت، دار صادر، 1988، ج1.

61- ابن منظور الإفريقي المصري أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم: لسان العرب، د. ط، بيروت، دار صادر، د.ت.

62- الوزان الحسن بن محمد الفاسي المعروف بليون الإفريقي: وصف إفريقيا، تر محمد حجي ومحمد الأخضر، ط2، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1983، ج1، ج2.

63- الونشريسي أبو العباس أحمد بن يحيى ت 914هـ: المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والمغرب، د. ط، الرباط، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للملكة المغربية، 1981،الأجزاء.

64- النعمان القاضي: افتاح الدعوة، تح. فرحات الدشراوي، ط2، تونس- الجزائر، الشركة التونسية للتوزيع- ديوان المطبوعات الجامعية، 1986، ص 303.

65- النفراوي أحمد بن غنيم بن سالم بن مهنا الأزهري المالكي ت1162هـ: الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني ، د.ط، بيروت، المكتبة العصرية، 2010، ج2.

66- اليعقوبي أحمد بن أبي يعقوب بن إسحاق بن جعفر بن وهب بن واضح الشهير ت 284هـ: كتاب البلدان، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 2002

67- أبو يوسف القاضي يعقوب بن إبراهيم ت 182هـ: كتاب الخراج، د. ط، بيروت، دار المعرفة للطباعة والنشر، 1979

68- مجموع رسائل موحدية من إنشاء كتاب الدولة المومنية، نش. ليفي بروفنسال، د.ط، الرباط، المطبعة الاقتصادية، 1941.

69- رسائل موحدية، تح. محمد عزاوي، د. ط، الرباط، منشورات كلية العلوم الآداب والعلوم الانسانية بالقنيطرة، 1995، ج1

ثانيا/ المراجع:

1- أحمد موسى عزالدين: الشاط الإقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري، ط1، بيروت- القاهرة، دار الشروق، 1983.

2- بنحمادة سعيد: الماء والإنسان في الأندلس خلال القرنين 07 و08هـ/ 13 و14م، ط1، بيروت، دار الطليعة، 2007.

3- بوتشيش ابراهيم القدري: أثر الإقطاع في تاريخ الأندلس السياسي من منتصف القر الثالث حتى ظهور الخلافة(250- 316هـ)، د.ط، الرباط، منشورات عكاظ، د. ت.

4- : إضاءات حول تراث الغرب الإسلامي وتاريخه الاقتصادي والاجتماعي، ط1، بيروت، دار الطليعة، 2002.

5- :مباحث في التاريخ الاجتماعي للمغرب والأندلس خلال عصرالمرابطين، د. ط، بيروت، دار الطليعة، د. ت.

6- الجنحاني محمد الحبيب: المجتمع العربي الإسلامي – الحياة الاقتصادية والاجتماعية-، د.ط، الكويت، عالم المعرفة، 2005.

7- حتاملة محمد عبده: إيبيريا قبل مجيء العرب المسلمين، د. ط، عمان، وزارة الثقافة، 1996

8- : موسوعة الأندلس والمغرب العربي، ط1، الجزائر، دار المدار الثقافية، 2009، ج3.

9- الزحيلي وهبة: الفقه الإسلامي وأدلته، ط2، دمشق، دار الفكر، 1985، ج4، ج5.

10- السيد أبو مصطفى كمال: تاريخ الأندلس الاقتصادي، د. ط، القاهرة، مركز الاسكندرية للكتاب، د. ت .

11- عبد الرحمن جاه شريف: لغز الماء في الأندلس، تر. زينب بنيانة، مر. أحمد إيبش، د. ط، أبو ظبي، هيئة أبو ظبي للسياحة والثقافة- كلمة، .2014

12- عبد الكريم يوسف جودت: الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في المغرب الأوسط خلال القرنين الثالث والرابع الهجريين (9- 10م)، د. ط، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، د. ت.

13- فتحة محمد: النوازل الفقهية والمجتمع، د. ط، الرباط، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالدار البيضاء، 1999

14- قاسم الطويل مريم: مملكة غرناطة في عهد بني زيري 403- 483هـ/ 1012- 1090م، ط1، بيروت- الرباط، دار الكتب العلمية- مكتب الوحدة العربية، .1994

15- قرني حسن: المجتمع الريفي في الأندلس في عصر بني أمية 138- 422هـ/ 756- 1031م، د. ط، القاهرة، المجلس الأعلى للثقافة، د. ت.

16- لقبال موسى: تاريخ المغرب الإسلامي، ط2، الجزائر، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، 1981.

17- مؤنس حسين: فجر الأندلس، ط1، بيروت، دار المناهل- العصر الجديث للطباعة و النشر، 2002.

18- مجاني بوبة: النظم الإدارية في بلاد المغرب خلال العصر الفاطمي، ط1، الجزائر- الأردن، دار بهاءالدين- عالم الكتب الحديث، 2009- 2010.

19- نكادي يوسف: الزراعة في الأندلس خلال القرن الخامس الهجرين ط1، الرباط، مطبعة الجسور، 2007.

ثالثا/ الرسائل الجامعية:

1- بلبشير عمر: جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والفكرية في المغربين الأوسط والأقصى من القرن 6 إلى 9هـ/ 12- 15م من خلال كتاب المعيار للونشريسي، أطروحة دكتوراه غير منشورة، إش غازي مهدي جاسم، جامعة وهران، 2009- 2010.

2- بلمداني نوال: نظام الرعي في بلاد المغرب الأوسط خلال القرنين 04- 05هـ/ 10-11م، أطروحة دكتوراه غير منشورة، إش. فاطمة بلهواري، جامعة وهران، 2013- 2014.

3- حاج كولة عبد العزيز: المجتمع الريفي في الأندلس خلال القرنين 05- 06هـ / 11- 12م، أطروحة دكتوراه غير منشورة، إش. توفيق مزاري عبد الصمد، جامعة الجزائر 02 أبو القاسم سعد الله، 22023-2024.

4- : الحياة الاجتماعية والاقتصادية في الأندلس من خلال النوازل الفقهية خلال القرنين 5-6هـ/ 11- 12م، مذكرة ماجيستير غر منشورة، إش. محمد الأمين بلغيث، جامعة الجزائر 02 بوزريعة، 2009-2010.

5– بن خيرة رقية: الآفات الاجتماعية في الأندلس ما بين القرنين الخامس والسادس الهجريين (ق 11-12م) – دراسة في ظاهرة الإنحراف–، مذكرة دكتوراه غير منشورة، إش.عبيد بوداود، جامعة مصطفى اسطنبولي معسكر، 2016- .2017

6– شقطمي هناء: الخطاب الفقهي والريف في المغرب الأوسط من خلال الدرر المكنونة في نوازل مازونة، مذكرة ماجيستير غير منشورة، إش. علاوة عمارة، جامعة قسنطينة 02، 2012- 2013.

7– عفانة فلنتينا سليمان: مملكة إشبيلية زمن بني عباد وعلاقاتهم الداخلية والخارجية 414- 484هـ/ 1023- 1069، مذكرة ماجيستير غير منشورة، إش. هشام أبو رميلة، جامعة النجاح الوطنية نابلس، 2002.

8– عميور سكينة: الزراعة والبستنة بأرياف المغرب الأوسط من القرن 5هإلى 10هـ/ 11- 16م، أطروحة دكتوراهع غير منشورة، إش يوسف عابد، جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة، 2022- 2023

9– أبو المعاطي يحيى محمد عباسي: الملكيات الزراعية وآثارها في المغرب والأندلس (238- 488هـ/ 852- 1095م)، رسالة دكتوراه غير منشورة، إش طاهر راغب حسين، جامعة القاهرة، 2002.

10– هواري موسى: تربية الحيوانات في بلاد المغرب من الفتح الإسلامي إلى سقوط دولة الموحدين (1هـ-7م/ 7هـ- 13م)، مذكرة ماجيستير غير منشورة، إش محمد بن عميرة، جامعة الجزائر، 2008- 2009.

11– : تقنيات الزراعة في بلاد المغرب الإسلامي من الفتح الإسلامي إلى سقوط دولة الموحدين(من القرن 01هـ- 07م إلى القرن 07هـ/ 13م)، أطروحة دكتوراه غير منشورة، إش. محمد بن عميرة، جامعة الجزائر 02 أبو القاسم سعد الله، 2015- 2016 .

12– هياجنة محمود حسين شبيب: الوضع الزراعي في الأندلس منذ الفتح الإسلامي حتى سقوط دولة المرابطين، مذكرة ماجيستير غير منشورة، إش محمد عبده حتاملة، الجامعة الأردنية، 1989.

رابعا/ المقالات:

1– بوتشيش إبراهيم القدري و بياض عبد الهادي: التربة آفاتها تقنيات علاجها وتدابير استغلالها في ضوء الأدبيات الفلاحية الأندلسية القرن 05هـ/ 11م، " الفلاحة والتقنيات الفلاحية بالعالم افسلامي في العصر

الوسيط"، إش. حسن حافظي علوي، الرباط، مؤسسة الملك عبد العزيز- كلية الآداب والعلوم الإنسانية، 2011.

2- نكادي يوسف: أضواء حول حق الملكية في الأندلس، مقال في موقع الحوار المتمدن-العدد: 3197- https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=236289 2010/11/26

3- Vincent Lagardère: le commerce des céréales entre al-Andalus et le Maghrib aux XI e siècles, " أعمال ندوة الغرب الإسلامي والغرب المسيحي خلال القرون الوسطى"، سلسلة ندوات ومناظرات رقم 48، تن. محمد حمام، الرباط، طلية الآداب والعلوم الإنسانية، 1995.

فهرس المحتويات:

رقم المحاضرة	عنوان المحاضرة	ص
	أهداف المقياس والمحاور الرئيسية	**03**
المحاضرة الأولى	**وضعية الأرض**	**04**
	- مقدمة	04
	1- وضعية الأرض من المنظور الفقهي	04
	أ/ الأراضي العنوية	04
	ب/ الأراضي الصلحية	05
	ج/ أراض أسلم عليها أهلها	05
	2- حقيقة وضعية الأرض في بلاد الغرب الإسلامي	06
	أ/ ظهور مشكل قانونية الأرض	06
	ب/ وضعية الأرض في بلاد المغرب الإسلامي	07
	ج/ وضعية الأرض في بلاد الأندلس	10
	- الخاتمة	14
المحاضرة الثانية	**أشكال الملكية**	**15**
	- مقدمة	15
	1- تعريف الملكية	15
	2- أشكال الملكيات والاستغلاليات الفلاحية	16
	أ/ الملكية العامة	16
	ب/ الملكية الخاصة	19
	ج/ أراضي الأحباس	22
	- الخاتمة	23
المحاضرة الثالثة	**الخراج والعشر**	**24**
	- مقدمة	24
	أولا/ الخراج	24
	1- تعريف الخراج	24
	2- جباية الخراج في بلاد الغرب الإسلامي	25

	أ/ في بلاد المغرب الإسلامي	25
	ب/ في بلاد الأندلس	28
	ثانيا/ العشر	29
	1- تعريف العشر	29
	2- جباية العشر في بلاد الغرب الإسلامي	30
	أ/ في بلاد المغرب الإسلامي	30
	ب/ في بلاد الأندلس	32
	- الخاتمة	33
المحاضرة الرابعة	**مصادر المياه في بلاد الغرب الإسلامي**	**34**
	- مقدمة	34
	أولا/ التساقط	34
	1- المناخ	34
	أ/ العوامل المتحكمة في المناخ	34
	ب/ الأقاليم المناخية	36
	2- توزيع التساقط في المنطقة	36
	ثانيا/ الأنهار والأودية	38
	1- توزيع الأنهار في بلاد المغرب	38
	2- توزيع الأنهار في بلاد الأندلس	39
	ثالثا/ المياه الجوفية	42
	- الخاتمة	44
المحاضرة الخامسة	**السقي في بلاد الغرب الإسلامي**	**45**
	- مقدمة	45
	1- تقنيات السقي	45
	أ/ تقنية التجميع والتخزين	45
	ب/ تقنية التوزيع	48
	2- نظام السقي	52
	* محكمة المياه ببلنسية – أنموذجا-	53

	– الخاتمة	53
المحاضرة السادسة	**طرق استغلال الملكيات الزراعية**	**54**
	– مقدمة	54
	1–نظام الشراكة	54
	أ/ المزارعة	55
	ب/ المغارسة	59
	ج/ المساقاة	61
	2– كراء الأراضي	62
	3– الاستغلال المباشر	65
	– الخاتمة	66
المحاضرة السابعة	**تقنيات العمل الزراعي**	**67**
	– مقدمة	67
	1– تهيئة الأرض وتحضيرها	67
	أ/ التنقية	67
	ب/ القليب	68
	ج/ التسميد	70
	2– تقنيات الزراعة	72
	أ/ البذر	72
	ب/ العناية بالزرع	73
	ج/ الحصاد والدرس	74
	3– تقنيات الغراسة	75
	أ/ الغرس	76
	ب/ العناية بالغروس	77
	ج/ التركيب والتلقيح	78
	د/ جني الثمار	79
	– الخاتمة	80
المحاضرة الثامنة	**الإنتاج الزراعي**	**81**

	– مقدمة	81
	1– العوامل المؤثرة في الإنتاج الزراعي	81
	أ/ الحروب والفتن وغياب الأمن	81
	ب/ الجوائح والكوارث الطبيعية	82
	2– المحاصيل الزراعية ومناطق انتاجها	83
	أ/ الحبوب والبقول	83
	ب/ الفواكه	89
	ج/ محاصيل زراعية أخرى	92
	– الخاتمة	95
المحاضرة التاسعة	**الرعي وتربية الحيوانات**	**97**
	– مقدمة	97
	1– مناطق الرعي	97
	2– نظام الرعي	100
	3– القبائل الرعوية	103
	أ/ القبائل المستقرة	103
	ب/ القبائل التنقلة	104
	4– الثروة الحيوانية	106
	أ/ الأغنام والماعز والأبقار	106
	ب/ الخيل والبغال والحمير والإبل	109
	ج/ الطيور المنزلية	113
	د/ الحشرات النافعة	116
	– الخاتمة	120
	قائمة المصادر والمراجع	**121**
	فهرس المحتويات	**132**